

طَبِيعَتِ الْحَنَابَلَةُ

لِفَقَايِي أَبِي الْحُسَيْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلَىٰ

الْبَرْزَانِ الْأَوَّلِ

وقف على طبعه وصححه
محمد حامد الفقي

١٣٧١ - ١٩٥٢ م


مطبعة الشيشة المحمدية

شارع غيط النبوي - القاه

٧٩٠١٧ ت

في حديقة الرحمن الرحمن أبا عبد الله عليه السلام صلوات الله عز وجل عليه وآله وسلطه
 الحمد لله رب العالمين والصقر العظيم رب البحرين ذي المفضل والواسع والمنير والرائع
 والنعم السوانحة وأبي الدواليب ملائكته عرق سبع معاوناته في كل الضرر والضرر
 يعلم السر ويفعله ويسأل الكلام والنجوى أسرار الفؤان يعلمها ويفعلها
 فما كان من شرائب بيد عزم كونه بكل منه واصطبغه رسول الله عليه عليه
 ونادي كل موسى بالفخر به كونه بكل منه وأوصيوا بأسم الله
 على عصمه وحضرنا أنك لا تحمل ولا تفسد إلا بعلمه كما أعلنا لك يا ربنا لك
 لا يذهب وعمر ربنا ده فمسنه التي لا تشبه أنفس الملائكة أحدهم
 على ما من على إيمان بغير صفات وهي غمز وجراوة ملاجئ آدمي
 شكر العقارب التي لا تمسها العصا سوار وانتكسه شكر نظره فمسنه فحسن
 الزيادة التي لا تخف على كثرة العذاب عجز وخلل وآدم نهاده معترض بوجه الله
 راغب لحرب قواه وعليم ده فخدره فشكراه وكفره وجوده فراحته
 وذوق فاختاف من اليقظة الكثرة فعنده وحظها ياموجهاه وانشره
 في كل إسلاماته وأصله في دعوه فما هناء قادر على دفع دعوه فمسنه فحسن
 ولا يلام ولا شرعا ولا مكراه الصدق في إيمانه الشكر في فحال إيمانه على
 خلقه بالاستطاعه المس على المؤمنين في طلاقه بذلك لهم إحسانه ودونه في
 قبور إيمانه وكفره العقوبة والنفي والعصافر ودائيا على عزه
 رسول الله صلى الله عليه وسلم وفاطمة زينب وفاطمة زينب وفاطمة زينب
 على المتصدقين وزوجي العذاب والذنب وعمرها وعمرها
 وآدم سيد إنسانه في سبع معاوناته في كل المرض والجهنم
 وآدم سيد إنسانه في سبع معاوناته في كل المرض والجهنم
 وآدم سيد إنسانه في سبع معاوناته في كل المرض والجهنم

به واتم الشكاط (١٢٦٥) وعلي حثاثت موافقته شفاعة الشكاط واربع
 لـ ونثم ايها لـ السع في الحجـ الـ يوم الـ العـروـدـ دـوـالـقـ وـهـاـولـهـ اـلـسـيـرـ وـهـ
 وـالـبـيـنـ، لـ جـوـارـ المـصـطـلـيـ، مـنـ صـفـةـ الـظـاهـرـ الـمـهـنـيـ، مـنـ فـيـارـ الـعـقـدـ .
 بـحـرـ بـهـ اـفـضـلـ السـفـرـ، وـأـوـجـهـ اـلـسـجـنـيـسـ لـاـنـ، صـلـوـاتـ اـنـ عـلـىـ عـلـيـ
 الدـوـلـيـ سـاـيـرـ مـلـكـيـهـ، وـالـمـصـفـيـنـ مـنـ اـهـلـ وـلـيـهـ، وـأـخـدـ مـصـدرـ اـعـالـيـ
 وـوـلـيـ الـمـدـيـنـ، كـأـشـيـمـ لـعـطـيـهـ جـالـاـلـ، وـعـزـمـ مـيـاجـارـ، وـالـسـلـامـ عـلـىـ مـنـ اـسـوـيـهـ
 يـكـوـنـيـ الرـشـدـ عـلـىـ طـلـقـ الـرـوـدـيـ . وـصـلـاـتـ عـلـىـ سـنـنـكـ وـالـرـوـحـكـ وـسـلـ
 اـنـتـ كـلـيـهـ مـاـ الـكـرـمـ شـيـاءـ الـقـبـيـهـ الـعـطـيـهـ . مـنـ دـهـ القـسـ الـخـيـرـيـهـ
 وـالـلـطـيـقـ الـجـهـرـ لـالـلـهـ، كـمـ هـيـ قـادـرـ عـلـىـ الـوـهـابـ لـرـضـيـهـ لـوـمـ الـغـرـبـيـ
 كـمـ اـسـمـيـنـ زـلـانـ، وـيـخـاـرـدـ مـنـ زـنـ، وـعـنـاعـنـ وـغـرـ، وـالـهـرـيـثـاـ
 وـاحـيـاـهـ، وـأـخـوـانـهـ اـسـوـلـوـدـ وـأـهـلـهـ، وـعـهـمـ وـلـاـهـ مـنـ كـلـاـلـ وـكـلـاـلـ
 وـالـزـنـعـ وـالـزـلـالـ، وـكـلـاـلـ الـغـنـيـ . وـالـعـقـدـ الـذـهـبـ .
 كـمـ وـالـدـوـحـيـ، وـعـشـرـ وـهـزـرـ، وـعـيـنـ اـلـهـ وـنـفـ الـوـلـلـ .
 لـ ٧ـ شـهـاـنـ الـكـلـمـ لـ ٨٧ـهـ اـلـسـرـ اـلـسـيـرـ اـلـسـيـرـ



الأُخْرِيَةُ مِنْ الصُّورَةِ الشَّمْسِيَّةِ لِنَسْخَةِ إِدَارَةِ التَّقَافَةِ

طَبِيعَةُ الْحَنَابَةِ

لِفَتَاضِيٍّ بْنِ الْحُسَينِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي يَعْلَى

الْجَزْءُ الثَّانِي

وقف على طبعه وصححه

محمد حامد الفقي

مطبعة الئذنة المحدثة

٦ شارع غيط النورى - القاهرة

ت ٢٩٠١٧

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

ذِكْرُ الطَّبَقَةِ الثَّانِيَةِ

بَابُ الْأَلْفِ

٥٧٨ - أَعْمَدُ بْنُ عَبْرَةِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدٍ ، أَبُو الْحَسِينِ بْنِ
الْمَنَادِي ، سَمِعَ جَدَهُ مُحَمَّداً ، وَأَبَاهُ جَعْفَراً ، وَمُحَمَّدَ بْنَ إِسْحَاقَ الصَّاغَانِيَّ ، وَعَبَّاسَ
الدُّورِيَّ ، وَذَرْكَرِيَا بْنَ يَحْيَى الْمَرْوُذِيَّ ، وَمُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الْمَلِكِ الدَّقِيقِ ، وَأَبَا دَادَ
السَّجَستَانِيَّ ، وَالْمَرْوُذِيَّ ، وَيَعْقُوبَ الْمَطْوَعِيَّ ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَحْمَدَ . وَأَكْثَرُ الرَّوَايَةِ
عَنْهُ ، وَغَيْرُهُمْ . وَكَانَ ثَقَةً . أَمَّا بَعْدُ : صَدُوقًا وَرَعًا ، حَجَّةً فِيهَا يَرْوِيهِ ، مُحَصَّلًا لِمَا
يُحَكِّيَهُ . صَنَفَ كَتَبًا كَثِيرًا . وَجَمِيعُ عِلْمِهِ جَمِيعٌ . قَيْلٌ : إِنَّ مَصْنَفَاتَهُ نَحْوًا مِنْ أَرْبَعَائِةِ
مَصْنَفٍ . وَلَمْ يَسْمَعْ النَّاسُ مِنْ مَصْنَفَاتِهِ إِلَّا أَقْلَمَهَا .

رَوِيَ عَنْهُ التَّقْدِيمُونَ ، كَأَبِي عَمْرِ بْنِ حَبِيبِهِ وَنَحْوُهُ . وَكَانَ الْجَدُ الْوَالِدُ السَّعِيدُ
لِأَمْهِ مِنْهُ إِجازَةً . وَآخَرُ مِنْ حَدِيثِهِ مُحَمَّدُ بْنُ فَارِسُ التَّوْرِيَّ .

قَالَ ابْنُ ثَابَتَ : حَدَّثَنِي أَبُو الْفَضْلِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ الصَّيْرِيفِ قَالَ : كَانَ
أَبُو الْحَسِينِ بْنِ الْمَنَادِي صُلْبُ الدِّينِ ، خَشِنَ الطَّرِيقَةُ ، شَرِسُ الْأَخْلَاقِ . فَلِذَلِكِ
لَمْ تُنْتَشِرِ الرَّوَايَةُ عَنْهُ .

قَالَ : وَقَالَ لِي أَبُو الْحَسِينِ بْنِ الْمَنَادِي : كَنَا نُمْضِي مَعَ ابْنِ قَاجِ الْوَرَاقِ إِلَى
ابْنِ الْمَنَادِي لِنَسْمَعَ مِنْهُ . فَإِذَا وَقَفْنَا بِبَابِهِ خَرَجَتْ إِلَيْنَا جَارِيَةً لَهُ ، وَقَالَتْ : كَمْ
أَنْتُمْ ؟ فَنَخَبَرْنَاهَا بَعْدَنَا ، وَيَؤْذِنُ لَنَا فِي الدُّخُولِ ، فَيَحِدَّثُنَا . فَدَخَلْنَا مَعْنَا مَرَةً إِنْسَانٌ
عَلَوِيٌّ ، وَغَلَامٌ لَهُ . فَلَمَّا اسْتَأْذَنَا قَالَتِ الْجَارِيَةُ كَمْ أَنْتُمْ ؟ قَلَّلْنَا : نَحْوُ ثَلَاثَةِ عَشَرَ ،
وَمَا كَنَا حَسِبْنَا الْعَلَوِيَّ وَلَا الْغَلَامَ فِي الْعَدْدِ . فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ . فَلَمَّا رَأَاهُنَا خَمْسَةَ عَشَرَ

نفسا قال لنا : انصرفوا اليوم . فلست أحدثكم . فانصرفنا ، وظننا أنه عرض له شغل . ثم عدنا إليه مجلسا ثانيا . فصرفنا ، ولم يحدثنا . فسألناه بعد ذلك عن السبب الذي أوجب ترك التحدث لنا ؟ فقال : كنتم تذكرون عدكم في كل مررة للجارية ، وتصدقون ، ثم كذبتم في المرة الأخيرة . ومن كذب في هذا المقدار لم يؤمن أن يكذب فيها هو أكبر منه . فاعتذرنا إليه ، وقلنا : نحن تحفظ فيها بعد . خدثنا ، أو كما قال

مولده : لثمان عشرة ليلة خلت من شهر ربيع الأول سنة ست وخمسين ومائتين . وقيل : سنة سبع وخمسين ومائتين . وحج سنة ثلاث وسبعين ومائتين أربانا للطلي قال : أخبرنا محمد بن فارس عن أبي الحسين بن المنادي حدثني جدي محمد قال : قال لي أحمد بن حنبل : أنا أذرع هذه الدار التي أسكنها ، فأخرج الزكاة عنها في كل سنة . ذهب في ذلك إلى قول عمر بن الخطاب في أرض السواد .

وبه حدثنا عبد الله بن أحمد بن محمد بن حنبل قال : ذكر أبي حديث عبد الرحمن بن محمد الحاربي عن عاصم الأحول عن أبي عيّان التَّهْدِي عن جرير بن عبد الله البجلي عن النبي صلى الله عليه وسلم « تبني مدينة بين دجلة ودجيل والصراة ، وقطُرُّ بُل ، تجبي إليها كنوز الأرض ، ويحتمق إليها كل لسان ، فلهى أسرع ذهابا في الأرض من الحديد المخامة في الأرض الخوارة » فقال : كان الحاربي جليسًا لسيف بن محمد بن أخت سفيان الثوري . وكان سيف . كذا با فأظن الحاربي سمعه منه ، قال عبد الله : فقيل لأبي فإن عبد العزيز بن أبان رواه عن سفيان الثوري عن عاصم الأحول ؟ فقال أبي : كل من حدث بهذا الحديث عن سفيان الثوري فهو كذاب . قال عبد الله قلت له : إن لوَّيناً حدثناه عن محمد بن جابر الحنفي ؟ فقال : كان محمد بن جابر ر بما ألحق في كتابه الحديث . ثم قال أبي : هذا الحديث ليس بصحيح . أو قال : كذب

وبه : حدثنا عبد الله بن أحمد حدثني أبي حدثنا يزيد بن عبد ربه الجرجسي الحصي ، حدثنا بقية بن الوليد حدثني جبير بن عمرو القرشي حدثنا أسد الأنصاري عن أبي يحيى من آل الزبير بن العوام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « البلاد بلاد الله ، والعباد عباد الله . فحينما أصبت خيراً فاقم » قال ابن المنادى : حدثنا جدي قال : ضرب أبو عبد الله سبعة وثلاثين سوطاً معلقاً ، بيته وبين الأرض قبضة . وإنما قطع الضرب عنه لأنه غشى عليه . فذهب عقله ، وأصفر واسترخي . ففزع لذلك المعتصم . وقال : حلوا القيود عنه ، واحملوه إلى منزله .

قال : وحدثني أبي وجدى رحمهما الله قالا : كان ضرب أبي عبد الله أحمد بن حنبل بالسياط بمدينة السلام في دار المعتصم ، يوم الأربعاء ، لست بيمن من شهر رمضان سنة عشرين ومائتين ، وبينه وبين الأرض مقدار قبضة وقال : قال حنبل : سمعت أبي عبد الله يقول : لما دخلنا طرسوس ألقنا أياماً ، ومات المأمون . فظنت أنى قد استرحت من الغم الذى كنت فيه ، والقيد والضيق ، فدخل علينا رجل ، فذكر أنه صار مع أبي إسحاق رجل يقال له : ابن أبي دؤاد ، وقد أمر أن تُخْدَرُوا إلى بغداد . جاءنى غم آخر . فتالى من الغم والأذى أمر عظيم . قال حنبل : فلما قدم أبو عبد الله : حبس في إسطبل محمد بن ابراهيم بن أخي إسحاق بن ابراهيم . وذلك في دار عمارة . ومرض في شهر رمضان والتىد في رجله . ثم حُوِّلَ إلى سجن العامة بالبغويين . فمكث هناك نحواً من ثلاثين شهراً .

قال ابن المنادى : وكانت وفاة المعتصم - في روایتنا عن آبائنا وغيرهم من شيوخنا رحمة الله أجمعين - يوم الخميس لإحدى عشرة بقية من ربيع الأول سنة سبع وعشرين ومائتين . ثم بُويع ابنه هارون ، وسي الواقى يوم مات المعتصم . وكان على مذهب المعتصم والمأمون في خلق القرآن ، إلا أنه لم ينبعسط في

الامتحان ، غير أن الناس كانوا يُقْرَّعونه ، بينما أن عبد الرحمن بن إسحاق كان قاضيه ، وهو الذي أشار عليه بقتل أحمد بن نصر الخناعي .
فلنذكر بعض اختياراته :

اختار إنجاب غسل اليدين عند القيام من نوم الليل . واختار تنجيس أسار جوارح الطيور . واختار تحريم الوضوء من آية الذهب والنضة . مع الحكم .
بصحة الطهارة

ومات يوم الثلاثاء لإحدى عشرة ليلة بقيت من المحرم سنة ست وثلاثين
وثلاثمائة . ودفن في مقبرة الخيزران .

٥٧٩ - أحمد بن مغفر بن حدان بن مالك ، أبو بكر القطبي . كان يسكن

قطبيعة الدقيق ، وإليها ينسب . سمع إبراهيم بن إسحاق ، وإسحاق بن الحسن
الحربيين ، وبشر بن موسى الأسدى ، وأبا العباس الكنجى ، وأبا مسلم
الكججى ، وعبد الله بن إمامنا أحمد . روى عنه المسند : والزهد ، والتاريخ ،
والمسائل ، وغير ذلك . وقيل : ابن عبد الله بن إمامنا كان يقعده في حجره ،
وهو يقرأ عليه الحديث . فقال له : يثولك . فيقول : إني أحبه

مولده : يوم الاثنين لثلاث خلون من المحرم سنة أربع وسبعين ومائتين .

روى عنه من المقدمين : الدارقطنى ، وأبو حفص بن شاهين . ومن دونهم :
ابن رزقونية ، محمد بن أبي الفوارس ، والبرقاني ، وأبونعيم الأصبهاني ، وعبد الملك
بن بشران ، وابن المذهب ، والجوهرى

سئل ابن مالك عن الإيمان ؟ فقال : قول وعمل . ثم قال : وهل يشك فيه ؟

وقال أبو الحسن بن القراء : كان ابن مالك القطبي مستوراً ، صاحب
سنة ، كثير السماع من عبد الله بن أحمد ومن غيره .

وقال محمد بن أبي الفوارس : كان أبو بكر بن مالك مستوراً صاحب سنة .

وقال أبو بكر البرقاني : كنت شديد التسفير عن حال ابن مالك ، حتى ثبت
عندى : أنه صدوق ، لا يشك في سماعه .

وقال ابن ثابت : لم نر أحداً امتنع من الرواية عنه ، ولا ترك الاحتجاج به
أنبأنا الحسن الجوهرى أخبرنا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ بْنُ حَدَّادٍ بْنُ مَالِكٍ حَدَّثَنَا
عَبْدُ اللهِ بْنَ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّاثَنَا وَكَيْعَ حَدَّثَنَا يُونُسَ بْنَ أَبِي إِسْحَاقِ
عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي سَرِيمِ السَّلْوَى عَنْ أَبِي الْجَوزَاءِ عَنْ الْحَسَنِ بْنِ عَلَى قَالَ « عَلِمْنِي
رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَلَاتَ أَقْوَلُهُنَّ فِي قَنْوَتِ الْوَتَرِ : اللَّهُمَّ اهْدِنِي فِي مِنْ
هَدِيَتْ ، وَعَاذْنِي فِي مِنْ عَافِيَتْ ، وَتُولِّنِي فِي مِنْ تُولِّيَتْ . إِنَّكَ تَقْضِي لَا يَقْضِي
عَلَيْكَ . تَبَارَكَتْ رَبُّنَا وَتَعَالَيْتِ »

وتوفى يوم الاثنين لسبعين من ذى الحجة سنة ثمان وستين وثلاثمائة ودفن
بقرب قبر إمامنا أَحْمَدَ

٥٨٠ - أَحْمَدُ بْنُ الْجَعْاجَ ، أَبُو الْعَبَّاسِ السَّبِيلُوْطِ الْبَزَارِ . كانت عنده

مسائل الفضل بن زياد القطان لأَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ . سمعها من الفضل
وتوفي يوم الأحد لثمان ليال خلون من شهر رمضان سنة خمس وثلاثمائة

٥٨١ - أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَانَةِ بن الحسن بن إسرائيل بن يُونُسَ ، أبو بكر

النجاد ، العالم الناسك الورع . كان له في جامع المنصور حلقتان قبل الصلاة للفتوى
على مذهب إمامنا أَحْمَدَ ، وبعد الصلاة لإملاء الحديث . اتسعت رواياته ،
وانتشرت أحاديثه ومصنفاته . سمع الحسن بن مَكْرُمَ ، ويحيى بن أَبِي طَالِبٍ ،
وأَحْمَدَ بْنَ مَلَاعِبَ ، وأَبَا دَاوِدَ السُّجَسْتَانِيَّ ، وَابْرَاهِيمَ الْحَرَبِيَّ ، وَعَبْدَ اللهِ بْنَ إِمامَنَا
أَحْمَدَ ، وَهَارُونَ الْمَاهَشِيَّ ، وَمَعَاذَ بْنَ الْمَنْفِيَّ ، وَمُحَمَّدَ بْنَ اسْمَاعِيلَ السَّلْمِيَّ ، وأَبَا يَحْيَى
النَّاقِدِ ، وَيَعْقُوبَ الْمَطْوَعِيَّ ، وَبَشَرَ بْنَ مُوسَى ، وَغَيْرُهُمْ .

روى عنه ابن مالك ، وعمر بن شاهين ، وابن بطة ، وصاحبه أبو حفص
الكبيري ، وأبو عبد الله بن حامد ، وأبو الفضل التميمي .

قال أبو علي بن الصواف : كان أَحْمَدَ بْنَ سَلَمَانَ النَّجَادَ يَجْبَحُ مَعْنَاهُ إِلَى الْمُحَدِّثِينَ

إلى بشر بن موسى وغيره . ونعلم في يده . فقيل له : لم لا تلبس نعلك ؟ قال : أحب أن أمشي في طلب حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم . وأنا حاف ، فلعله ذهب إلى قوله صلى الله عليه وسلم «ألا أبئكم بأخف الناس - يعني حساباً - يوم القيمة بين يدي الملك الجبار : المسارع إلى الخيرات ، ماشياً على قدميه حافياً . أخبرني جبريل : أن الله عز وجل ناظر إلى عبد يمشي حافياً في طلب الخير »

وقال أبو إسحاق الطبرى : كان النجاد يصوم الدهر ، ويغطر كل ليلة على رغيف ، ويترك منه لقمة . فإذا كان ليلة الجمعة تصدق بذلك الرغيف ، وأكل تلك اللقمة ، التي استقضلها

قلت أنا : وكان إذا أملى الحديث في جامع المنصور يكثر الناس في حلقة حتى يغلق البابان من أبواب الجامع مما يليان حلقته . وكان على في حلقة عبد الله بن إمامنا . وفيها كان يملى ابن مالك .

وقال أبو بكر النجاد : صفت وقتاً من الزمان ، فضيئت إلى إبراهيم الحربي . فذكرت له قصتي : فقال : أعلم أنني صفت يوماً حتى لم يبق معى إلا قبراط . فقالت الزوجة : فتش كتبك ، وانظر ما تحتاج إليه فبعه . فلما صليت العشاء الآخرة جلست في الدهلiz أكتب ، إذ طرق على الباب طارق ، فقلت : من هذا ؟ فقال : كلني . ففتحت الباب ، فقال لي : أطفئ السراج . فطفقيتها . فدخل الدهلiz ، فوضع فيه كارة . وقال لي : أعلم أننا أصلحتنا للصبيان طعاماً ، فأحبينا أن يكون لك وللصبيان فيه نصيب . وهذا أيضاً ثى آخر ، فوضعه إلى جانب الكارة ، وقال : تصرفه في حاجتك ، وأنا لا أعرف الرجل . وتركى وانصرف . فدعوت الزوجة ، وقلت لها : أسرجي ، فأسرجت . وجاءت ، وإذا الكارة : منديل له قيمة . وفيه خمسون وسطاً ، في كل وسط لون من الطعام ، وإلى جانب الكارة كيس ، فيه ألف دينار . قال النجاد فقمت من عنده ، ومضيت إلى قبر أحمد فزره . ثم انصرفت . فبينما أنا أمشي على جانب الخندق ، إذ لقيتني

عجوز من جيراننا ، فقالت لى : يا أَحْمَد ؟ فَأَجْبَثَهَا . قَالَتْ : مَالِكُ مَغْمُومٌ ؟ فَأَخْبَرَتْهَا . قَالَتْ لِي : أَعْلَمُ أَنْ أَمْكَنْتُ أَعْطَتُنِي قَبْلِ مُوْتَهَا ثَلَاثَةَ دِرْهَمٍ . قَالَتْ لِي : أَخْبَئُ هَذِهِ عِنْدَكَ . فَإِذَا رَأَيْتَ ابْنِي مُضِيقاً مَفْمُوماً ، فَاعْطِيهِ إِيَاهَا . فَتَعَالَ مَعِي حَتَّى أَعْطِيَكَ إِيَاهَا . فَضَيَّتْ مَعْهَا . فَدَفَعَتْهَا إِلَيَّ .

حَدَّثَنَا جَدِيُّ الْأَمْيَاضِ جَابِرٌ - رَحْمَنَا اللَّهُ وَإِيَاهُ - قَالَ : أَخْبَرَنَا خَالِي الْحَسْنَ بْنَ عَمَانَ قَالَ : أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَانَ النَّجَادَ

وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الدِّينِيَا قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو حَيْثَمَةَ وَإِسْحَاقَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ قَالَا حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ لَيْثٍ عَنْ عَمَانِ بْنِ أَبِي حَمِيدٍ عَنْ أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « أَتَانِي جَبَرِيلُ ، وَفِي كَفْهِ كَلْمَرَةِ الْبَيْضَاءِ ، فِيهَا كَالْكَنْتَةِ السُّودَاءِ » ، قَالَتْ : مَا هَذَا فِي يَدِكَ ؟ قَالَ : هَذِهِ الْجَمْعَةُ . قَلَتْ : وَمَا الْجَمْعَةُ ؟ قَالَ : لَكُمْ فِيهَا خَيْرٌ . قَلَتْ : وَمَا لَنَا فِيهَا ؟ قَالَ : تَكُونُ عِيداً لَكُمْ وَلَأَمْتَكُمْ مِنْ بَعْدِكُمْ ، وَتَكُونُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى تَبِعًا لَكُمْ . قَالَ : وَلَكُمْ فِيهَا سَاعَةٌ لَا يَوْافِقُهَا مُسْلِمٌ يَسْأَلُ اللَّهَ خَيْرًا - هُوَ لِهِ قَسْمٌ - إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَاهُ . وَيَتَعَوَّذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ مَا هُوَ عَلَيْهِ مَكْتُوبٌ إِلَّا فَلَكُمْ عَنْهُ مِنَ الْبَلَاءِ مَا هُوَ أَعْظَمُ مِنْهُ . قَالَ : وَهُوَ عَنْدَنَا سَيِّدُ الْأَيَامِ ، وَنَحْنُ نَسِيهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ : يَوْمَ الْمَزِيدِ - وَذَكْرُ الْخَبْرِ »

وَأَنْبَأَنَا عَلَى عَنْ أَبْنَيْنِهِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرَ النَّجَادَ حَدَّثَنِي هَارُونَ بْنَ الْعَبَاسِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَرٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ شَرِيكَ حَدَّثَنَا أَبُو حَيْثَمَةَ (١) عَنْ مُجَاهِدِ

(١) قَالَ الْحَافِظُ فِي التَّهذِيبِ : فِي تَرْجِمَةِ أَبِي يَحْيَى الْقَنَاتِ : قَالَ الْأَثْرَمُ عَنْ أَحْمَدَ : رَوَى عَنْهُ إِسْرَائِيلُ أَحَادِيثَ كَثِيرَةً مِنْ أَكْبَرِهِنَّ كَثِيرَةً وَقَالَ عَلَى بْنُ الْمَدِينِيِّ : قَيلَ لِيَحْيَى بْنَ سَعِيدِ الْقَطَانِ : إِنَّ إِسْرَائِيلَ رَوَى عَنْ يَحْيَى الْقَنَاتِ ثَلَاثَةَ حَدِيثٍ وَعَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنَ مَهَاجِرٍ ثَلَاثَةَ حَدِيثٍ . قَالَ : لَمْ يَؤْتُ مِنْهُ . أَتَى مِنْهُمَا جَيْعاً ، يَعْنِي مِنْ أَبِي يَحْيَى وَمِنْ إِبْرَاهِيمَ . وَقَالَ أَبْنُ جَبَرٍ : خَشِنَ خَطْوَهُ وَكَثُرَ وَهُمَّهُ ، حَتَّى سَلَكَ غَيْرَ مُسْلِكِ الْعَدُولِ فِي الْرَوَايَاتِ ، وَقَالَ يَعقوبُ بْنُ سَفِيَانَ : لَا يَأْسَ بِهِ . وَكَذَلِكَ قَالَ الْبَزارُ

قال النجاد : وحدثنا معاذ بن المثنى حدثنا خلاد بن أسلم قال حدثنا محمد بن فضل عن ليث عن مجاهد - كلهم - قال في قول الله عز وجل (١٧ : ٧٩ عسى أن يبعثك ربك مقاماً مموداً) قال « يجلسه معه على العرش »

قال النجاد : وسألت أبا يحيى الناقد ويعقوب المطوعي وعبد الله بن أحمد بن حنبل وجماعة من شيوخنا ؟ فحدثوني بحديث محمد بن فضيل عن ليث عن مجاهد . وسألت أبا الحسن العطار عن ذلك ؟ فحدثني بحديث مجاهد ، ثم قال : سمعت محمد بن مصعب العابد يقول هذا ، حتى ترى الخلاائق منزلته صلى الله عليه وسلم عند ربه تبارك وتعالى ، وكرامته لديه . ثم ينصرف محمد صلى الله عليه وسلم إلى غرفه وجناته وأزواجه ، ثم ينفرد عز وجل بربو بيته .

قال النجاد : ثم نظرت في كتاب أحمد بن الحاج المروزي ، وهو إمامنا وقد ودتنا واللحجة لنا في ذلك . فوجدت فيه ما قد ذكره من رد حديث عبد الله بن سلام وبمجاهد . وذكر أسماء الشيوخ الذين أنكروا على من رد ذلك ، أو عارضه

قال النجاد : فالذى ندين الله تعالى به ونتعتقد به : ما قد رسمناه وبيناه من معانى الأحاديث المسندة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وما قاله عبد الله بن العباس ومن بعده من أهل العلم ، وأخذوا به كابرًا بن كابر ، وجيلا عن جيل ، إلى وقت شيوخنا في تفسير قوله تعالى (عسى أن يبعثك مقاماً مموداً) أن المقام المحمود : هو قموده صلى الله عليه وسلم مع ربه على العرش . وكان من جهد ذلك وتكلم فيه بالمعارضة : إنما يريد بكلامه في ذلك : كلام الجهمية ، يحاجب ويباين ، ويحذر عنه . وكذلك أخبرنى أبو بكر الساكت عن أبي داود السجستاني أنه قال : من رد حديث مجاهد فهو جهنمى

وحدثنا محمد بن صهيب وجماعة من شيوخنا عن محمد بن عبد الملك الدقيق قال : سمعت هذا الحديث منذ خمسين سنة ، ما سمعت أحداً ينكره ، إنما يكاذبه الزنادقة والجهمية .

قال النجاد : وذكر لنا أبو إساعيل السلمي أسر الترمذى الذى رد فضيلة النبي صلى الله عليه وسلم وصفر أمره ، وقال : لا يؤمن بيوم الحساب
قال النجاد : وعلى ذلك من أدرك من شيوخنا أصحاب أبي عبد الله أحد بن محمد بن حنبل . فإنهم منكرون على من رد هذه الفضيلة . ولقد بين الله ذلك على السنة أهل العلم على تقادم الأيام . فتلقاء الناس بالقبول . فلا أحد ينكر ذلك ولا ينزع فيه

قال النجاد : فبذلك أقول . ولو أن حالنا حلف بالطلاق ثلاثة : أن الله يقدر ممداً صلى الله عليه وسلم معه على العرش ، واستفتانى في يمينه ، قلت له : صدقت في قولك ، وبررت في يمينك ، وأسرأتك على حالمها . فهذا مذهبنا وديننا واعتقادنا وعليه نشأنا . ونحن عليه إلى أن نموت إن شاء الله . فلزمتنا الإنكار على من رد هذه الفضيلة التي قالها العلماء وتلقواها بالقبول . فمن ردها فهو من الفرق الملاكمة قرأت بخط الوالد السعيد قال : حكم القاضي أبو علي بن أبي موسى عن أبي بكر النجاد ، أنه قال : رأى محمد صلى الله عليه وسلم ربه عزوجل إحدى عشرة مرة . منها بالسنة تسعة مرات : في ليلة المعراج ، حين كان يتردد بين موسى عليه السلام وبين ربه عزوجل ، يسأله أن يخفف عن أمته الصلاة ، فنفعه خمسة وأربعين صلاة ، في تسعة مقامات . ومرتين بالكتاب

وقال أبو علي بن الصواف : حدثنا محمد بن علي بن حبيش أن رجلا من أهل القرآن رأى في الليل في مسجد نهر طابق : كأنه بأبي محمد الجنيدي ، وبأبي الحسن بن بشار ، وهو في المسجد ، إذ أقبل إليهما رجل شاب ، كان يصلى معهما في المسجد فسلم عليهما واحتضنهما إليه ، ثم قام يصلى ، وهو مكتتب حزين ، يبكي ويترى في سجوده إلى الله عزوجل . قلت للخليدى : من هذا ؟ فقال لي : النبي صلى الله عليه وسلم ، يبكي ويترى . فأقبلت على الخليدى ، قلت له : قل لي ما هم فيه ، حتى أخبرهم . فقال النبي صلى الله عليه وسلم لجعفر الخليدى : قل للرجل يقول لأمني :

يُمْضِيُونَ إِلَى أَبِي بَكْرِ أَحْمَدَ بْنِ سَلَمَانَ الْفَقِيهِ النَّجَادَ لِيُخْرُجَ بِهِمْ ، وَقَالَ : أَيْهَا الرَّجُلُ
لِلْإِلَامِ - يَعْنِي الْخَلِيفَةِ - يَجْئِيَ إِلَيْهِ ، فَيَسْتَهْضُهُ مِنْ مَرْزَلَهُ ، وَيُخْرُجُ مَعَهُ لِيَدْعُو
لِلْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَنْزَلَ بَيْنَهُمُ الْأَمْرُ الَّذِي هُوَ وَاقِعٌ بَيْنَهُمْ ، لَا يَدْهُمُهُمْ مِنْهُ ، أَوْ يَقْلِعُوا
عَنِ الزَّنْبُرِ وَاللَّوَاطِ وَشَرْبِ الْمَاءِ ، وَنَفْعُ الْمَهْوُدِ ، وَعَنِ الرَّبَا وَسَبْ أَصْحَابِيِّ . فَإِنْ لَمْ
يَفْعُلُوا ذَلِكَ وَيَقْلِعُوا ، وَيَتَوَبُوا ، حَلَّ بَيْنَهُمُ الْأَمْرُ . قَالَ الرَّجُلُ : يَا مُعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ ،
هِيَ أَمَانَةُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَ لَازِمَةٌ ، وَقَدْ أَخْرَجْتُهَا مِنْ عَنْقِي إِلَى أَعْنَاقِكُمْ ، وَأَتَمْ
لِلْقَلْدَنِ لَهَا . قَدْ أَدَيْتُ إِلَيْكُمْ . فَاعْمَلُو عَلَيْهِ بِحَسْبِهِ .

وَالرُّؤْيَا فِي لَيْلَةِ أَحَدِ ثَلَاثِ عَشَرَةِ مَضْتِ مِنْ ذِي القَعْدَةِ سَنَةِ ثَمَانِ وَأَرْبَعِينَ
وَثَلَاثَمَائَةٍ . وَالْقَصْدُ إِلَى أَبِي بَكْرِ النَّجَادِ فِي ذَلِكَ .

وَتَوَفَّ وَقَدْ كُفَّ بَصَرُهُ لَيْلَةَ الثَّلَاثَاءِ لِعَشْرِ بَقِيَنِ مِنْ ذِي الْحِجَةِ سَنَةِ ثَمَانِ
وَأَرْبَعِينَ وَثَلَاثَمَائَةٍ . وَدُفِنَ صَبِيْحَةَ تِلْكَ الْلَّيْلَةِ ، عِنْدَ قَبْرِ بَشَرِ الْحَارِثِ . وَعَاشَ
خَمْسًا وَتَسْعِينَ سَنَةً

وَقَالَ ابْنُ أَبِي الْفَوَارِسَ : يَقَالُ إِنَّ مُولَدَ أَبِي بَكْرِ النَّجَادِ سَنَةَ ثَلَاثَ
وَخَمْسِينَ وَمَائَيْنَ

٥٨٢ - أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ هَارُونَ ، أَبُو بَكْرٍ الْمُوْرُوفُ بِالْحَلَالِ . لَهُ التَّصَانِيفُ

الْأَدَيْرَةُ ، وَالْكِتَابُ السَّائِرُ . مِنْ ذَلِكَ : الْجَامِعُ ، وَالْعَالَلُ ، وَالسَّنَةُ ، وَالْطَّبَقَاتُ ،
وَالْعِلْمُ ، وَتَفْسِيرُ الْفَرِيبِ ، وَالْأَدَبُ ، وَأَخْلَاقُ أَحْمَدٍ ، وَغَيْرُ ذَلِكِ .

وَسَمِعَ الْحَسَنُ بْنُ عَرْفَةَ ، وَسَعْدَانُ بْنُ نَصْرٍ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَوْفِ الْحَصِّيِّ ، وَمَنْ
فِي طَبَقَتِهِمْ وَبَعْدَهُمْ . وَصَاحِبُ أَبِي بَكْرٍ الْمُرْوَذِيِّ إِلَى أَنْ مَاتَ . وَسَمِعَ جَمَاعَةُ مِنْ
أَصْحَابِ إِيمَانِنَا مَسَانِلِهِمْ لِأَحْمَدٍ . مِنْهُمْ : صَالِحٌ ، وَعَبْدُ اللَّهِ ابْنَاهُ ، وَابْرَاهِيمُ الْحَرَبِيُّ ،
وَالْمَيْمُونِيُّ ، وَبَدْرُ الْمَفَازِلِيُّ ، وَأَبُو يَحْيَى الْنَّاقِدُ ، وَحَنْبَلُ بْنُ عَمِ إِيمَانِنَا ، وَالْقَاضِي
الْبَرْتَنِيُّ ، وَحَرْبُ الْكَرْمَانِيُّ ، وَأَبُو زَرْعَةَ الدَّمْشِقِيِّ ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقِ التَّقِيِّ ،
وَيُوسُفُ بْنُ مُوسَى الْقَطَانِ الْحَرَبِيُّ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَرٍ ، وَأَبُو النَّضَرِ الْعَجَلِيُّ ، وَمُحَمَّدُ

بن يحيى السكحال ، وعمر بن صالح البغدادي ، وطالب بن حرة الأذنِي ، والحسن بن ثواب ، ومحمد بن الحسن بن حسان ، وأبو داود السجستاني ، وأحمد بن هاشم الأنطاكي ، وعثمان بن صالح بن خرزاذ ، وأحمد بن المكين الأنطاكي ، ومن يكثر تعدادهم ، ويشق إحصاء أسمائهم . سمع منهم مسائلَ أَحْمَدَ ، ورَحَلَ إِلَى أقصى الْبَلَادِ فِي جَمْعِ مَسَائِلِ أَحْمَدَ ، وسَمِاعُهَا مِنْ سَمِاعِهَا مِنْ أَحَدَ ، وَمِنْ سَمِاعِهَا مِنْ سَمِاعِهَا مِنْ أَحَدَ . فَنَالَ مِنْهَا وَسَبَقَ إِلَى مَالِمِ يَسْبِقُهُ إِلَيْهِ سَابِقٌ . وَكَانَ شِيخُ الْمَذْهَبِ يَشْهُدُونَ لَهُ بِالْفَضْلِ وَالتَّقْدِيمِ

قال أبو بكر عبد العزيز : سمعت الشیخ أبا الحسن بن بشار الزاهد - وأبو بكر الخلال بحضوره في مسجده ، وقد سئل عن مسألة - فقال : سلوا الشیخ هذا - يعني أبا بكر الخلال - إمام فی مذهب أَحْمَدَ ، سمعته يقول هذا مراراً وقال أبو بكر عبد العزيز : سمعت أبا بكر الخلال يقول : من لم يعارض : لم يدر كیف یضع رجله
حدث عنه جماعة : منهم : أبو بكر عبد العزيز ، محمد بن المظفر ، والحسن بن يوسف الصیرف .

وقال أبو بكر الخلال : يبني لأهل العلم أن يتخدوا للعلم المعرفة له ، والمذاكرة به . ومع ذلك كثرة السماع ، وتعاهده ، والنظر فيه . فقد كان أول من عنى بهذا الشأن : شعبة بن الحجاج ، ثم كان بعده يحيى القطان . وتعاهد الناس العلم بعد ذلك بتعاهدهما . ثم كان بعد هذين ثلاثة ، لم يكن لهم رابع : أَحْمَدَ بن حنبل ، ويحيى بن معين ، وعلى بن المديني .

فاما على بن المديني : فأفسد نفسه . وخرج عن الحمد ، وتتابع بن أبي دؤاد على أشياء لا يسمع بذكرها عنه وإعادتها . فمات أمره أبنته . وقد كان أَحْمَدَ يذكره عند مذاكرة الأحاديث ، فقال : كان يتهدام ، ويقدم يذاكر ، ونحن نسمع . ونفوته . وكتب عن أَحْمَدَ بن حنبل شيئاً كثيراً من حديث شعبة وغيره . ومات أمره بما أحدث من أمر إجاجته

وأما يحيى بن معين : فأخذوا كاتبنا الناس . وقال : تريدون منا أن تكون مثل أحمد بن حنبل ؟ لا والله ، ما نقوى على طريقة أحمد بن حنبل .
وسئل أبو بكر الخلال عن طير وقع في قدر ؟ فقال : إن كانت القدر تقل فاللحم وما فيها يحذب النجاسة ، فيهراق كلها . وإن كانت قد هدأت غسل اللحم وما فيها ، وأهريق المرق
أخبرنا بركة أخينا إبراهيم عن عبد العزيز أخينا أبو بكر الخلال حدثنا إسماعيل بن إسحاق التقي النسائي عن أبي عبد الله سئل عن رجل له جائز رافض يسلم عليه ؟ قال : لا . وإذا سلم عليه لا يرد عليه
وبه قال : حدثني يوسف بن موسى قال قيل لأبي عبد الله : والشقاء والسعادة مقداران على العباد ؟ قال : نعم . قيل له : والناس يصيرون إلى مشيئة الله عزوجل فيهم من حَسَن أو سُوء ؟ قال : نعم
وبه : حدثنا أبو بكر المروذى قال : قيل لأبي عبد الله : تقول إنا مؤمنون ؟
قال : لا ، ولكن تقول : إنا مسلمون

وقال الخلال : بلغنى أن أحمد سئل عن الزاهد : يكون زاهداً ومعه دينار ؟
قال : نعم ، على شريطة إذا زادت لم يفرح . وإذا نقصت لم يحزن
قال : وبلغنى أن أحمد قال : قال سفيان : حب الرياسة أعجب إلى الرجل من الذهب والفضة . ومن أحب الرياسة طلب عيوب الناس ، أو عاب الناس ، أو نحو هذا

قال الخلال : وأخبرنا عبد الله بن أحمد حدثني أبي قال : سمعت سفيان يقول : ما زداد رجل علمًا ، فزاده من الدنيا قربا إلا ازداد من الله بعده .
وقال الخلال أيضًا : أخبرني يزيد بن عبد الله الأصبhani قال حدثنا إسماعيل بن يزيد الأصبhani قال حدثنا إبراهيم بن الأشعث قال سمعت الفضيل يقول : علامة الزهد في الناس : إذا لم يحب ثناء الناس عليه ، ولم يبال بذمهم ، وإن

قدرت أن لا تُعرف فافعل . وما عليك أن لا تُعرف . وما عليك أن لا يشئ عليك ؟
وما عليك أن تكون مذموماً عند الناس ، إذا كنت محموداً عند الله . ومن أحب
أن يذكر : لم يذكر . ومن كره أن يذكر : ذكر .
وكانت حلقة أبي بكر الخلال بجامع المهدى

وتوفي يوم الجمعة ليومين خلياً من شهر ربيع الآخر سنة إحدى عشرة وثلاثمائة
وُدفن إلى جنب قبر المروذى عند رجل أَحْمَد

قال أبو بكر عبد العزيز : رأيت أبو بكر الخلال في النّار ، فسألته عما يأْكُل
فقال : ماأَكَلتَ مِنْذَ فَارْقَتْكُمْ إِلَّا بَعْضُ فَرْخٍ . أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ طَعَامَ الْجَنَّةِ لَا يَنْفَدِ ؟
٥٨٣ - أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْأَدْمَى الْقَرْيَى ، أَبُو بَكْرٍ . حَدَثَ عَنْ

الفضل بن زياد القطان ، صاحب أبي عبد الله إمامنا .

فيها أَبَنَا رَزْقُ اللَّهِ عَنْ أَبِي الْفَتْحِ بْنِ الْفَوَارِسِ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَيْوَيْهِ حَدَثَنَا
أَبُو بَكْرِ الْأَدْمَى الْقَرْيَى حَدَثَنَا الْفَضْلُ بْنُ زَيْدٍ الْقَطَانُ - صَاحِبُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ
أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ - قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : مَنْ رَدَ حَدِيثَ رَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَهُوَ عَلَى شَفَاعَةِ هَلْكَةٍ

وَبِهِ : حَدَثَنَا الْفَضْلُ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ - وَسُئِلَ عَنِ الرَّجُلِ يَسْأَلُ عَنِ
الشَّيْءِ مِنَ الْمَسَائِلِ ، فَيَرْشِدُ صَاحِبَ الْمَسَائِلَ إِلَى رَجُلٍ يَسْأَلُهُ عَنْهَا : هَلْ عَلَيْهِ شَيْءٌ
فِي ذَلِكَ - ؟ فَقَالَ : إِذَا كَانَ الرَّجُلُ مُتَبَعًا أَرْشَدَهُ إِلَيْهِ فَلَا بَأْسَ . قِيلَ لَهُ : فَيَنْقُتُ
بِقَوْلِ مَالِكٍ وَهَؤُلَاءِ ؟ قَالَ : لَا ، إِلَّا بَسْنَةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَآثَارُهِ
وَمَا رَوَى عَنْ أَصْحَابِهِ . فَإِنْ لَمْ يَكُنْ رَوِيَ عَنْ أَصْحَابِهِ شَيْءٌ فَعَنِ التَّابِعِينَ

وَبِهِ : أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ حَدَثَنَا أَبُو طَالِبٍ - اسْمَاعِيلُ عَلَى - قَالَ : أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : إِنَّا
عَلَى النَّاسِ اتِّبَاعُ الْآثَارِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَمَعْرِفَةُ صَحِيحِهَا مِنْ
سَقِيمِهَا . ثُمَّ يَتَبَعُهَا إِذَا لَمْ يَكُنْ لَّهَا مُخَالِفٌ ، ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ قَوْلُ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْأَكْبَارُ ، وَأَئْمَانُ الْمَهْدَى يَتَبَعُونَ عَلَى مَا قَالُوا . وَأَصْحَابُ النَّبِيِّ

صلى الله عليه وسلم كذلك لا يخالفون ، إذا لم يكن قول بعضهم لبعض مخالفًا . فإذا اختلفوا ، نظر في الكتاب : بأى قولهم كان أشبه بالكتاب أخذ به ، أو كان أشبه بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ به . فإن لم يأت عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا عن أحد من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم : نظر في قول التابعين . فما ذكرناه كان أشبه بالكتاب والسنن أخذ به ، وترك ما أحدث الناس بعدهم

ذَكَرَ مِنْ أَسْمَهُ إِبْرَاهِيمَ

٥٨٤ - إبراهيم بن إسحاق بن إبراهيم بن يعقوب ، أبو الحسن السيرجي

الخصيب ، المتخصص بصحبة أبي بكر المروذى . له تصانيف .
حدث عن عباس الدورى ، وعلى بن داود القنطرى ، ويحيى بن أبي طالب .
حدث عنه أبو الحسن الدارقطنى . ذكر ابن الثلاج : أنه سمع منه .
وتوفى في سنة اثنين وثلاثين وثلاثمائة .

٥٨٥ - أبو الفرج الرهندي صحب المروذى . وروى عنه أشيا

منها قال : سمعت المروذى يقول : سهل أَحْمَدْ : إِيْشْ قَلْتْ لِمَا انْقَطَعَ سَرَاوِيلَكْ ؟ قَالَ قَلْتْ : سَبَحَنَكَ يَا مَنْ لَا يَعْلَمْ كَنَا عَظِيمَةً مَاهُو فِيهِ إِلَّا هُوَ

بَابُ الْجَمِ

٥٨٦ - جعفر بن محمد بن أَحْمَدَ بْنِ الْوَلِيدِ الْقَافْلَانِيِّ ، أبو الفضل .

حدث عن محمد بن إسحاق الصاغنى . وعلى بن داود القنطرى ، وأحمد بن الوليد الفحام ، وعيسى بن محمد الإسكافى ، وعبد الله بن روح للدائنى ، وأحمد بن أبي خيشمة في آخرين . وصاحب من صحب إمامتنا جماعة ، منهم : إسحاق بن إبراهيم ، فيما قرأته في كتاب أبي بكر بن عبد العزىز صاحب الخلال بخطه قال : حدثنا جعفر بن محمد القافلاني حدثنا إسحاق بن إبراهيم قال : سألت

أحمد عن الخنثى : من يغسله إذا مات ؟ قال : ما كان له خمس سنين ، أو سبع سنين فلا بأس ، كل من غسله

وروى عنه أبو بكر بن مالك القطبي ، وأبو الفضل عبيد الله الزهرى ، ومحمد ابن المظفر الحافظ ، وأبو بكر بن شاذان ، وأبو حفص بن شاهين ، ويوفى بن عمر القواس - واللفظ ليوسف القواس - قال : حدثنا أبو الفضل جعفر القافلاني ، سمعت منه في جامع المدينة . وكان من الثقات . وتوفي سنة خمس وعشرين وثلاثمائة

٥٨٧ - جعفر بن محمد بن يعقوب ، أبو الفضل الصندلى . سمع إبراهيم بن

محشر الكاتب ، واسحاق بن ابراهيم البغوى ، والحسن بن محمد الزعفرانى ، وعلى ابن حرب الطائى ، ومحمد بن اسماعيل الحسانى ، ومحمد بن المنى السمسار . وصاحب من أصحاب إمامنا : الفضل بن زياد ، وخطاب بن بشر وغيرها .

حدث عنه عبد العزيز بن جعفر بن الخرّق ، وأبو عمر بن حيوة ، ويوفى بن القواس .

وذكره ابن ثابت فقال : كان ثقة ، صالحا دينا ، يسكن بباب الشعرير .

قال : وأخبرنا أحد بن أبي جعفر قال : حدثنا يوسف القواس قال : حدثنا أبو الفضل جعفر بن محمد الصندلى الأطروش ، سنة سبع عشرة وثلاثمائة ، ومات فيها وكان يقال : إنه من الأبدال

قال ابن ثابت : هذا وهم في وفاته . وال الصحيح : ما أخبرنا السمسار - يعني ابن قشيش - قال أخبرنا الصفار قال حدثنا ابن قانع : أن جعفر الصندلى مات في شهر ربيع الآخر من سنة ثمان عشرة وثلاثمائة

وقرأت أنا في الجزء الأول من كتاب الزكاة ، روایة عمر بن حيوة : حدثنا أبو الفضل جعفر بن محمد الصندلى قال : أخبرنا الفضل بن زياد القطان قال : سمعت أبا عبد الله ، وسئل عن زكاة الحلى ؟ فقال : يروى فيه عن خمسة من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم : أنهم لا يرون في الحلى زكاة

باب الحاء من الطبقة الثانية

٥٨٨ - الحسن بن علي بن خلف ، أبو محمد البربهارى . شيخ الطائفة فى وقته ، ومتقدمة فى الانكار على أهل البدع ، والبيانة لهم باليد واللسان . وكان له صيت عند السلطان ، وقدم عند الأصحاب . وكان أحد الأئمة العارفين ، والحافظ للأصول المتندين ، والثقات المؤمنين .

صاحب جماعة من أصحاب إمامنا أحمد . منهم المروذى . وصاحب سهل التسترى .

قال : البربهارى : سمعت سهلا يقول : إن الله خلق الدنيا . وجعل فيها جهلا وعلماء . وأفضل العلم ما عمل به . والعلم كله حجة . إلا ما عمل به . والعمل به هباء إلا ماصح . وما صح : فلست أنقطع به إلا باستثناء ما شاء الله .

قرأت على على القرشى عن الحسن الأهوازى قال : سمعت أبو عبد الله الحرنانى يقول : لما دخل الأشعري إلى بغداد جاء إلى البربهارى ، فجعل يقول : ردت على الجبائى ، وعلى أبي هاشم . ونفقت عليهم وعلى اليهود والنصارى والمجوس ، وقلت لهم ، وقالوا ، وأكثروا الكلام في ذلك . فلما سكت قال البربهارى : ما أدرى مما قلت قليلا ولا كثيرا . ولا نعرف إلا ماقاله أبو عبد الله أحمد بن حنبل . قال : فخرج من عنده ، وصنف كتاب « الإبانة » فلم يقبله منه ، ولم يظهر ببغداد إلى أن خرج منها .

وصنف البربهارى مصنفات ، منها : شرح كتاب السنة ذكر فيه : واحد رصغار المحدثات . فإن صغار البدع تعود حتى تصير كبارا . وكذلك كل بدعة أحدثت في هذه الأمة ، كان أولها صغيرا ، يشبه الحق . فاغتر بذلك من دخل فيها . ثم لم يستطع المخرج منها ، فعظمت ، وصارت دينا يدان به . فخالف الصراط المستقيم ، فخرج من الإسلام . فانظر رحك الله كل من سمعت كلامه من أهل زمانك خاصة ، فلا تعجلن . ولا تدخلن في شيء منه حتى

تسأل وتتضرر : هل تكلم فيه أحد من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، أو أحد من العلماء ؟ فإن أصبت فيه أثراً عنهم : فتمسك به ، ولا تتجاوزه لشيء ، ولا تختربه شيئاً ، فتفسد في النار

واعلم أن الخروج عن الطريق على وجهين . أما أحدهما : فرجل قد زُلَّ عن الطريق . وهو لا يرى إلا الخير . فهو لا يقتدي بزَلَّةِ الله . فإنه هالك . ورجل عاند الحق ، وخالف من كان قبله من المتقين . فهو ضال مضل ، شيطان في هذه الأمة ، حقيقة على من عرفه أن يحذر الناس منه ، وبين لهم قصته ، ثلا يقع في بدعته أحد فيهم

واعلم - رحمك الله - أنه لا يتم إسلام عبد حتى يكون متبوعاً مصدقاً مسلماً . فمن زعم أنه قد بقي شيء من أمر الإسلام لم يكتفواه أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقد كذبوا . وكفى بهذا فرقه ، فطعن عليهم . فهو مبتدع ضال مضل ، محدث في الإسلام مالبس فيه

واعلم - رحمك الله - أنه ليس في السنة قياس ، ولا تضرب لها الأمثال ، ولا تتبع فيها الأهواء . وهو التصديق بأثار رسول الله صلى الله عليه وسلم بلا كيف ولا شرح . ولا يقال : لم ؟ ولا : كيف ؟ فالكلام والخصوصة والجدال والمراء محدث ، يقبح الشك في القلب ، وإن أصحاب صاحبه الحق والسنة

واعلم أن الكلام في الرب تعالى محدث . وهو بدعة وضلاله . ولا يتكلم في الرب إلا بما وصف به نفسه عز وجل في القرآن ، وما بين رسول الله صلى الله عليه وسلم لأصحابه . وهو جل ثناؤه - واحد (٤٢: ١١) ليس كمثله شيء وهو السميع البصير) ربنا أول بلا متى ، وأخر بلا منتهى . يعلم السر وأخفى . وهو على عرشه استوى . وعلمه بكل مكان ، لا يخلو من علمه مكان . ولا يقول في صفات الرب تعالى : لم ؟ ولا كيف ؟ إلا شاك في الله تبارك وتعالى . والقرآن كلام الله وتنزيله ونوره . وليس مخلوقاً . لأن القرآن من الله . وما كان من الله فليس بمخلوق .

وهكذا قال مالك بن أنس ، والفقهاء قبله وبعده . والمراء فيه كفر .

والإيمان بالرؤيا يوم القيمة ، يرون الله عز وجل بأعين رؤسهم ، وهو يحسهم بلا حاجب ولا ترجان .

والإيمان بالميزان يوم القيمة ، يوزن فيه الخير والشر . له كفتان . وله لسان .

والإيمان بعذاب القبر ، ومنكر ونكير . والإيمان بحوض رسول الله صلى الله عليه وسلم . ولكل نبي حوض ، إلا صالح عليه السلام . فإن حوضه ضرع ناقته . والإيمان بشفاعة رسول الله صلى الله عليه وسلم للمذنبين الخاطئين يوم القيمة ، وعلى الصراط ، ويخرجهم من جوف جهنم . وما من نبي إلا وله شفاعة ، وكذلك الصديقون والشهداء والصالحون . والله بعد ذلك تفضل كثير على من يشاء ، والخروج من النار بعد ما أحرقوا وصاروا خمماً .

والإيمان بالصراط على جهنم ، يأخذ الصراط من شاء الله ، ويجوز من شاء الله . ويسقط في جهنم من شاء الله . ولم ينوار على قدر إيمانهم .

والإيمان بالأئية والملائكة . والإيمان بالجنة والنار : أنهما مخلوقتان ، الجنة في السماء السابعة ، وسفقاً العرش . والنار تحت الأرض السابعة السفل . وما مخلوقتان ، قد علم الله تعالى عدد أهل الجنة ومن يدخلها ، وعدد أهل النار ومن يدخلها ، لا يفنيان أبداً ، بقاوهما مع بقاء الله أبداً الآدين . ودهر الادهرين .

وآدم عليه السلام كان في الجنة الباقية المخلوقة ، فأخرج منها بعد ماعصى الله عز وجل .

والإيمان بالمسيح الدجال . والإيمان بنزول عيسى ابن مريم عليه السلام ، ينزل فيقتل الدجال ، ويتزوج ويصلى خلف القائم من آل محمد صلى الله عليه وسلم ، ويموت ويدفعه المسلمون .

والإيمان بأن الإيمان قول وعمل ونية ، يزيد وينقص ، يزيد ماشاء الله ، وينقص حتى لا يبقى منه شيء .

وأفضل هذه الأمة والأمم كلها - بعد الأنبياء، صلوات الله عليهم أجمعين -
أبو بكر ، ثم عمر ، ثم عثمان ، ثم علي ، يسمع بذلك النبي صلى الله عليه وسلم ،
يد ينكره . ثم أفضل الناس - بعد هؤلاء - طلحة ، والزبير ، وسعد بن أبي
وقاص ، وسعيد بن زيد ، وعبد الرحمن بن عوف ، وأبو عبيدة عامر بن الجراح .
وكلهم يصلح للخلافة . ثم أفضل الناس - بعد هؤلاء - أصحاب رسول الله
صلى الله عليه وسلم ، القرن الذي بعث فيهم ، المهاجرون الأولون والأنصار . ومم
من صلَّى القبلتين . ثم أفضل الناس - بعد هؤلاء - من صحب رسول الله
صلَّى الله عليه وسلم يوماً ، أو شهراً أو سنة ، أو أقل من ذلك ، أو أكثر ، ترحم
عليهم ، ونذكر فضلهم ، ونکف عن زلهم ، ولا نذكِّر أحداً منهم إلا بالخير .
لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم «إذا ذكر أصحابي فامسكونوا» وقال سفيان
بن عيينة : من نطق في أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بكلمة ، فهو
صاحب هوى . وقال النبي صلى الله عليه وسلم « أصحابي كالنجوم ، بأيهم اقتديتم
اهتدُّتُم ^(١) » .

والسمع والطاعة للائمة فيما يحب الله ويرضى . ومن ولِي الخلافة بإجماع عليه
ورضاه به : فهو أمير المؤمنين ، لا يحمل لأحد أن بيته ليلة ولا يرى أن ليس عليه
إمام ، برأً كان أو فاجراً . والحج والغزو مع الإمام ماض . وصلة الجمعة خلفهم
جائزة . ويصلِّي بعدها ست ركعات ، يفصل بين كل ركعتين . هكذا قال أحمد
بن حنبل .

والخلافة في قريش إلى أن ينزل عيسى ابن مرِيم عليه السلام . ومن خرج
على إمام من آئمة المسلمين فهو خارجي ، قد شق عصا المسلمين ، وخالف الآثار ،
وميتته ميتة جاهلية .

(١) قال العجلوني في كشف الحفاء . رواه البهق . وأسنده дليلی عن ابن عباس

بلغظ . « أصحابي بمنزلة النجوم في السماء ، بأيهم اقتديتم اهتدُّتُم

وَلَا يَحْلُّ قَتَالُ السُّلْطَانِ وَلَا الْخُرُوجُ عَلَيْهِ وَإِنْ جَارٌ، وَذَلِكَ قَوْلُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَبِي ذِرَّةِ الْفَقَارِيِّ «اَصْبِرْ»، وَإِنْ كَانَ عَبْدًا حَبْشِيًّا» وَقَوْلُهُ لِلْأَنْصَارِ «اَصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي عَلَى الْحَوْضِ» وَلَيْسَ فِي السَّنَةِ قَاتَلُ السُّلْطَانَ، فَإِنْ فِيهِ فَسَادٌ الدِّينِ وَالدِّينِ.

وَيَحْلُّ قَتَالُ الْخَوَارِجِ إِذَا عَرَضُوا الْمُسْلِمِينَ فِي أُمُوْلِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ وَأَهْلِهِمْ .
وَلَيْسَ لَهُ إِذَا فَارَقُوهُ أَنْ يَطْلَبُهُمْ . وَلَا يَجْهَزَ عَلَى جُرْمِهِمْ ، وَلَا يَأْخُذُ فِيهِمْ ،
وَلَا يَتَبَعُ مُدْبِرِهِمْ . وَاعْلَمُ أَنْ لَا طَاعَةَ لِبَشَرٍ فِي مُعْصِيَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ .

وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْإِسْلَامِ فَلَا تَشَهِّدْ لَهُ بِعْلُ خَيْرٍ وَلَا شَرٍ . فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي
بِمَا يَحْتَمِلُكَ لَهُ عَنْدَ الْمَوْتِ ، تَرْجُو لَهُ رَحْمَةَ اللَّهِ ، وَتَخَافُ عَلَيْهِ ذُنُوبَهُ . لَا تَدْرِي مَا سَبَقَ لَهُ
عَنْدَ الْمَوْتِ إِلَى اللَّهِ مِنَ النَّدَمِ ، وَمَا أَحَدَثَ اللَّهُ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ إِذَا مَاتَ عَلَى
الْإِسْلَامِ . تَرْجُو لَهُ الرَّحْمَةَ ، وَتَخَافُ عَلَيْهِ ذُنُوبَهُ . وَمَا مِنْ ذَنْبٍ إِلَّا وَلِلْعَبْدِ مِنْهُ تَوْبَةٌ
وَالرَّجْمُ حَقٌّ ، وَالْمَسْحُ عَلَى الْخَفْيَنِ سَنَةٌ . وَتَقْصِيرُ الصَّلَاةِ فِي السَّفَرِ سَنَةٌ .
وَالصَّوْمُ فِي السَّفَرِ : مِنْ شَاءَ صَامَ ، وَمِنْ شَاءَ أَفْطَرَ . وَلَا يَأْسٌ بِالصَّلَاةِ فِي السَّرَاوِيلِ
وَالنَّفَاقِ : أَنْ يَظْهُرَ الْإِسْلَامُ بِاللَّسَانِ ، وَيَخْفِي الْكُفْرَ بِالضمِيرِ .

وَاعْلَمُ بِأَنَّ الدِّينَ يَارِ إِيمَانٍ وَإِسْلَامٍ . وَأَمَّةُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهَا
مُؤْمِنُونَ مُسْلِمُونَ فِي أَحْكَامِهِمْ وَمُوَارِيثِهِمْ وَذَبَّاحِهِمْ . وَالصَّلَاةُ عَلَيْهِمْ . وَلَا تَشَهِّدْ
لَأَحَدٍ بِحَقِيقَةِ الإِيمَانِ حَتَّى يَأْتِي بِجُمِيعِ شَرَائِعِ الْإِسْلَامِ . فَإِنْ قَسْرٌ فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكِ
كَانَ نَاقِصُ الإِيمَانِ حَتَّى يَتُوبَ

وَاعْلَمُ أَنَّ إِيمَانَهُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى : تَامٌ إِيمَانٌ ، أَوْ نَاقِصٌ إِيمَانٌ ، إِلَّا مَا أَظْهَرَ
لَكَ مِنْ تَضِييعِ شَرَائِعِ الْإِسْلَامِ .

وَالصَّلَاةُ عَلَى مَنْ مَاتَ مِنْ أَهْلِ الْقَبْلَةِ سَنَةٌ . وَالْمَرْجُومُ وَالْزَّانِي وَالرَّانِي ، وَالَّذِي
يُقْتَلُ نَفْسَهُ وَغَيْرُهُ مِنْ أَهْلِ الْقَبْلَةِ وَالسَّكْرَانِ وَغَيْرِهِمْ : الصَّلَاةُ عَلَيْهِمْ سَنَةٌ .
وَلَا يَخْرُجُ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْقَبْلَةِ مِنَ الْإِسْلَامِ حَتَّى يَرْدَ آيَةً مِنْ كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ،

أو يرد شيئاً من آثار رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أو يصلى لغير الله ، أو يذبح
لغير الله^(١) . فقد وجب عليك أن تخرجه من الإسلام ، فإذا لم يفعل شيئاً من
ذلك فهو مؤمن ومسلم بالاسم لا بالحقيقة .

وكل ما سمعت من الآثار شيئاً لم يبلغه عقلك ، نحو قول رسول الله صلى الله
عليه وسلم « قلوب العباد بين إصبعين من أصابع الرحمن عز وجل » وقوله « إن
الله ينزل إلى سماء الدنيا ، وينزل يوم عرفة ، وينزل يوم القيمة » و « أنت جهنم
لا يزال يطرح فيها حتى يضع عليها قدمه جل ثناوه » وقول الله تعالى للعبد « إن
مشيت إلى هرولت إليك » وقوله « خلق الله آدم على صورته » وقول رسول الله
صلى الله عليه وسلم « رأيت ربى في أحسن صورة » وأشباه هذه الأحاديث :
فعليك بالتسليم والتصديق والتقويض والرضا^(٢) ، ولا تفسر شيئاً من هذه بهواك
فإن الإيمان بهذا واجب ، فمن فسر شيئاً من هذا بهواه ورده فهو جهنمي ، ومن
زعم أنه يرى ربه في دار الدنيا ، فهو كافر بالله عز وجل ،

وال فكرة في الله : بدعة ، لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم « تفكروا في
الخلق ولا تفكروا في الله » فإن الفكرة في الرب تقدح الشك في القلب .

واعلم أن المهام والسبايا والدواب كلها مأمورة ، نحو النذر والذباب والمل

مأمورة ، ولا يعملون شيئاً إلا بإذن الله تعالى

والإيمان بأن الله قد علم ما كان من أول الدهر . وما لم يكن ، وما هو كائن .

ثم أحصاه وعده عدّاً . ومن قال : إنه لا يعلم إلا ما كان وما هو كائن : فقد كفر

بإله العظيم

ولا نكاح إلا بولي وشاهدى عدل وصدق ، قل أو كثراً . ومن لم يكن لها

(١) أو يدعوا غير الله ، أو ينذر لغير الله ، أو يطوف متبعداً حول الاوثان التي
يسموها مشاهد ، أو يتحاكم إلى الطاغوت

(٢) على شرط أن يكون ثابتاً برواية الثقات العدول

ولى فالسلطان ولى من لا ولى له . وإذا طلق الرجل امرأته ثلاثة فقد حرمت عليه ، لاتخل له حتى تنكح زوجاً غيره . ولا يحل دم امرىء مسلم يشهد أن لا إله إلا الله ، ويشهد أن محمدًا عبده ورسوله إلا بإحدى ثلاثة : زنا بعد إحسان ، أو مرتد بعد إيمان ، أو قتل نفس مؤمنة بغير حق . فيقتل به . وما سوى ذلك : فدم المسلم على المسلم حرام أبداً حتى تقوم الساعة .

وكل شيء مما أوجب الله عليه الفناء يفني ، إلا الجنة والنار ، والعرش والكرسي ، والصور ، والقلم ، واللوح ، ليس يعني شيء من هذا أبداً . ثم يبعث الله الخلق على ما أماتهم عليه يوم القيمة ، ويحاسبهم بما شاء : فريق في الجنة ، وفريق في السعير ، ويقول لسائر الخلق من لم يخلق للبقاء : كونوا تراباً .

والإيمان بالقصاص يوم القيمة من الخلق كلهم ، وبين بي آدم والسباع والهوام ، حتى الذرة من الترفة ، حتى يأخذ الله عز وجل بعضهم من بعض لأهل الجنة من أهل النار ، وأهل النار من أهل الجنة ، وأهل الجنة بعضهم من بعض ، وأهل النار بعضهم من بعض .

وإخلاص العمل لله ، والرضا بقضاء الله ، والصبر على حكم الله . والإيمان بأقدار الله كلها خيراً وشرها ، وحلوها ومرها .

والإيمان بما قال الله ، قد علم الله ما العباد عاملون ، وإلى ما هم صائزون ، لا يخرجون من علم الله ، ولا يكون في الأرضين والسماءات إلا ما علم الله تعالى . وتعلم أن ما أصابك لم يكن ليخطئك ، وما أخطأك لم يكن ليصيبك . ولا خالق مع الله عز وجل .

والتكبير على الجنائز أربع ، وهو قول مالك بن أنس ، وسفيان الثوري ، والحسن بن صالح ، وأحمد بن حنبل ، والفقهاء ، وهكذا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم .

والإيمان بأن مع كل قطرة ملك ينزل من السماء ، حتى يضعها حيث أمره الله عز وجل .

والإيمان بأن رسول الله صلى الله عليه وسلم حين كلم أهل القلب يوم بدر
أي المشركين - كانوا يسمون كلامه .

والإيمان بأن الرجل إذا مرض آجره الله على مرضه ، والشهيد يأجره الله
على شهادته .

والإيمان بأن الأطفال إذا أصابهم شيء في دار الدنيا يأملون ، وذلك أن بكر
ابن أخت عبد الوهاب قال : لا يأملون ، وكذب
واعلم أنه لا يدخل أحد الجنة إلا برحمه الله ، ولا يمذب الله أحداً إلا بذنب
بعد ذنب ، ولو عذب أهل السماوات والأرض : بَرُّهُمْ وفاجرُهُمْ - عذبهم غير
ظالم لهم . لا يجوز أن يقال لله عز وجل : إنه ظلم ، وإنما يظلم من يأخذ ما ليس
له ، والله له الخلق والأمر ، والخلق خلقه . والدار داره ، لأسأل عما يفعل ومم
يسألون . ولا يقال : لم ؟ وكيف ؟ ولا يدخل أحد بين الله وبين خلقه

وإذا سمعت الرجل يطعن على الآثار ولا يقبلها ، أو ينكش شيئاً من أخبار
رسول صلى الله عليه وسلم فاتهمه على الإسلام . فإنه رجل ردى المذهب والقول .
وإنما يطعن على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى أصحابه . لأننا إنما عرفنا الله
وعرفنا رسوله ، وعرفنا القرآن ، وعرفنا الخير والشر والدنيا والآخرة بالآثار . وأن
القرآن أحوج إلى السنة من السنة إلى القرآن .

والكلام والجدل والخصومة في القدر منهى عنه عند جميع الفرق . لأن
القدر سر الله . ونهى الرب جل اسمه الأنبياء عن الكلام في القدر . وهو النبي
صلى الله عليه وسلم عن الخصومة في القدر ، وكراهه أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
عليه وسلم والتابعون . وكراهه العلماء وأهل الورع ، ونهوا عن الجدال في القدر .
فعليك بالتسليم والإقرار والإيمان ، واعتقاد ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في
جنة الأشياء ، واسكت عما سوى ذلك .

والإيمان بأن رسول الله صلى الله عليه وسلم أسرى به إلى السماء ، وصار إلى

العرش . وسمع كلام الله . ودخل الجنة ، واطلع في النار . ورأى الملائكة . وسمع كلام الله عز وجل ، وبشرت به الأنبياء . ورأى سرادقات العرش والكرمى ، وجميع مافى السموات . وفرضت عليه الصلوات الخمس تلك الليلة . ورجم إلى مكة ليلته . وذلك قبل الهجرة

واعلم أن أرواح الشهداء في حواصل طير خضر تسرح في الجنة ، وتأوى إلى قناديل تحت العرش ، وأرواح الفجار والكافر في بئر برهوت^(١) ، وهى في سجين . والإيمان بأن الميت يقعد في قبره ، وترسل فيه الروح حتى يسألة منكر ونكير عن الإيمان وشرائمه ، ثم تسل روحة بلا ألم ، ويعرف الميت الزائر إذا زاره^(٢) ، ويتنعم المؤمن في القبر ويعذب الفاجر كيف شاء الله .

والإيمان بأن الله هو الذى كلم موسى بن عمران يوم الظهور ، وموسى يسمع من الله الكلام بصوت وقع في مسامعه منه لامن غيره . فن قال غير هذا : فقد كفر بالله العظيم .

والعقل مولود ، أعطى كل إنسان من العقل ما أراد الله ، يتفاوتون في العقل مثل الدرة في السماوات . ويطلب من كل إنسان من العمل على قدر ما أعطاهم من العقل . وليس العقل باكتساب ، إنما هو فضل الله .

واعلم أن الله فضل العباد بعضهم على بعض في الدين والدنيا ، عدلا منه لا يقال : جاد ولا حابي . فن قال : إن فضل الله على المؤمن والكافر سواء : فهو صاحب بدعة ، فضل الله المؤمن على الكافر ، والطائع على العاصي ، والمعصوم على الخذول ، عدل منه ، هو فضله يعطيه من يشاء ، وينعمه من يشاء .

ولا يحل أن تكتم النصيحة أحداً من المسلمين - برم وفاجرهم - في أمر الدين . فن كتم فقد غش المسلمين . ومن غش المسلمين فقد غش الدين . ومن غش الدين فقد خان الله ورسوله والمؤمنين .

(١) هل جاء في بئر برهوت حديث صحيح ؟

(٢) هل في ذلك حديث صحيح ؟ فإنه من علم الغيب

وأَللهُ سَمِيعٌ بَصِيرٌ عَلِيْمٌ ، يَدَاهُ مِبْسُوطَتَانِ . قَدْ عَلِمَ أَنَّ الْخَلْقَ يَعْصُونَهُ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقُهُمْ ، عَلِمَ نَافِذٌ فِيهِمْ .. فَلَمْ يَنْعُهْ عَالِمٌ فِيهِمْ أَنَّ هَدَاهُمْ لِلْإِسْلَامِ ، وَمَنْ عَلَيْهِمْ كَرْمًا جَوْدًا وَتَفْضِلًا . فَلَهُ الْحَمْدُ .

وَاعْلَمُ أَنَّ الْبَشَارَةَ عِنْدَ الْمَوْتِ ثَلَاثَ بَشَارَاتٍ ، يَقَالُ : أَبْشِرْ يَا حَبِيبَ اللَّهِ بِرَضْيِ اللَّهِ وَالْحَنَّةِ . وَيَقَالُ : أَبْشِرْ يَا عَبْدَ اللَّهِ بِالْجَنَّةِ بَعْدَ الْاِنْتِقَامِ . وَيَقَالُ : أَبْشِرْ يَا عَدُوَ اللَّهِ بِغَضْبِ اللَّهِ وَالنَّارِ . هَذَا قَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ

وَاعْلَمُ أَوْلَى مَنْ يَنْظَرُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى فِي الْجَنَّةِ الْأَضْرَارَ ، ثُمَّ الرِّجَالُ ، ثُمَّ النِّسَاءُ بِأَعْيُنِ رَوْسَهِمْ ، كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « إِنَّكُمْ سَتَرُونَ رَبَّكُمْ كَمَا تَرُونَ الْقَمَرَ لِيَلَةَ الْبَدْرِ ، لَا تَضَامُونَ فِي رُؤْيَتِهِ » وَالإِيمَانُ بِهَذَا وَاجِبٌ . وَإِنْكَارُهُ كُفُرٌ

وَاعْلَمُ أَنَّهَا لَمْ تَكُنْ زَنْدَقَةً وَلَا كُفُرًا ، وَلَا شَكُوكًا وَلَا بَدْعَةً ، وَلَا ضَلَالًا ، وَلَا حِيرةً فِي الدِّينِ : إِلَّا مِنَ الْكَلَامِ . وَأَهْلُ الْكَلَامِ وَالْجَدَلِ وَالْمَرَاةِ وَالْخُصُومَةِ . وَكَيْفَ يُحْتَرِيُ الرَّجُلُ عَلَى الْمَرَاةِ وَالْخُصُومَةِ وَالْجَدَالِ ، وَاللَّهُ يَقُولُ (٤٠) : مَا يَحْمَدُ فِي آيَاتِ اللَّهِ إِلَّا الَّذِينَ كَفَرُوا) فَعَلَيْكَ بِالتَّسْلِيمِ وَالرَّضِيِّ بِالْأَثَارِ ، وَالْكَفُ وَالسَّكُوتُ وَالإِيمَانُ بِأَنَّ اللَّهَ يَعْذِبُ الْخَلْقَ فِي النَّارِ فِي الْأَغْلَالِ وَالْأَنْكَالِ وَالسَّلاسلِ . وَالنَّارُ فِي أَجْوَافِهِمْ وَفُوقِهِمْ وَتَحْتِهِمْ . وَذَلِكَ أَنَّ الْجَهَنَّمَ - مِنْهُمْ هَشَامُ الْفَوْطَى - قَالَ :

إِنَّمَا يَعْذِبُ اللَّهُ عِنْدَ النَّارِ رَدًا عَلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ

وَاعْلَمُ أَنَّ الصَّلَاةَ الْفَرِيْضَةَ خَسْ صَلَوَاتٍ ، لَا يَزِدُ فِيهِنَّ وَلَا يَنْقُصُهُنَّ ، فِي مَوَاقِيْتِهِا . وَفِي السَّفَرِ رَكْعَتَانِ إِلَّا الْمَغْرِبُ . فَنَّ قَالَ : أَكْثَرُهُمْ خَسْ ، فَقَدْ ابْتَدَعَ . وَمَنْ قَالَ : أَقْلَمْ مِنْ خَسْ ، فَقَدْ ابْتَدَعَ . لَا يَقْبِلُ اللَّهُ شَيْئًا مِنْهَا إِلَّا لَوْقَهَا ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ نَسِيَانٌ . فَإِنَّهُ مَعْذُورٌ ، يَأْتِي بِهَا إِذَا ذَكَرَهَا^(١) ، أَوْ يَكُونُ مَسَافِرًا . فَيَجْمِعُ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ إِنْ شَاءَ .

(١) وَكَذَلِكَ النَّاسُ يَأْتِي بِهَا إِذَا اسْتِيقَظَ . فَإِنْ ذَلِكَ وَقْتُهُ لَهُ

والزكاة من الذهب والفضة والذهب والدواب على ماقال رسول الله صلى الله عليه وسلم . فإن قسمها خائز . وإن دفعها إلى الإمام خائز . والله أعلم واعلم أن أول الإسلام : شهادة أن لا إله إلا الله ، وأن محمداً عبده ورسوله ، وأن قال الله كما قال ، ولا خلف لما قال . وهو عند ماقال .

والإيمان بالشرائع كلها . واعلم أن الشراء والبيع حلال إذا بيع في أسواق المسلمين على حكم الكتاب والسنّة من غير أن يدخله ظلم أو غدر ، أو خلاف القرآن ، أو خلاف للعلم .

واعلم أنه ينبغي للعبد أن تصبحه الشفقة أبداً ما صحب الدنيا . لأنه لا يدرك على ما يموت ، وبما يحيى له ، وعلى ما يلقى الله عزوجل ؟ وإن عمل كل عمل من الخير . وينبني للرجل المسرف على نفسه : أن لا يقطع رجاءه عند الموت ، ويحسن طنه بالله ، ويختلف ذنبه . فإن رحمة الله بفضل . وإن عذبة فبذنب والإيمان بأن الله تعالى أطلع نبيه صلى الله عليه وسلم على ما يكون في أمته إلى يوم القيمة .

واعلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم . قال «ستفترق أمتي على ثلات وسبعين فرقة . كلها في النار إلا واحدة . وهي الجماعة . قيل : من هم يا رسول الله ؟ قال : ما أنا عليه اليوم وأصحابي » هكذا كان الدين إلى خلافة عمر بن الخطاب الجماعة كلها . وهكذا في زمن عثمان : فلما قتل عثمان رضي الله عنه : جاء الاختلاف والبدع . وصار الناس فرقاً . فمن الناس من ثبت على الحق عند أول التغيير ، وقال به ، وعمل به . ودعا إليه . وكان الأمر مستينا ، حتى كانت الطبقية الرابعة : اقبل الزمان ، وتغير الناس جداً . وفشت البدع . وكثير الدعاء إلى غير سبيل الحق والجماعة ، ووقعت المحن في كل شيء لم يتكلم به رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولا أحد من الصحابة ، ودعوا إلى الفرقة . وقد نهى الله عزوجل عن الفرقة . وكفر بعضهم بعضاً . وكل دعاء إلى رأيه ، وإلى تكفير من خالقه . فضل الجهال

والرَّاغِعَ وَمَنْ لَا عِلْمَ لَهُ . وَأَطْمَعُوا النَّاسَ فِي شَيْءٍ مِّنْ أَمْرِ الدِّينِ . وَخُوفُهُمْ عَقَابُ الدِّينِ . فَاتَّبَعُهُمُ الْخَلْقُ عَلَى خَوْفٍ فِي دِينِهِمْ ، وَرَغْبَةٍ فِي دِينِهِمْ . فَصَارَتِ السَّنَةُ وَأَهْلُ السَّنَةِ مَكْتُومِينَ . وَظَهَرَتِ الْبَدْعَةُ وَفَسَّرَتْ . وَكَفَرُوا مِنْ حِيثِ لَا يَعْلَمُونَ مِنْ وِجْهٍ شَتِّيٍّ . وَوَضَعُوا الْقِيَاسَ ، وَحَمَلُوا قَدْرَةَ الرَّبِّ وَآيَاتِهِ وَأَحْكَامَهُ وَأَمْرِهِ وَنَهْيِهِ عَلَى عَقْوَلِهِمْ وَآرَائِهِمْ . فَمَا وَافَقَ عَقْوَلَهُمْ قَبْلَهُ . وَمَا خَالَفَ عَقْوَلَهُمْ رَدْوَهُ . فَصَارَ الْإِسْلَامُ غَرِيبًا . وَالسَّنَةُ غَرِيبَةٌ . وَأَهْلُ السَّنَةِ غَرَبَاءٌ فِي جَوْفِ دِيَارِهِمْ
وَاعْلَمُ أَنَّ الْمُتَّعَةَ – مُتَّعَةُ النِّسَاءِ – وَالْأَسْتِحْلَالُ : حَرَامٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ .

وَاعْرَفْ لِبْنَى هَاشِمٍ فَضْلَهُمْ ، لِقَرَابَتِهِمْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وَاعْرَفْ فَضْلَ قَرِيشٍ وَالْعَرَبَ ، وَجَمِيعِ الْأَخْلَادِ . وَاعْرَفْ قَدْرَهُمْ ، وَحَقْوَلَهُمْ فِي الْإِسْلَامِ . وَمَوْلَى الْقَوْمِ مِنْهُمْ وَاعْرَفْ فَضْلَ الْأَنْصَارِ ، وَوَصِيَّةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهِمْ ، وَآلِ الرَّسُولِ فَلَاتَسْبِهِمْ ، وَاعْرَفْ فَضْلَهُمْ وَكَرَامَتِهِمْ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ وَاعْلَمُ أَنَّ أَهْلَ الْعِلْمِ لَمْ يَرِدُوهُنَّ قَوْلَ الْجَهْمِيَّةِ ، حَتَّىٰ كَانُوا فِي خَلَافَةِ بْنِ الْعَبَّاسِ : تَكَلَّمَ الرُّوَيْبِضَةُ فِي أَمْرِ الْعَامَةِ . وَطَعَنُوا عَلَى آثَارِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَأَخْذُوا بِالْقِيَاسِ وَالرَّأْيِ ، وَكَفَرُوا مِنْ خَالِفِهِمْ . فَدَخَلَ فِي قَوْلِ الْجَاهِلِ وَالْمَغْفِلِ ، وَالَّذِي لَا عِلْمَ لَهُ ، حَتَّىٰ كَفَرُوا مِنْ حِيثِ لَا يَعْلَمُونَ . فَهَلَكَتِ الْأُمَّةُ مِنْ وِجْهِهِ . وَكَفَرَتِ مِنْ وِجْهِهِ . وَتَفَرَّقَتِ وَابْتَدَعَتِ مِنْ وِجْهِهِ ، إِلَّا مَنْ ثَبَّتَ عَلَى قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابِهِ . وَلَمْ يَتَخَطَّ وَاحِدًا ، وَلَمْ يَجُازِرْ أَمْرَهُمْ ، وَوَسَّعَهُمْ مَا وَسَعَهُمْ ، وَلَمْ يَرْغَبْ عَنْ طَرِيقِهِمْ وَمَذْهَبِهِمْ . لَأَنَّهُمْ عَلَى الْإِسْلَامِ الصَّحِيحِ وَإِيمَانِ الصَّحِيحِ . فَقَدِهِمْ دِيَنُهُ وَاسْتَرَاجُهُ
وَاعْلَمُ أَنَّ الدِّينَ إِنَّمَا هُوَ التَّقْلِيدُ^(١) . وَالتَّقْلِيدُ لِأَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(١) يُرِيدُ الاتِّباعُ لِلصَّحَابَةِ وَالسَّلْفِ عَلَى هُدَىٰ وَبَصِيرَةٍ كَمَا قَالَ اللَّهُ (١٢: ١٠٨) قَلْ : هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُوكُمْ إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةِ أَنَا وَمَنْ اتَّبَعَنِي) ، لَا التَّقْلِيدُ الْأَعْمَى عَلَى غَيْرِ عِلْمٍ وَلَا نُورٍ الَّذِي عَلَيْهِ اتَّبَاعُكُمْ . هَدَاهُمُ اللَّهُ .

عليه وسلم . ومن قال : لفظه بالقرآن مخلوق : فهو جهنمي . ومن سكت ونم يقل مخلوق ، ولا غير مخلوق : فهو جهنمي : هكذا قال أحمد بن حنبل . وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِنَّمَا مِنْكُمْ مَنْ يَعْشُ مِنْكُمْ بَعْدِي فَسَيِّرُوا أَخْتِلَافًا كَثِيرًا ، فَإِنَّمَا كَوَافِرُ الْمُحَدَّثَاتِ الْأُمُورُ . فَإِنَّهَا ضَلَالَةٌ . وَعَلَيْكُمْ بِسْنَتِي وَسَنَةِ الْخُلُفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمُهَدِّبِينَ ، عَصُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ »

واعلم أنه إنما جاء هلاك الجهنمية : من أنهم فَكَرُوا فِي الرَّبِّ عَزَّوَجَلَّ ، فَادْخُلُوا : لَمْ ؟ وَكَيْفَ ؟ وَتَرَكُوا الْأَثْرَ ، وَوَضَعُوا الْقِيَامَسَ ، وَقَاسُوا الدِّينَ عَلَى رَأْيِهِمْ . فَجَاءُوا بِالْكُفُرِ عَيْنًا لَا يَخْفِي . إِنَّهُمْ كَفَرُوا وَكَفَرُوا بِالْخَلْقِ ، وَاضْطَرَّهُمُ الْأَمْرُ إِلَى أَنْ قَالُوا بِالْتَّعْطِيلِ .

قال بعض العلماء - منهم أحمد بن حنبل - الجهنمي كافر ، ليس من أهل القبلة ، حلال الدم . لا يرث ولا يورث . لأنَّه قال: لا جمعة ولا جماعة ولا عيدان . وقالوا : من لم يقل القرآن مخلوق فهو كافر . واستحلوا السيف على أمَّةِ محمد صلى الله عليه وسلم . وخالفوا من كان قبلهم . وامتحنوا الناس بشيء لم يتكلم فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولا أحد من أصحابه . وأرادوا تعطيل المساجد والجوامع . وأوهنوا الإسلام . وعطّلوا الجهاد . وعملوا في الفرقة . وخالفوا الآثار . وتتكلموا بالمنسوخ . واحتجوا بالتشابه . فشككوا الناس في أديانهم . واختصموا في ربهم . وقالوا : ليس هناك عذاب قبر ، ولا حوضا ولا شفاعة ، والجنة والنار لم يخلقنا . وأنكروا كثيراً مما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم . فاستحل من استحل تكفيتهم ودمائهم من هذا الوجه . لأنَّه من رَدَ آيةً من كتاب الله: فقد رد الكتاب كلَّه . ومن رد حديثاً عن رسول الله صلى الله عليه وسلم : فقد رد الإثر كلَّه . وهو كافر بالله العظيم . فدامت لهم المدة . ووجدوا من السلطان في ذلك معونة . ووضعوا السيف والسيوف على ذلك . فدر من علم السنة والجماعة وأوهنواها ، فصاروا مكتوبين لإظهار البدع والكلام فيها . ولـكثـرـتهم . فاتخذوا المجالس ، وأظهروا آراءهم

ووضعوا فيها الكتب ، وأطفوا الناس ، وطلبوا لهم الرياسة . فكانت فتنة عظيمة ، لم ينج منها إلا من عصم الله . فأدنى ما كان يصيب الرجل في مجالستهم : أن يشك في دينه ، أو يتبعهم ، أو يرى رأيهم على الحق . ولا يدرى أنهم على حق أو على باطل . فصار صاكا شاكا . فهناك الخلق ، حتى كانت أيام جعفر - الذي يقال له التوكل - فأطأفا الله به البدع . وأظهر به الحق ، وأظهر أهل السنة . وطالت ألسنتهم مع قلتهم وكثرة أهل البدع إلى يومنا هذا .

فالرسم والبدع وأهل الضلال قد بقي منهم قوم يعملون بها ، ويدعون إليها لا مانع يمنعهم ، ولا حاجز يحجزهم عمما يقولون ويعملون .

واعلم أنه لم تنجي زندقة قط إلا من المجتمع الرعاع ، وأتباع كل ناعق ، يميلون مع كل ريح . فمن كان هكذا فلا دين له . قال الله عز وجل (٤٥: ١٧) ما اختلفوا إلا من بعد ما جاءهم العلم بغياناً بينهم) وهم علماء السوء ، أصحاب الطمع .

واعلم أنه لا يزال الناس في عصابة من أهل الحق والسنن ، يهدى بهم الله ويهدي بهم ، ويحيي بهم السنن . وهم الذين وصفهم الله تعالى مع قلتهم عند الاختلاف . قال : (٢١٣) وما اختلف فيه إلا الذين أتواه من بعد ما جاءتهم evidences بغياناً بينهم) ثم استثناتهم فقال (فهؤلاء الذين آمنوا لما اختلفوا فيه من الحق بإذنه . والله يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم) وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لاتزال عصابة من أمتي ظاهرين على الحق ، لا يضرهم من خذلهم ، حتى يأتي أمر الله وهم ظاهرون »

واعلم أن العلم ليس بكثرة الرواية والكتب ، ولكن العالم : من اتبع العلم والسنن ، وإن كان قليل العلم والكتب . ومن خالف الكتاب والسنن فهو صاحب بدعة وإن كان كثير الرواية والكتب

واعلم أنه من قال في دين الله برأيه وقياسه ، وتأوله من غير حجة من السنن والجماعة : فقد قال على الله مالا يعلم . ومن قال على الله مالا يعلم ، فهو من

التكلفين . والحق ماجاء من عهد الله عز وجل . والسنة ماسنه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، والجماعة ما المجتمع عليه أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في خلافة أبي بكر وعمر وعثمان . ومن اقتصر على سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وما كان عليه أصحابه والجماعة : فلَيَجْعَلْ عَلَى أَهْلِ الْبَدْعَةِ كُلَّهُمْ ، واستراح بدنـه ، وسلم له دينـه . إن شاء الله . لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « ستفرق أمتي » وَبَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْفَرَقَةِ النَّاجِيَةِ مِنْهَا . فقال « ما أنا عليه وأصحابي » فهذا هو الشفاء والبيان . والأمر الواضح ، والنصار المستقيم . وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِيَّاكمُ وَالتَّنْطُّعُ . وَإِيَّاكمُ وَالْتَّعْقُّمُ . وعلىـكم بـدينـكم العـقيق »

واعلم أن الدين العتيق : ما كان من وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى قتل عثمان بن عفان رضي الله عنه . وكان قتله : أول الفرق ، وأول الاختلاف ، فتخاربت الأمة ، وافتقرت ، واتبعت الطمع والهوى ، والميل إلى الدنيا .

وليس لأحد رخصة في شيء أخذ به مما لم يكن عليه أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أو يكون رجل يدعوه إلى شيء أخذ به من قبله ، أو من قبل رجل من أهل البدع فهو من أحدثه من زعم ذلك وقال به . فقد رد السنة وخالف الحق والجماعة . وأباح الموى ، وهو أشر على هذه الأمة من إبليس . ومن عرف ما ترك أهل البدع من السنة ، وما فارقو منها ، فتمسك به : فهو صاحب سنة وجماعة ، حقيقة أن يتبع ، وأن يعاون وينحفظ . وهو من أوصى به رسول الله صلى الله عليه وسلم

واعلموا أن أصول البدع أربعة أبواب ، يتشعب من هذه الأربع إثنان وسبعون هوى . ويصير كل واحد من البدع يتشعب ، حتى تصير كلها إلى ألفين وثمانمائة ، كلها ضلاله . وكلها في النصار ، إلا واحدة . وهو من آمن بما في هذا الكتاب ، واعتقده من غير ريبة في قلبه ولا شكوك ، فهو صاحب سنة . وهو ناجٌ إن شاء الله تعالى .

واعلم أن الناس لو وقفوا عند محدثات الأمور ، ولم يجاوزوها شيء ، ولم يولدوا كلاماً مالملئ يحيى ، فيه أثر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولا عن أصحابه : لم تكن بدعة

واعلم أنه ليس بين العبد وبين أن يكون مؤمناً حتى يكون كافراً : إلا أن يجحد شيئاً مما أنزل الله ، أو يزيد في كلام الله ، أو ينقص ، أو ينكر شيئاً مما قال الله عز وجل ، أو شيئاً مما تكلم به رسول الله صلى الله عليه وسلم .

فاتق الله ، وانظر لنفسك ، وإياك والغلو في الدين . فإنه ليس من شرط الحق في شيء .

وجميع ما وصفت لك في هذا الكتاب : فهو عن الله تعالى ، وعن رسوله صلى الله عليه وسلم ، وعن أصحابه ، وعن التابعين ، وعن القرن الثالث إلى القرن الرابع .

فاتق الله يا عبد الله ، وعليك بالتصديق والتسليم ، والتقويض ، والرضى بما في هذا الكتاب . ولا تكتم هذا الكتاب أحداً من أهل القبلة . فمسى الله أن يرد به حيرانَ من حيرته ، أو صاحب بدعة من بدعته ، أو ضالاً عن ضلالته . فينجو به .

فاتق الله ، وعليك بالأمر الأول العقيق . وهو ما وصفت لك في هذا الكتاب فرحم الله عبداً - ورحم والديه -قرأ هذا الكتاب ، وبشهادة وعمل به ، ودعا إليه واحتج به . فإنه دين الله ودين رسوله . وإنه من استحل شيئاً خلافاً لما في هذا الكتاب فإنه ليس يدين الله بدين . وقد رد كلامه ، كما لو أن عبداً آمن بجميع ما قال الله عز وجل ، إلا أنه شرك في حرف : فقد رد جميع ما قال الله . وهو كافر . كما أن شهادة أن لا إله إلا الله : لا تقبل من صاحبها إلا بصدق النية ، وخالف اليقين . وكذلك لا يقبل الله شيئاً من السنة في ترك بعض . ومن خالف وردَّ من السنة شيئاً فقد رد السنة كلها . فعليك بالقبول . ودع عنك الحال واللجاج . فإنه ليس من دين الله في شيء . وزمانك - خاصة - زمان سوء . فاتق الله .

فإذا وقعت الفتنة فالزم جوف ينتك . وفر من جوار الفتنة . وإياك والعصبية وكل ما كان من قتال بين المسلمين على الدنيا فهو فتنة . فاتق الله وحده لاشريك له . ولا تخرج فيها . ولا تقاتل فيها . ولا تهوى ، ولا تشایع ، ولا تمایل ، ولا تغضب شيئاً من أمرهم . فإنه يقال : من أحب فعال قوم - خيراً كان أو شرراً - كان كمن عمله .

وقتنا الله وإياكم لمرضاته . وجنبنا وإياكم معاصيه وأقل من النظر في النجوم إلا بما تستعين به على مواقف الصلاة والله عما سوى ذلك . فإنه يدعوك إلى الزندقة وإياك والنظر في الكلام والجلوس إلى أصحاب الكلام . وعليك بالآثار وأهل الآثار . وإياهم فسائل ، ومعهم فاجلس . ومنهم فاقتبس . وأعلم أنه ماءبد الله بشيء مثل الخوف من الله . وطريق الخوف والخذر والشققات والحياء من الله . واحذر أن تجلس مع من يدعو إلى الشوق والمحبة ، ويخلو مع النساء ، وطريق المذهب . فإن هؤلاء كلهم على ضلاله وأعلم أن الله تعالى دعا الخلق كلهم إلى عبادته . ومن من بعد ذلك على من يشاء بالإسلام تقضلا منه .

والكف عن حرب على وعافية ، وعائشة وطلحة والزبير رحمهم الله أجمعين ومن كان معهم ، لاتخاصم فيهم ، وكل أمرهم إلى الله تعالى . فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إياكم وذكر أصحابي وأصحابي وأختاني » وقال « إن الله تعالى نظر إلى أهل بدر ، فقال : اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم »

وأعلم أنه لا يحل مال أمرىء مسلم إلا بطيبة من نفسه . وإن كان مع رجل مال حرام فقد ضمه . لا يحل لأحد أن يأخذ منه شيئاً إلا بإذنه . فإنه عسى أن يتوب هذا في يريد أن يرد على أربابها فأخذت حراماً . والمكاسب مطلقة ، ما باع لك صحته مطلقة ، إلا ما ظهر فساده . فإن كان فاسداً يأخذ من الفاسد مسكة

نفسه ولا تقول أترك المكاسب ، وأخذ ما أعطوني . لم يفعل هذا الصحابة ولا
العلماء إلى ز اتنا هذا . وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه « كسب فيه بعض
الدنيا خير من الحاجة إلى الناس » .

والصلوات التمس جائزة خلف من صليت إلا أن يكون جهيناً . فإنه معطل
وإن صليت خلفه فأعد صلاتك . وإن كان إمامك يوم الجمعة جهيناً ، وهو
سلطان فصل خلفه . وأعد صلاتك . وإن كان إمامك من السلطان وغيره صاحب
سنة ، فصل خلفه ولا تعد صلاتك

والإيمان بأن أبا بكر وعمر - رحمة الله عليهما - في حجرة عائشة مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم قد دفناهناك معه . فإذا أتيت القبر فالتسليم عليهم بعد رسول الله
صلى الله عليه وسلم واجب

والامر بالمعروف والنهى عن النكر واجب إلا من خفت سيفه وعصاه .

والسلام على عباد الله أجمعين

ومن ترك صلاة الجمعة والجماعة في المسجد من غير عذر فهو متبدع . والعذر:
المريض لاطاقة له بالخروج إلى المسجد ، أو خوف من سلطان ظالم . وما سوى
ذلك فلا عذر لك . ومن صل خلف إمام لا يقتدي به فلا صلاة له
والامر بالمعروف والنهى عن النكر ، باليد واللسان والقلب بلا سيف .
فللستور من المسلمين من لم يظهر منه ريبة .

وكل علم ادعاه العباد من علم الباطن لم يوجد في الكتاب ولا في السنة فهو
بدعة وضلاله . لا ينبغي لأحد أن يعمل به ، ولا يدعو إليه .
وأى امرأة وهبت نفسها لرجل : فإنها لا تحمل له . يعاقب إن نال منها شيئاً ،
إلا بولي وشاهدي عدل وصدق .

وإذا رأيت الرجل يطعن على أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم . فاعلم أنه
صاحب هو ، لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذا ذكر أصحابي فامسكوا

فقد غُلَمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا يَكُونُ مِنْهُمْ مِنَ الْزَّلَلِ بَعْدَ مَوْتِهِ . فَلَمْ يَقُلْ فِيهِمْ إِلَّا خَيْرًا . وَقَالَ « ذَرُوهُ أَصْحَابِي ، لَا تَقُولُوا فِيهِمْ إِلَّا خَيْرًا » وَلَا تَحْدُثُ بِشَيْءٍ مِنْ زَلَّهُمْ وَلَا خَبْرَهُمْ ، وَلَا مَاغَابَ عَنْكَ عِلْمُهُ ، وَلَا تَسْمَعَهُ مِنْ أَحَدٍ يَحْدُثُ بِهِ . فَإِنَّهُ لَا يَسْلُمُ قَلْبَكَ إِنْ سَمِعْتَهُ .

وَإِذَا سَمِعْتَ الرَّجُلَ يَطْعَنُ عَلَى الْأَثَارَ ، أَوْ يَرِدُ الْأَثَارَ ، أَوْ يَرِدُ غَيْرَ الْأَثَارَ ، فَاتَّهِمْهُ عَلَى الْإِسْلَامِ . وَلَا تُشَكِّ أَنَّهُ صَاحِبُ هُوَيٍّ مُبْتَدِعٍ

وَاعْلَمُ أَنَّ جُورَ السُّلْطَانِ لَا يَنْقُصُ فِرِيَضَةً مِنْ فِرِيَضَاتِ اللَّهِ الَّتِي افْتَرَضَهَا عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، جُوزَهُ عَلَى نَفْسِهِ ، وَتَطْوِيعُكَ وَبَرَكَ مَعَهُ تَامٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى - يَعْنِي الْجَمَاعَةَ وَالْجَمَعَةَ . وَالْجَهَادُ مَعْهُمْ . وَكُلُّ شَيْءٍ مِنَ الطَّاعَاتِ فَشَارَكُوهُمْ فِيهِ وَإِذَا رَأَيْتَ الرَّجُلَ يَدْعُ عَلَى السُّلْطَانِ فَاعْلَمُ أَنَّهُ صَاحِبُ هُوَيٍّ . وَإِذَا سَمِعْتَ الرَّجُلَ يَدْعُو لِلْسُّلْطَانِ بِالصَّالِحَةِ ، فَاعْلَمُ أَنَّهُ صَاحِبُ سَنَةٍ إِنْ شَاءَ اللَّهُ . يَقُولُ فَضِيلُ بْنُ عِيَاضَ : لَوْ كَانَ لِي دُعْوَةٌ مَاجْعَلْتُهَا إِلَّا فِي السُّلْطَانِ . فَأَسْرَنَا أَنَّ نَدْعُو لَهُمْ بِالصَّالِحَةِ . وَلَمْ نُؤْمِنْ أَنَّ نَدْعُو عَلَيْهِمْ وَإِنْ جَارُوا وَظَلَمُوا . لَأَنَّ جُورَهُمْ وَظَلَمَهُمْ عَلَى أَنفُسِهِمْ وَعَلَى الْمُسْلِمِينَ ، وَصَلَاحُهُمْ لِأَنفُسِهِمْ وَلِلْمُسْلِمِينَ .

وَلَا تَذَكُّرْ أَحَدًا مِنْ أَمْهَاتِ الْمُسْلِمِينَ . إِلَّا بَخِيرٌ .

وَإِذَا رَأَيْتَ الرَّجُلَ يَتَعَاهِدُ الْفِرَائِضَ فِي جَمَاعَةٍ مَعَ السُّلْطَانِ وَغَيْرِهِ ، فَاعْلَمُ أَنَّهُ صَاحِبُ سَنَةٍ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى . وَإِذَا رَأَيْتَ الرَّجُلَ يَتَهَاوِنُ بِالْفِرَائِضَ فِي جَمَاعَةٍ ، وَإِنْ كَانَ مَعَ السُّلْطَانِ . فَاعْلَمُ أَنَّهُ صَاحِبُ هُوَيٍّ

وَالْحَلَالَ : مَا شَهِدْتَ عَلَيْهِ وَحَلَفْتَ عَلَيْهِ : أَنَّهُ حَلَالٌ . وَكَذَلِكَ الْحَرَامُ مَا حَدَّكَ فِي صَدْرِكَ . فَهُوَ شَبَهَةٌ .

وَالْمُسْتُورُ مِنْ بَانِ سَرَرِهِ . وَالْمُهْتَوِكُ مِنْ بَانِ هَتَكِهِ . وَإِذَا سَمِعْتَ الرَّجُلَ يَقُولُ : فَلَانَ نَاصِبِي فَاعْلَمُ أَنَّهُ رَافِضٌ . وَإِذَا سَمِعْتَ الرَّجُلَ يَقُولُ : فَلَانَ مُشَبِّهٌ أَوْ فَلَانَ يَتَكَلَّمُ بِالتَّشْبِيهِ . فَاعْلَمُ أَنَّهُ جَهَنَّمِي . وَإِذَا سَمِعْتَ الرَّجُلَ يَقُولُ : تَكَلُّمُ بِالْتَّوْحِيدِ ،

واشرح لـ التوحيد . فاعلم أنه خارجي معتزلي ، أو يقول : فلان مجرر ، أو يتكلم بالإجبار . أو تكلم بالعدل فاعلم أنه قدرى لأن هذه الأسماء محدثة ، أحدهما أمن الأهواء . وقال عبد الله بن المبارك : لا تأخذوا عن أهل الكوفة في الرفض شيئاً . ولا عن أهل الشام في السيف شيئاً . ولا عن أهل البصرة في القدر شيئاً . ولا عن أهل خراسان في الإرجاء شيئاً ولا عن أهل مكة في الصرف ، ولا عن أهل المدينة في الغناء . لا تأخذوا عنهم في هذه الأشياء

وإذا رأيت الرجل يحب مالك بن أنس ويتولاه . فاعلم أنه صاحب سنة إن شاء الله . وإذا رأيت الرجل يحب أبو هريرة وأسیداً فاعلم أنه صاحب سنة . إن شاء الله . وإذا رأيت الرجل يحب أیوب ، وابن عون ، ويونس بن عبيد وعبد الله بن إدريس الأودي ، والشعبي ، ومالك بن مغول ، ويزيد بن زريع ، ومعاذ ابن معاذ ، و وهب بن جرير ، و حماد بن زيد ، و حماد بن سلمة ، و مالك بن أنس والأوزاعي ، وزائدة بن قدامة . فاعلم أنه صاحب سنة . وإذا رأيت الرجل يحب أحمد بن حنبل ، والحجاج بن المنهاج ، وأحمد بن نصر ، وذكرهم بخیر، وقال بقولهم فاعلم أنه صاحب سنة .

وإذا رأيت الرجل يجلس مع أهل الأهواء فاحذره واعرفه فإن جلس معه بعد ماعلم فاتقه . فإنه صاحب هوی .

وإذا سمعت الرجل تأتيه بالأثر فلا يريده . ويريد القرآن . فلا تشک أنه رجل قد احتوى على الزندقة . فقم من عنده ودعه .

واعلم أن الأهواء كلها دية تدعو إلى السيف . وأردوها وأکفرها : الرافضة والمعزلة ، والجمية . فإنهم يريدون الناس على التعطيل والزندة

واعلم أنه من تناول أحداً من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعلم أنه أراد محمداً صلى الله عليه وسلم ، وقد آذاه في قبره . وإذا ظهر لك من إنسان شيء من البدع فاحذره . فإن الذي أخفى عنك أكثر مما أظهر . وإذا رأيت الرجل

رد من الطريق والمذهب فاسقاً فاجراً صاحب معاصر ظالماً . وهو من أهل السنة
فاصحبه . واجلس معه . فإنه ليس تضرك معصيته . وإذا رأيت الرجل عابداً
مجتمداً متقدساً ، محترفاً بالعبادة صاحب هوى . فلا تجلس معه . ولا تسمع كلامه .
ولا تمش معه في طريق . فإلى لا آمن أن تستحل طريقه قهلك معه . ورأى
يونس بن عبيد ابنه - وقد خرج من عند صاحب هوى - فقال : يابني ، من أين
خرجت؟ قال : من عند عمرو بن عبيد . قال : يابني ، لأن أراك خرجت من بيت
هبي أحب إلى من أراك خرجت من بيت فلان وفلان ، ولأن تلقى الله
زانياً سارقاً فاسقاً خائناً أحب إلى من أنت لقاء يقول أهل الأهواء .
أفلا تعلم أن يونس قد علم أن الهبي لا يضل ابنه عن دينه ، وأن صاحب
البدعة يضله حتى يكفره ؟

فاحذر ، ثم احذر أهل زمانك خاصة . وانظر من تجالس ، ومن تسمع ،
ومن تصحب ؟ فإن الخلق كلهم في ضلاله إلا من عصم الله منهم . وإذا رأيت
الرجل يذكر المربي أو نحاته وأبا المذيل ، وهشام الفوطى ، أو واحداً من أتباعهم
وأشياعهم فاحذر . فإنه صاحب بدعة ، وإن هؤلاء كانوا على الردة . واترك هذا
الرجل الذى ذكرهم بمجرد منزلتهم .

والمحنة في الإسلام بدعة . وأما اليوم فيمتحن بالسنة . لقوله : « إن هذا العلم
دين . فانظروا من تأخذون دينكم . ولا تقبلوا الحديث إلا من تقبلون شهادته »
فانظر إن كان صاحب سنة ، له معرفة ، صدوق كتبته عنه . وإلا تركته .

وإذا أردت الاستقامة على الحق وطريق أهل السنة قبلك فاحذر الكلام
وأصحاب الكلام ، والجدال والمراء والقياس والمناظرة في الدين . فإن استماعك
لهم - وإن لم تقبل منهم - يلده الشك في القلب . وكفى به قبولاً قهلك .
وما كانت قط زندقة ، ولا بدعة ، ولا هوى ولا ضلال إلا من الكلام ،
والجدال ، والمراء ، والقياس . وهي أبواب البدع والشكوك والزندقة .

فأَلْهَهُ اللَّهُ فِي نَفْسِكَ . وَعَلَيْكَ بِالآثارِ وَأَصْحَابِ الْأَثْرِ وَالتَّقْلِيدِ . فَإِنَّ الدِّينَ إِنَّمَا هُوَ التَّقْلِيدُ ، يَعْنِي لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابِهِ رَضْوَانَ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ وَمِنْ قَبْلِنَا لَمْ يَدْعُونَا فِي لِبْسٍ ، قَلْدَهُمْ . وَاسْتَرْحْ . وَلَا تَجَازِي الْأَثْرُ وَأَهْلُ الْأَثْرِ . وَقَفَ عِنْدَ مِتَّشَابِهِ الْقُرْآنَ وَالْحَدِيثَ ، وَلَا تَفْسِرْ شَيْئًا . وَلَا تَطْلُبْ مِنْ عَنْدَكَ حِيلَةً تَرْدِبُهَا عَلَى أَهْلِ الْبَدْعِ . فَإِنَّكَ أُمِرْتَ بِالسَّكُوتِ عَنْهُمْ . فَلَا تَمْكِنُهُمْ مِنْ نَفْسِكَ أَمَّا عَلِمْتَ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ سَيْرِينَ - مَعْ فَضْلِهِ - لَمْ يَحْبُبْ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ الْبَدْعِ فِي مَسَأَةٍ وَاحِدَةٍ ، وَلَا سَمِعْ مِنْهُ آيَةً مِنْ كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ . فَقَيْلَ لَهُ . فَقَالَ : أَخَافُ أَنْ أَعْرِفَهَا فَيَقُولُ فِي قَلْبِي شَيْءٌ

وَإِذَا سَمِعْتَ الرَّجُلَ يَقُولُ : إِنَا نَحْنُ نَعْظَمُ اللَّهَ - إِذَا سَمِعْ آثَارَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَاعْلَمْ أَنَّهُ جَهَنَّمٌ . يَرِيدُ أَنْ يَرِدَ أَثْرَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَيَدْفَعُهُ بِهَذِهِ الْكَلْمَةِ ، وَهُوَ يَرِعِمُ أَنَّهُ يَعْظِمُ اللَّهَ وَيَتَزَهَّدُ إِذَا سَمِعْ حَدِيثَ الرُّؤْيَا وَحَدِيثَ النَّزْوَلِ وَغَيْرِهِ . أَفَلِيسْ قَدْ رَدَ أَثْرَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ قَالَ : إِنَا نَحْنُ نَعْظَمُ اللَّهَ : أَنْ يَنْزَلَ مِنْ مَوْضِعٍ إِلَى مَوْضِعٍ . فَقَدْ زَعَمَ أَنَّهُ أَعْلَمُ بِاللَّهِ مِنْ غَيْرِهِ . فَاحْذِرُهُؤُلَاءِ . فَإِنَّ جَمِيعَ النَّاسِ مِنَ السُّوقَةِ وَغَيْرِهِمْ عَلَى هَذَا الْحَالِ . وَحَذَرَ النَّاسُ مِنْهُمْ . وَإِذَا سَأَلْتَ الرَّجُلَ عَنِ مَسَأَةِ هَذَا الْبَابِ ، وَهُوَ مُسْتَرْشِدٌ . فَكَلَمَهُ وَأَرْشَدَهُ . وَإِذَا جَاءَكَ يَنْاظِرُكَ فَاحْذِرْهُ . فَإِنَّ فِي الْمَنَاظِرِ الْمَرَاءُ وَالْجَدَالُ وَالْمَفَالِبُ وَالْخَصُومَةُ وَالْتَّضَبُّ . وَقَدْ نَهَيْتَ عَنِ جَمِيعِهِ . وَهُوَ يَزِيلُ عَنِ طَرِيقِ الْحَقِّ . وَلَمْ يَلْعَنْنَا عَنْ أَحَدٍ مِنْ فَقَهَائِنَا وَعَلَمَائِنَا أَنَّهُ جَادِلٌ ، أَوْ نَاظِرٌ ، أَوْ خَاصِّ . وَقَالَ الْحَسَنُ : الْحَكِيمُ لَا يَعْلَمُ وَلَا يَدْعُونِي فِي حُكْمِهِ أَنْ يَنْشِرَهَا ، إِنْ قَبْلَتْ حَمْدُ اللَّهِ ، وَإِنْ رَدَتْ حَمْدُ اللَّهِ .

وَجَاءَ رَجُلٌ إِلَى الْحَسَنِ فَقَالَ : أَنَا أَنَاظِرُكَ فِي الدِّينِ . قَالَ الْحَسَنُ : أَنَا قَدْ عَرَفْتُ دِينِي . فَإِنَّ كَانَ دِينَكَ قَدْ ضَلَّ مِنْكَ فَاذْهَبْ فَاطْلَبْهُ وَسَمِعْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَوْمًا عَلَى بَابِ حَجْرَتِهِ يَقُولُ أَحَدُهُمْ « أَلْمَ

يقل الله كذا؟» ويقول الآخر «ألم يقل الله كذا؟» فخرج مغضباً فقال: «أبهاذا أمرتكم؟ أم بهذا بعثت إليكم : أن تضرروا كتاب الله بعضه بعض؟ ففهم عن اجدال» وكان ابن عمر يكره المنازرة . ومالك بن أنس ومن فوقه ومن دوته إلى يومنا هذا . وقول الله عز وجل أكير من قول الخلق . قال الله تعالى : (٤٠ : ٣) ما يجادل في آيات الله إلا الذين كفروا)

وسأل رجل عمر بن الخطاب فقال : « ما الناشطات نشطاً؟ فقال : لو كنت مخلوقاً لضررت عنقك » وقال النبي صلى الله عليه وسلم « المؤمن لا يماري ولاأشفع للماري يوم القيمة . دعوا المرأة لقلة خيره »

ولا يحل لرجل أن يقول : فلان صاحب سنة حتى يعلم أنه قد اجتمعت فيه خصال السنة . فلا يقال له : صاحب سنة حتى تجتمع فيه السنة كلها .

وقال عبد الله بن المبارك : أصل اثنين وسبعين هو : أربعة أهواء . فن هذه الأربعة الأهواء شعبت الاثنان وسبعون هو : القدرية ، والمرجنة ، والشيعة ، والخوارج . فمن قدم أبا بكر وعمرو وعثمان وعلياً على أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولم يتكلم في الباقي إلا بخير ، ودعا لهم : فقد خرج من التشيع ، أوله وأخره . ومن قال : الإيمان قول وعمل ، يزيد وينقص . فقد خرج من الإرجاء أوله وأخره . ومن قال : الصلاة خلف كل بروفاجر ، والجهاد مع كل خليفة ، ولم ير انخروج على السلطان بالسيف . ودعا لهم بالصلاح . فقد خرج من قول الخوارج أوله . وأخره ومن قال : المقادير كلها من الله عز وجل ، خيرها وشرها ، يصل من يشاء ويهدى من يشاء . فقد خرج من قول القدرية أوله وأخره . وهو صاحب سنة . وكل بدعة ظهرت فهي كفر بالله العظيم . ومن قال بها فهو كافر بالله . لاشك فيه . والذين يؤمنون بالرجعة ، ويقولون : علي بن أبي طالب حى ، وسيرجع قبل يوم القيمة ، ومحمد بن علي ، وجعفر بن محمد ، وموسى بن جعفر ، ويتكلمون في الإمامة ، وأنهم يعلمون الغيب . فاحذرهم فإنهم كفار بالله العظيم

قال طعمة بن عمر، وسفيان بن عيينة : من وقف عند عثمان وعلى : فهو شيعي لا يدخل ، ولا يكلم ، ولا يجالس . ومن قدم علياً على عثمان : فهو رافضي ، قد رفض آثار أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم . ومن قدم الأربعه على جميعهم وترحم على الباقيين ، وكف عن زلهم : فهو على طريق الاستقامة والهدى في هذا الباب .

والسنة أن نشهد للعشرة الذين شهد لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بالجنة أنهم من أهل الجنة لاشك فيه . ولا نصلى على أحد إلا على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى آله فقط ، ونعلم أن عثمان قتل مظلوماً . ومن قتله كان ظالماً فمن أقر بما في هذا الكتاب وأمن به ، واتخذه إماماً . ولم يشك في حرف منه ، ولم يجادل حرفاً منه ، فهو صاحب سنة وجماعة ، كامل ، قد كملت فيه الجماعة . ومن جحد حرفاً ما في هذا الكتاب ، أو شك في حرف منه ، أو شك فيه أو وقف : فهو صاحب هوى . ومن جحد أو شك في حرف من القرآن ، أو في شيء جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم : لقى الله مكذباً فاتق الله واحدز وتعاهد إيمانك

ومن السنة أن لا تطع أحداً في معصية الله ، ولا الوالدين . وانطلق جائعاً ولا طاعة للبشر في معصية الله . ولا يحب عليه أحداً . وakerه ذلك كله الله والإيمان بأن التوبة فرض على العباد ، وأن يتوبوا إلى الله عز وجل من كبير العاصي وصغرها .

ومن لم يشهد له رسول الله صلى الله عليه وسلم بالجنة فهو صاحب بدعة وضلالة ، شاك فيما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال مالك بن أنس : من لزم السنة وسلم منه أصهار رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم مات : كان مع الصديقين والشهداء ، والصالحين . وإن قصر في العمل وقال بشر بن الحرت : السنة هي الإسلام . والإسلام هو السنة

وقال الفضيل بن عياض : إذا رأيت رجالاً من أهل السنة . فكأنما رأيت رجالاً من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم : وإذا رأيت رجالاً من أهل البدعة فكأنما رأيت رجالاً من المنافقين

وقال يونس بن عبيد : العجب من يدعو اليوم إلى السنة . وأعجب منهم الجحيب إلى السنة .

وكان ابن عوف ، يقول عند الموت : السنة السنة . وإياكم والبدع ، حتى مات .

وقال أحمد بن حنبل : مات رجل من أصحابي ، فرثى في المقام . فقال : قولوا لأبي عبد الله : عليك بالسنة . فإن أول مسألة ربي عز وجل عن السنة وقال أبو العالية : من مات على السنة مستوراً فهو صديق . والاعتصام بالسنة نجاة

وقال سفيان الثوري : من أصنى بإذنه إلى صاحب بدعة خرج من عصمة الله ، ووكل إليها ، يعني إلى البدع .

وقال داود بن أبي هند : أوحى الله تبارك وتعالى إلى موسى بن عمران : لا تجالس أهل البدع . فإن جالستهم خلا في صدرك شيء مما يقولون أكبتتك في نار جهنم

وقال الفضيل بن عياض : من جالس صاحب بدعة لم يعط الحكمة

وقال الفضيل بن عياض : لا تجلس مع صاحب بدعة . فإني أخاف أن تنزل عليك اللعنة .

وقال الفضيل بن عياض : من أحب صاحب بدعة أحبط الله علمه . وأخرج نور الإسلام من قلبه

وقال الفضيل بن عياض : من جلس مع صاحب بدعة في طريق ، فجز في طريق غيره

وقال الفضيل بن عياض : من عظم صاحب بدعة فقد أعن على هدم الإسلام
ومن تبسم في وجه مبتدع فقد استخف بما أنزل الله عز وجل على محمد صلى الله
عليه وسلم . ومن زوج كريمه من مبتدع فقد قطع رحمها . ومن تبع جنازة مبتدع
لم يزل في سخط الله حتى يرجع

وقال الفضيل بن عياض : آكل مع يهودي ونصراني . ولا آكل مع
مبتدع ، وأحب أن يكون بيني وبين صاحب بدعة حصن من حديد .

وقال الفضيل بن عياض : إذا علم الله من الرجل أنه بغض لصاحب بدعة:
غفر له ، وإن قل عمله . ولا يمكن صاحب سنة يماليء صاحب بدعة إلا ثقافاً .
ومن أعرض بوجهه عن صاحب بدعة ملا الله قلبه إيماناً . ومن اتهى صاحب
بدعة أمنه الله يوم الفزع الأكبر . ومن أهان صاحب بدعة رفعه الله في الجنة
مائة درجة . فلا تكن صاحب بدعة في الله أبداً

أبدأنا على عن ابن بطة قال: سمعت البر بهارى يقول: المجالسة للمناقشة تقلق
باب الفائدة . قال : وسمعت البر بهارى يقول : لما أخذ الحاج : ياقوم إن كاذب
يحتاج إلى معاونة بمائة ألف دينار ، ومائة ألف دينار ، ومائة ألف دينار - خمس
مرات - عاونته . قال ابن بطة : لو أرادها معاونة لحصلها من الناس

وقال ابن بطة : اجتاز بعض الحسين للبر بهارى من يحضر مجلسه من العوام
وهو سكران على بدوعى . فقال البدعى : هؤلاء الحنبلية . قال فرجع إليه ، وقال :
الحنبلية على ثلاثة أصناف ، صنف زهاد ، يصومون ويصلون . وصنف يكتبون
ويتفقهون . وصنف يصفعون لكل مخالف مثلث ، وصفعه . وأوجعه

وسمعت أخي أبي القاسم - نصر الله وجهه - يقول : لم يكن البر بهارى مجلس
مجلساً إلا ويدرك فيه أن الله عز وجل يقعد محدداً صلى الله عليه وسلم معه على العرش .
وشتلت من خط الوالد السعيد رضى الله عنه قال : شتلت من خط أبي حفص
البرمكي قال : ذكر أبو الحسن بن بشار قال : تنزه البر بهارى من ميراث أبيه عن
سبعين ألف درهم

وقال البربهارى : مثل أصحاب البدع مثل العقارب ، يدفنون رءوسهم وأبدانهم في التراب ، ويخرجون أذنابهم . فإذا تمكناوا الدغوا ، وكذلك أهل البدع ، هم مختلفون بين الناس . فإذا تمكناوا بلغوا ما يريدون .

وقال أيضاً : الناس في خداع متصل

وكانت للبربهارى مجاهدات ومقامات في الدين كثيرة . وكان الخالفون يغيظون قلب السلطان عليه . ففي سنة إحدى وعشرين وثلاثمائة في خلافة القاهر وزيره ابن مقلة - تقدم بالقبض على البربهارى . فاستر ، وقبض على جماعة من كبار أصحابه . وحملوا إلى البصرة ، وعقب الله تعالى ابن مقلة على فعله ذلك ، لأن أسيوط عليه القاهر ، وهرب ابن مقلة ، وعزله القاهر عن وزارته ، وطرح في داره النار ، قبض على القاهر بالله يوم الأربعاء لست من شهر جمادى الآخرة سنة اثنين وعشرين وثلاثمائة ، وحبس وخلع وسللت عيناه في هذا اليوم حتى سالتا جميعاً فمي ، ثم تفضل الله تعالى ، وأعاد البربهارى إلى حشمتة ، وزادت ، حتى إنه لما توفى أبو عبد الله بن عرفة - المعروف بِنْفَطُويه - وحضر جنازته أمثل أبناء الدنيا والدين : كان المقدم على جماعتهم في الإمامة : البربهارى . وذلك في صفر سنة ثلث وعشرين وثلاثمائة . وفي هذه السنة ازدادت حشمة البربهارى ، وعلت كlette ، وظهر أصحابه ، وانتشروا في الإنكار على المبتدعة ، فبلغنا أن البربهارى اجتاز بالجانب الغربي ، فعطف ، فشمته أصحابه ، فارتقت ضجتهم حتى سمعها الخليفة وهو في روشنه ، فسأل عن الحال ؟ فأخبر بها ، فاستهواها ، ولم تزل المبتدعة ينقلون قلب الراضى على البربهارى ، فتقصد الراضى إلى بدر الحرسى صاحب الشرطة بالركوب والنداء بيغداد : أن لا يجتمع من أصحاب البربهارى نسان ، فاستر وكان ينزل بالجانب الغربي بباب محول فانتقل إلى الجانب الشرق مستتراً ، فتوفي في الاستثار في رجب سنة تسع وعشرين وثلاثمائة حدثى محمد بن الحسن المقرى قال : حكى لي جدى وجدى قالا : كان أبو محمد

البربهارى قد اختبأ عند أخت توزون بالجانب الشرقي في درب الحمام ، في شارع درب السلسلة . فبقي نحواً من شهر . فللحقة قيام الدم : فقالت أخت توزون لخادمتها لما مات البربهارى عندها مستترًا : انظر من يغسله . فجاء بالغاسل فغسله ، وغلق الباب حتى لا يعلم أحد ، ووقف يصلي عليه وحده . فطالعت صاحبة المنزل . فرأيت الدار ملائى رجالاً عليهم ثياب بيضاء وخضراء . فلما سلم لم تر أحداً فاستدعت الخادم وقالت : يا حجام أهلستكني مع أخني . فقال : ياستي ، رأيت ما رأيت ؟ فقالت : نعم فقال : هذه مفاتيح الباب ، وهو مغلق . فقالت : ادفنوه في بيتي . فإذا مت غادفوني عنده في بيت القبة فدفنوه في دارها ، فماتت بعده بزمان فدفنت في ذلك المكان ، ومضى الزمان عليها ، وصارت تربة ، وهو بقرب دار المملكة بالمخرم

٥٨٩ — الحسين بن عبد الله بن أحمد ، أبو علي الخرق ، والله أبي القاسم

الخرق ، صاحب المختصر ، صحب جماعة من أصحاب أحمد ، منهم حرب ، وأكثر من صحابة المرودي ، وكان يدعى خليفة المرودي . حدث عن أبي عر الدورى المقرىء ، وعمرو بن على البصرى والمنذر بن الوليد الجارودى السكوفى ، ومحمد بن مرداس الأنصارى ، وغيرهم ، روى عنه ابنه أبو القاسم ، وأبو بكر الشافعى ، وأبو علي بن الصواف ، وأبو مزاحم موسى بن عبيد الله بن خاقان ، وأبو بكر عبد العزيز ، وغيرهم .

روى أبو علي الحسن بن أحمد بن الحسن الحداد الأصبهانى - وقرىء عليه - أخبرنا أبو العباس أحمد محمد بن يوسف بن مردة المسجدى الأصبهانى - إجازة - حدثنا عبد الوهاب بن جعفر بن علي الميدانى حدثنا أبو بكر محمد بن عيسى بن عبد الكريم المعروف يكير الخراز الطرسوسى - بدمشق - قال سمعت أبا نصر المظفر بن محمد بن أحمد بن محمد الخياط حدثنا الحسين بن عبد الله الخرقى وعبدة قالا : حدثنا أبو بكر المرودي قال : قرأت على أبي عبد الله : حدثكم شاذان حدثنا حماد بن سلمة عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله

عليه وسلم «رأيت ربي عز وجل ، شاب أمرد جعد قطط ، عليه حلة حمراء^(١) » قال المروذى . قلت لأبي عبد الله : إنهم يقولون مارواه إلا شاذان . فغضب . وقال : من قال هذا ؟ ثم قال : أخبرنى عفان حدثنا عبد الصمد بن كيسان حدثنا حماد بن سلمة عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال «رأيت ربي عز وجل» قال المروذى : قلت : يا أبي عبد الله ، إنهم يقولون : ماروى قتادة عن عكرمة شيئاً . فقال : من قال هذا ؟ أخرج خمسة ، ستة ، أحاديث ، أو سبعة عن قتادة عن عكرمة .

وروى أبو مزاحم الخاقاني : قرأت على أبي علي الحسين بن عبد الله الخرق عن أبي حفص الصيرفي قال : ليث بن سعد صدوق . وسماعه من الزهرى قراءة قرأت في كتاب أ Ahmad المؤرخ قال : أخبرنا محمد بن القاسم الترسى أخبرنا محمد ابن عبد الله بن إبراهيم حدثنا أبو علي الحسين بن عبد الله الخرق حدثنا أبو عمر حفص بن عمر الدورى حدثنا عمرو بن جميع عن يحيى بن سعيد الأنبارى عن محمد بن إبراهيم التيسى عن أبيه عن عائشة رضى الله عنها قالت : قال النبي صلى الله عليه وسلم : «إن لكل مسيئاً توبة إلا صاحب سوء انتلاق . فإنه لا يتوب من ذنب إلا وقع في شر منه»

وقال على بن كامل : توف أبو علي الحسين بن عبد الله الخرق الخليفة المروذى يوم الخميس يوم الفطر من سنة تسع وتسعين ومائتين

قلت أنا : وبلقني أنه دفن بقرب قبر أ Ahmad . وذكره ابن مهدي في تاريخه . قال : كان رجلاً صالحًا من أصحاب أبي بكر المروذى وكتب الناس عنه . وكان قد صلى عيد الفطر ، فانصرف إلى أهله فتندى ونام ، فوجده أهله ميتاً . ودفن

(١) قال العجلى في كشف الخفاء : قال السبكى : حديث «رأيت ربي في صورة شاب أمرد» هو دأب على ألسنة بعض الصوفية . وهو موضوع مفترى على رسول الله صلى الله عليه وسلم

بالقرب من قبر أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلَ . وَتَبَعَهُ خَلْقٌ عَظِيمٌ مِّنَ النَّاسِ سَنَةً تَسْعَ وَتَسْعِينَ وَمَا تِبْيَانَ
٥٩٠ — الْحَسِينُ بْنُ عَلِيٍّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْخُرَمِيِّ الْمُرْوُفُ بِابْنِ شَاصُو ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ .

حَدَثَ عَنْ أَبِي عَلِيِّ الْحَسِينِ بْنِ إِسْحَاقَ الْخَرْقَى قَالَ : سَأَلَتْ أَحَدٌ : مَتَى يَقْصُرُ
الْمَسَافَرُ الصَّلَاةُ ؟ قَالَ : إِذَا عَزِمَ عَلَى إِقَامَةِ أَكْثَرِ مِنْ أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ ، وَصَلَاةً إِحْدَى
وَعَشْرِينَ صَلَاةً . حَدَثَ عَنْهُ أَبُو إِسْحَاقَ بْنِ شَاقْلَةَ

٥٩١ — حَبِيبُ بْنُ الْحَسِينِ بْنُ دَاؤِدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، أَبُو الْقَاسِمِ الْقَزَازِ

سَمِعَ أَبَا مُسْلِمَ الْكَجْبِيِّ ، وَعُمَرُو بْنَ حَفْصَ السَّدُوْسِيِّ ، وَمُحَمَّدَ بْنَ يَحْيَى الْمَرْوَذِيِّ ،
وَمُوسَى بْنَ إِسْحَاقَ الْأَنْصَارِيِّ ، وَالْحَسَنِ عَلَوِيَّةِ الْقَطَانِ ، وَمُحَمَّدَ بْنَ عَمَّانَ بْنَ أَبِي
شَيْبَةِ ، وَمُحَمَّدَ بْنَ الْلَّيْثِ الْجَوَهْرِيِّ ، وَخَلْفَ بْنَ عَمْرَ الْعَكْبَرِيِّ ، وَأَبَا الْعَبَّاسِ الْبَرَانِيِّ
وَابْنَ أَبِي عَوْفَ الْبَزُورِيِّ .

رُوِيَ عَنْهُ الدَّارِقَطْنِيُّ ، وَأَبُو حَفْصِ بْنِ شَاهِينَ ، وَأَبُو الْحَسَنِ بْنِ رَزْقَوِيِّ ،
وَالْحَسِينِ بْنِ الْحَسَنِ الْخَزَوِيِّ ، وَأَبُو الْحَسَنِ الْحَمَانِيِّ ، وَعَلَى بْنِ الْمَظْفَرِ الْأَصْبَهَانِيِّ ،
وَشِيخُ الْوَالَّدِ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَامِدٍ .

وَقَدْ رُوِيَ بِنَا فِي تَرْجِمَةِ أَبِي عَوْفَ الْبَرَانِيِّ وَعَمِرِ السَّدُوْسِيِّ بَعْضُ مَا رُوِيَ
عَنْهُمْ حَبِيبُ الْقَزَازِ مِنْ مَسَائِلِ أَحَدٍ .

وَقَالَ أَبُو الْحَسَنِ بْنُ الْقَرَاتِ : كَانَ حَبِيبُ الْقَزَازَ ثَقَةً مَسْتَوِيًّا . دُفِنَ فِي
الشَّوَّنِيَّةِ . وَذَكَرَ أَنَّ قَوْمًا مِّنَ الرَّافِضَةِ أَخْرَجُوهُ مِنْ قَبْرِهِ لِيَلَا وَسْلَبُوهُ كُفَنَهُ إِلَى
أَنْ أَعَادَهُ أَبْنَهُ كَفَنًا وَأَعَادَ دُفْنَهُ

وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْفَوَارِسِ : تَوَفَّ حَبِيبُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَزَازَ يَوْمَ الْأَحَدِ فِي
جَادِي سَنَةِ تَسْعَ وَخَسِينَ وَثَلَاثَمَائَةٍ . وَكَانَ ثَقَةً مَسْتَوِيًّا حَسَنَ الْمَذَهَبِ

بَابُ الْخَاءِ مِنَ الطَّبَقَةِ الثَّانِيَةِ

٥٩٢ — فَضْلُرُ بْنُ مَتَّى الْكَمْنَدِيِّ . نَقْلٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِمامَنَا أَحَدٍ

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَشْيَاءً .

منها الرد على الجهمية ، فيما قرأته على المبارك بن عبد الجبار عن إبراهيم عن عبد العزيز أبو بكر الخلال أخبرني خضر بن مثنى السكري قال : حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل قال : قال أبي : بيان ما أنكرت الجهمية : أن الله تعالى كلام موسى . فقلنا لهم : لم أنكرتم ذلك ؟
قالوا : إن الله لم يتكلم ولا يتكلم . إنما كون شيئاً ، فعبر عن الله عز وجل ، وخلق صوتاً فأسمع .

وزعموا أن الكلام لا يكون إلا من جوف وفم وشفتين ولسان .

قلنا : هل يجوز لسكون أو غير الله أن يقول موسى : (إن أنا الله لا إله إلا أنا فاعبدني) ، أو (إن أنا ربك) ؟ فمن زعم كما زعمت الجهمية : أن الله كون شيئاً ، كان يقول ذلك المكون : (ياموسى إن أنا الله رب العالمين) لا يجوز أن يقول : إن أنا الله رب العالمين . وقال الله تعالى (وكلم الله موسى تكلما) وقال (ولما جاء موسى ليقاتنا وكله ربه) وقال (واصطعنك لنفسك) وقال (إنى اصطفيتك على الناس رسالاتي وبكلامي) .
فيهذا منصوص القرآن .

وأما ما قالوا : إن الله لم يتكلم ولا يتكلم . فكيف بحديث الأعمش عن خيشة عن عدى بن حاتم الطائي قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مامنكم من أحد إلا وسيكلمه الله ، ليس بيته وبيته ترجمان »

وأما قولهم : إن الكلام لا يكون إلا من جوف وفم وشفتين ولسان :ليس قال ، الله تعالى للسماء والأرض (أتيها طوعاً أو كرهاً قالنا : أتيينا طائعاً) أترأها أنها قالت بجوف وشفتين ولسان ؟ والجواحظ إذا شهدت على الكفار ، فقالوا (لم شهدتم علينا ؟ قالوا : أطلقنا الله الذي أنطق كل شيء) أترأها أنها نطقت بجوف وفم ولسان وشفتين ؟ ولكن الله أنطقها كيف شاء . وكذلك تكلم الله كيف شاء ، من غير أن يقول جوف ولا فم ولا شفتان ولا لسان . وذكر الرسالة بطولها

باب الزاى من الطبقه الثانية

٥٩٣ - زهير بن صالح بن أحمد بن حنبل . حديث عن جماعة ، منهم

والده صالح

قرأت في كتاب أخذ الحافظ قال : سئل الدارقطني عن زهير بن صالح ؟
قال : قد حدث . وهو ثقة .

روى عن زهير جماعة . منهم ابن أخيه محمد بن أحمد بن صالح ، وأبو بكر
النجاد ، وأبو بكر الخلال .

فيما أنبأنا المبارك عن إبراهيم عن عبد العزيز قال : أخبرنا أبو بكر الخلال قال :
حدثني زهير بن صالح قال : حدثنا أبي قال : قلت لأبي : الصلوات بوضوء
واحد أحب إليك أم يتوضأ لكل صلاة ؟ قال : إن قوى بوضوء واحد مابأس
به . ليت أنا قوينا عليه . ما أروحه

أخبرنا الخلال قال : أمل علينا زهير بن صالح قال : تزوج جدي رحمه الله
أم أبي : عباية بنت الفضل ، من الربيض من العرب ، لم يولد منها غير أبي . ثم
توفيت ، وتزوج بعدها امرأة من العرب ، يقال لها : ريحانة ، فولدت له عمى عبد الله ،
لم يولد له منها غيره . ثم توفيت فاشترى حُسْنَ . فولدت منه أم على ، واسمها
زينب . ثم ولدت الحسن والحسين توأمين ، ماتا بقرب من ولادتهما . ثم ولدت
الحسن ومحمدًا ، فعاشا من السن نحو الأربعين سنة . ثم ولدت بعدهما سعيداً
وقال حنبل : ولد سعيد قبل موت أبيه أحمد بنحو من خمسين يوماً .

وقال ابن برهان : ولد سعيد قضاء الكوفة

وقال أحمد بن كامل : ومات زهير بن صالح بن أحمد سنة ثلاثة وثلاثمائة

باب السين من الطبقه الثانية

٥٩٤ - سليمان بن أصحى بن أيوب بن مطير اللخوي الطبراني ، أبو القاسم

ابن أبي ذر. واف أصبهان. وسكن بها. سمع من جماعة من أصحاب إمامنا : أبا زرعة الدمشقي ، وعبد الله بن أحمد ، ومن غيرهما : ابن أبي مريم ، وإسحاق الديري ، وابن يونس ، وإبراهيم بن بَزَّةَ ، وإدريس بن جعفر البغدادي ، ومحمد بن يحيى ابن مندَه ، جد أبي عبد الله بن مندَه .

وكان أحد الأئمة والحافظ في علم الحديث . وله تصانيف مذكورة ، وآثار مشهورة . من جملتها « المعجم الكبير » و « الأوسط » و « الأصغر » مولده بعكا سنة ستين و مائتين . ومات بأصبهان سنة ستين وثلاثمائة و دفن بباب مدينة أصبهان عند قبر حمزة الدوسي صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم في تربة واحدة

قال أبو الحسين بن فارس اللغوي : سمعت الأستاذ ابن العميد يقول : ما كنت أظن أن في الدنيا حلاوة ألل من الرئاسة والوزارة التي أنا فيها ، حتى شاهدت مذكرة الطبراني والجعاني بحضورتي . فكان الطبراني يغلب الجعاني بكثرة الحفظ . وكان الجعاني يغلب الطبراني بفطنة وذكاء أهل بغداد ، حتى ارتفعت أصواتهما . ولا يكاد أحدهما يغلب صاحبه . فقال الجعاني : عندي حديث ليس في الدنيا إلا عندي . فقال : هاته . فقال الطبراني : حدثنا أبو خليفة حدثنا سليمان بن أيوب - وحدث بالحديث - فقال الطبراني : أخبرنا سليمان بن أيوب ، ومني سمعه أبو خليفة . فاسمه مني حتى يعلو إسنادك . فإنك تروي عن أبي خليفة عنِّي ، فجعل الجعاني ، وغلبه الطبراني . قال ابن العميد : فوددت في مكان الوزارة والرئاسة ليتهما لم تكن لي ، وكنت الطبراني ، وفرحت مثل الفرح الذي فرح به الطبراني ، لأجل الحديث

وروى عنه جماعة .. منهم : أبو خليفة الفضل بن الحباب ، وعبدان ، وجعفر الغرياني ، ومن بعدهم : أبو العباس بن عقدة الحافظ ، وأبو عبد الله بن مندَه الحافظ الأصبهاني .

قال الطبراني: سمعت عبد الله بن أحمد بن حنبل يقول : سمعت أبي يقول:
قال الشافعى: يا أبا عبد الله ، إذا صح الحديث عندكم عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم فأخبرونا ، نرجع إليه .

وقال الطبراني: حدثنا أحمد بن علي الأبار ، قال سمعت محمد بن يحيى النيسابورى
ـ حين بلغه وفاة أحمد بن حنبل ـ يقول : ينفي لأهل كل دار بغداد أن يقيموا
على أحمد بن حنبل النياحة في دورم

باب العين من الطبقة الثانية

٥٩٥ عبد الله بن سليمان بن الأشعث بن إسحاق ، أبو بكر بن أبي
داود السجستاني . رحل به والده من سجستان ، فطوف به شرقاً وغرباً . وأسممه
من علماء ذلك الوقت . سمع بخراسان ، والجبال وأصبهان ، وفارس ، والبصرة ،
وبغداد ، والكوفة ، والمدينة ، ومكة ، والشام ، ومصر ، والجزيره ، والشور .
واستوطن بغداد . وصنف المسند ، والسنن ، والتفسير ، القراءات ، والناسخ
والنسخ ، وغير ذلك . وكان فهماً عالماً حافظاً ، وحدث عن على بن خشيم الروزى ،
وابي داود سليمان بن عبد السنجى ، وسلمة بن شبيب ، ومحمد بن يحيى الذهلي ،
وأحمد بن الأزهر النيسابورى ، وإسحاق بن منصور الكوسج ، ومحمد بن بشار
بندار ، ومحمد ابن المثنى ، وعمرو بن على ، ونصر بن على البصريين ، وإسحاق
بن إبراهيم النهشلى ، وزياد بن أيوب ، ومحمد بن عبدالله الخرمي ، ويعقوب الدورق ،
ويوسف ابن موسى القطان ، ومحمد بن عبد الرحيم صاعقة . وخلق كثير من أمثالهم
روى عنه أبو بكر بن مجاهد القرىء ، وعبدالباقي بن قانع ، ودعاجن بن أحمد ،
وأبو بكر الشافعى ، ومحمد بن المظفر الوراق ، والدارقطنى ، وأبو حفص بن شاهين
وأبو القاسم بن حبابة ، والخلص ، وأبو عبد الله بن بطة ، وعيسى بن علي الوزير .
وكان عيسى يشير إلى موضع في داره فيقول : حدثنا أبو القاسم البغوى في ذلك

الموضع . وحدثنا يحيى بن صاعد في ذلك الموضع . وحدثنا أبو بكر بن مجاهد في ذلك الموضع . وذكر غير هؤلاء . فيقال له : لاتزال تذكر أبا بكر بن أبي داود فيقول : ليته إذا مضينا إلى داره كان يأذن لنا في الدخول إلى داره ، القراءة عليه ؟ ونسب له السلطان المنبر ، خذل عليه لفضله ومعرفته .

وقال الأزهري : سمعت أحمد بن إبراهيم بن شاذان يقول : أخرج أبو بكر ابن أبي داود إلى سجستان في أيام عمرو بن الليث . فاجتمع إليه أصحاب الحديث ، وسألوه أن يحدثهم . فأبى ، وقال : ليس معه كتاب . فقالوا له : ابن أبي داود وكتاب ؟ قال أبو بكر : فأثاروني ، فأملأيت عليهم ثلاثين ألف حديث من حفظي . فلما قدمت بغداد قال البغداديون : مضى ابن أبي داود إلى سجستان ، ولعب بالناس ، ثم فيجروا فيجاً أكثروه إلى سجستان ، ليكتب لهم النسخة . فكتبت ، وجيء بها إلى بغداد . وعرضت على الحفاظ ، فخطوئني في ستة أحاديث ، منها ثلاثة حدثت بها كما حذّلت ، وثلاثة أحاديث أخطأ فيها

وقال أبو عبد الرحمن السلمي : سألت الدارقطني عن أبي بكر بن أبي داود ؟

فقال : ثقة

أخبرنا الوالد السعيد - قراءة - قال : أخبرنا موسى بن عيسى السراج قال : حدثنا عبد الله بن سليمان بن الأشعث قال : حدثنا وهب بن بيان وعبد الله بن محمد ابن المسور ، وموسى بن عامر المري ، قالوا : حدثنا سفيان عن أبيوب عن عكرمة عن ابن عباس - يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم - قال « من صور صورة كُلُّ فَأَنْ ينفخ فيها ، ولن يفعل . ومن تَحْمَلَ كُلُّ فَأَنْ يَعْقِدَ بين شعيرتين ، ولن يفعل . ومن استمع حديث قوم لم يحبوا أن يسمع حديثهم صُبَّ في أذنيه الآنُك »

أبنا أنا أبو الحسين - من ولد المحتدى بالله - عن عمر بن شاهين ، قال : سمعت أبو بكر بن أبي داود يقول : دخلت الكوفة ، وعمى درهم واحد . فاشترىت به ثلاثين مدّاً باقلّاً . وكنت آكل منه مدّاً ، وأكتب عن أبي سعيد الأشجع

ألف حديث . فلما كان الشهير : حصل معى ثلاثة ألف حديث .
أنبأنا على المحدث عن عبيد الله الفقيه . قال : أنشدنا أبو بكر بن أبي داود
من حفظه لنفسه :

ولا تك بداعياً ، لعلك تفلجُ
أنت عن رسول الله تنجو وترجع
بذلك دان الأتقياء وأفصحوا
كما قال أتباع لهم وأسجحوا
فإن كلام الله باللفظ يوضع
كما البدر لا يختفى ، وربك أوضح
وليس له شبه ، تعالى المسبيح
بمصادق ما قلنا : حديث مصرح
فقل مثل ما قد قال في ذاك تنبع
وكلتا يديه بالفواضل تنفع
بلا كيف ، جل الواحد المتدع
فتخرج أبواب السماء وتفتح
ومستمنح خيراً ورزقاً فامنح
الآ خاب قوم كذبوم وقبعوا
وزيراه قدماً . ثم عثمان الأرجح
عليّ ، حليف الخير ، بالذير منجح
على نجحب الفردوس في الخلد تسريح
وعاصر فهر ، والزبير المدح
ولا تك طعاناً نعيّب وتجرح
وفي الفتح آئي في الصحابة تمدح

تمسك بحبل الله واتبع المهدى
ودين بكتاب الله والسنن التي
وقل : غير مخلوق كلام مليكنا
ولا تقل في القرآن بالوقف قاتلاً
ولا تقل القرآن خلقاً قرأته
وقل : يتجلى الله للخلق جمرة
وليس بمولد ، وليس بوالدٍ
وقد ينسّك الجهمي هذا . وعندنا
رواية جرير عن مقال محمد
وقد ينسّك الجهمي أيضاً يمينه
وقل : ينزل الجنار في كل ليلةٍ
إلى طبق الدنيا ، يمنٌ بفضله
يقول : ألا مستغفر يلقي غافراً
روى ذاك قوم لا يرد حديثهم
وقل : إن خير الناس ، بعد محمد
ورابعهم : خير البرية بعدهم
وأتهم والرهط لا ريب فيهم
سييد، وسعد، وابن عوف، وطلحة
وقل : خير قول في الصحابة كلهم
فقد نطق الوحيُّ المبين بفضلهم

دُعَامَة عَقْدِ الدِّين ، وَالَّذِين أَفْيَحُ
وَلَا حَوْضَ وَالْمِيزَان ، إِنَّكَ تَنْصَحُ
مِنَ النَّارِ أَجْسَادًا مِنَ الْفَحْمِ تُطْرَحُ
كَجِبَّةً حَلَ السَّيْلَ إِذْ جَاءَ يَطْفَعُ
وَقُلْ فِي عَذَابِ الْقَبْرِ حَقُّ مَوْضِعِ
وَكُلُّهُمْ يَعْصِي ، وَذُو الْعَرْشِ يَصْفُحُ
مَقَالٌ لِمَنْ يَهْوَاهُ يَرْدِي وَيَفْضُحُ
أَلَا إِنَّمَا الْمَرْجَى بِالدِّينِ يَمْرُحُ
وَفَعْلٌ ، عَلَى قَوْلِ النَّبِيِّ مُصَرَّحٌ
بِطَاعَتِهِ يَنْبَغِي ، وَفِي الْوَزْنِ يَرْجُعُ
قَوْلُ رَسُولِ اللَّهِ أَكْرَى وَأَشَرَّ
فَتَطَعُنُ فِي أَهْلِ الْحَدِيثِ وَتَقْدَحُ
فَأَنْتَ عَلَى خَيْرٍ تَبِيتُ وَتَصْبِحُ
قَالَ ابْنُ بَطْلَةَ : قَالَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي دَاوُدَ : هَذَا قَوْلٌ وَقَوْلٌ أَبِي ، وَقَوْلٌ أَحَدٌ
ابْنُ حَنْبِيلٍ ، وَقَوْلٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ ، وَمَنْ لَمْ نَدْرَكْ مِنْ بَلْغَنَا عَنْهُ . فَنَّ
قَالَ غَيْرُهُذَا فَقَدْ كَذَبَ .

مُولَدَهُ : سَنَةِ ثَلَاثَيْنِ وَمَائَتَيْنِ . قَالَ : أَوْلُ مَا كَتَبَتْ سَنَةً إِحدَى وَأَرْبَعَينَ عَنْ
مُحَمَّدٍ بْنِ أَسْلَمِ الطُّوسِيِّ . وَكَانَ بَطْوَسِيِّ . وَكَانَ رَجُلًا صَالِحًا ، وَسُرْبَى أَبِي لَمَّا كَتَبَتْ
عَنْهُ وَقَالَ لِي : أَوْلُ مَا كَتَبَتْ ، كَتَبَتْ عَنْ رَجُلٍ صَالِحٍ . وَرَأَيْتَ جَنَازَةً إِسْحَاقَ
ابْنَ رَاهْوِيَّهِ . وَمَاتَ إِسْحَاقُ سَنَةَ ثَمَانَ وَثَلَاثَيْنِ . وَكَنْتَ مَعَ ابْنِهِ فِي الْكِتَابِ .
وَتَوَفَّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي دَاوُدَ ، وَهُوَ ابْنُ سَتَّ وَثَمَانِينَ سَنَةً وَسَتْةَ أَشْهُرٍ وَأَيَّامٍ .
وَصَلَى عَلَيْهِ مُطَلَّبُ الْمَاشِيَّ ، ثُمَّ أَبُو عَمْرٍ حَمْزَةُ بْنُ الْقَاسِمِ الْمَاشِيَّ . وَقَيْلٌ : صَلَى عَلَيْهِ
ثَمَانِينَ مَرَّةً ، حَتَّى أَنْفَذَ الْمُقْتَدَرَ بِاللَّهِ بَنَازُوكَ خَلَصُوا جَنَازَتَهُ . وَدُفِنُوهُ يَوْمَ الْأَحَدِ

لائنتي عشرة ليلة بقيت من ذى الحجة من سنة ست عشرة وثلاثمائة ، في مقبرة باب البتان .

وقيل : صلى عليه زهاء ثلاثة ألف إنسان وأكثر . وأخرج بعد صلاة الغداة . ودفن بعد صلاة الظهر . وقيل : مات وهو سبع وثمانون سنة . قد مضى له منها ثلاثة أشهر . وخلف ثمانية أولاد : أبو داود ، ومحمد ، وأبو عمر ، وعبيد الله ، وأبو أحمد عبد الأعلى . وخمس بنات ، أكبرهن فاطمة . وحدثت

٥٩٦ - عبد الرحمن بن محر بن إدريس الرازى ، أبو محمد الإمام

ابن الإمام الحافظ أبو حاتم .

سمع صالح بن أحمد ، وأحمد بن أصرم ، وأبا زرعة ، وأباه ، وأحمد بن سنان القطان ، وأحمد بن منصور الرمادى ، ويونس بن حبيب الأصبهانى ، وغيرهم . ورحل في طلب الحديث إلى البلاد مع أبيه وبعده . وصنف التصانيف من جملتها : كتاب السنة ، والتفسير ، وكتاب الرد على الجهمية ، وفضائل إمامنا أحمد وغير ذلك .

قرأت في كتاب الرد على الجهمية : حدثنا صالح بن أحمد بن حنبل قال : سمعت أبي ، رضى الله عنه يقول : قال الله تعالى (ألا له الخلق والأمر) فأخبرنا بالخلق . ثم قال : والأمر . فأخبر أن الأمر غير الخلق .

وقال عبد الرحمن بن أبي حاتم : سمعت أحمد بن سنان الواسطي يقول : قد ميز الله بين الخلق والأمر . فسمى هذا أمراً . وسمى هذا خلقاً ، وفرق بينهما . فقال (ألا له الخلق والأمر) وكل مخلوق داخل في الخلق ، وبقي الأمر . والأمر ليس بمحلوق . قال الله تعالى (ذلك أمر الله أنزله إليك) فأنزل كلامه غير مخلوق أخبرنا الشيخ الإمام عبد الرحمن بن منهـــه - فيما كتب إلينا - قال : أخبرنا محمد بن محمد بن الحسن قال : أخبرنا أبو محمد بن حبان أبو الشيخ ، قال في تاریخه : مات أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم سنة سبع وعشرين وثلاثمائة

٥٩٧ - عمر بن محمد بن بكار القلافلاني، أبو جعفر

حدث بمسائل أبي إسحاق إبراهيم بن هانىء النيسابوري فيها أنينا الوالد السعيد عن ابن شهاب أخبرنا أبو على أخبرنا عمر بن بدر المازلى أخبرنا أبو حفص عمر بن محمد بن بكار حدثنا أبو إسحاق إبراهيم بن هانىء النيسابوري . قال : سمعت أبو عبد الله يقول : بلغ ابن أبي ذئب : أن مالك بن أنس قال «ليس البيعان بالخيار» فقال ابن أبي ذئب : يستتاب مالك . فإن تاب وإلا ضربت عنقه وبه قال : سمعت أبو عبد الله ، وسئل عن رجل قدم مكة من بلد بعيد تاجرًا ، فدخل مكة بغیر احرام ؟ قال : يرجع إلى المیقات ، فیمیل بعمره ، إن كان في غير أيام الحج . فإن كان في أيام الحج : أهل بالحج وبه قال : سئل أبو عبد الله عن البراءة من كل عيب ؟ قال : لا ، إلا أن يسمى العيب .

وبه قال : سئل عن مسجد بُني على الطريق . قال : يقلع ، ويرد الطريق إلى ما كان .

٥٩٨ - عمر بن محمد بن رباء ، أبو حفص العكبرى

حدث عن عبد الله بن إمامنا أحمد ، وقيس بن إبراهيم الطوابيق ، وموسى ابن حدون العكبرى ، وعصمة بن أبي عصمة ، وغيرهم . وكان عابداً صالحاً روى عنه جماعة . منهم : أبو عبد الله بن بطة ، وقال : إذا رأيت العكبرى يحب أبو حفص بن رباء فاعلم أنه صاحب سنة وقال محمد بن عبد الله الخياط : كان أبو حفص بن رباء لا يكلم من يكلم راضياً إلى عشرة .

وقال أبو على بن شهاب : كان لأبي حفص بن رباء صديق صيرفي . فبلغه أنه قد أخذ دفتراً للحساب فهجره . لأن الصرف المباح يبدأ بيد ، ولما أخذ داراً فإنما يعطي نسبة

وقأت في بعض كتب أصحابنا : أن ابن رجاء كان إذا مات بعثتى
رجل من الراضة ، فبلغه أن بزازاً باع له كفتاً ، أو غاسلاً غسله ، أو حاملاً حمله :
هجره على ذلك

أنبأنا أبو القاسم البندار عن ابن بطة حدثنا أبو حفص بن رجاء حدثنا عصمة
بن أبي عصمة حدثنا العباس بن الحسين الفنطري حدثنا محمد بن الحجاج قال :
كتب عنى أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلَ كَلَامًا . قَالَ الْعَبَّاسُ : فَأَمْلَاهُ عَلَيْنَا . قَالَ : لَا يَنْبَغِي
لِلرَّجُلِ أَنْ يَنْصُبْ نَفْسَهُ لِلْفَتْوَىِ حَتَّىْ يَكُونَ فِيهِ خَسْ خَصَالٌ . أَمَا أَوْلَاهَا : فَإِنْ
تَكُونُ لَهُ نِيَةٌ . فَإِنْهُ إِنْ لَمْ تَكُنْ لَهُ نِيَةٌ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ نُورٌ ، وَلَا عَلَىْ كَلَامِهِ نُورٌ ،
وَأَمَا الثَّانِيَةُ : فَيَكُونُ عَلَيْهِ حَلْمٌ وَوَقَارٌ وَسَكِينَةٌ . وَأَمَا الثَّالِثَةُ : فَيَكُونُ قَوِيًّا عَلَىْ
مَا هُوَ فِيهِ وَعَلَىْ مَعْرِفَتِهِ . وَأَمَا الرَّابِعَةُ : فَالْكَفَافِيَةُ ، وَإِلَّا مَضْفُهُ النَّاسُ . وَالخَامِسَةُ :
مَعْرِفَةُ النَّاسِ

فأقول أنا - والله العالم - لو أن رجلاً عاقلاً أفهم نظره ومميز فكره ، وسما
بطرفة ، واستقصى بجهده ، طالباً خصلة واحدة في أحد من فقهاء وقتنا والمتقدرين
للفتوى : أخشى أن لا يجدوها . والله نسأل صفحًا جيلاً ، وعفواً كثيراً
وتوفي سنة تسع وثلاثين وثلاثمائة

٥٩٩ - علي بن محمد بن بشير ، أبو الحسن الرضاه العارف

حدث عن أبي بكر المروذى ، وصالح ، وعبد الله ابن إمامنا أحمد ، وغيرهم .
روى عنه أبو الحسن أحمد بن مسلم المقرى ، وعلى بن محمد بن جعفر البجلي
وعلى بن أحمد بن موميته الحلواني المؤذب ، وأبو علي النجاد ، وغيرهم .
أنبأنا أبو بكر المقرى عن الحسن بن حككان ، قال : سمعت أبو الحسن بن
مسلم يقول : سمعت أبو الحسن بن شمار يقول : وكان إذا أراد أن يخبر عن نفسه
 شيئاً قال : أعرف رجلاً حاله كذا وكذا . فقال ذات يوم : أعرف رجلاً منذ
ثلاثين سنة ما تكلم بكلمة يعتذر منها .

قال : سمعت أبا الحسن بن بشار أيضاً يقول : أعرف رجلاً منذ ثلاثين سنة
يشتهى أن يشتهى ليترك ما يشتهى . فما يجد شيئاً يشتهى .

وأبناً أبو مسلم الكشي حدثنا إسماعيل الصابوني حدثنا إسحاق بن إبراهيم
العدل حدثنا محمد بن أحمد بن حماد الوراق حدثنا أبو الحسن القناد الصوفى حدثنا
أبو الحسن بن بشار العبد الصالح حدثى عبد الله بن أحمد قال : مرت بنا جنازة ،
ونحن قعود على مسجد أبي . فقال أبي : ما كانت صنعة صاحب الجنازة ؟ قالوا :
كان يبيع على الطريق . قال : في فناه أو فناه غيره ؟ قالوا : في فناه غيره .
قال : عز على عز على . إن كان فناه يتم أو غيره ، فقد ذهبت أيامه عطلاً . ثم قال : قم
نصلى عليه ، عسى الله أن يكفر عنه سيناته . قال : فكبّر عليه أربع تكبيرات ،
ثم حملناه إلى قبره ودفنه ، ونام أبي تلك الليلة وهو مغمى به . فإذا نحن بأمرأة من
بعض جيراننا جاءت إلى أبي ، قالت : يا أبا عبد الله ، لا أبشرك بشارة ؟ فقال
لها : قول يا مباركة . أنت امرأة صالحة . قالت : نمت البارحة . فرأيت صاحب
الجنازة الذي مرت معه ، وهو يجري في الجنة جريأاً وغليظاً حلتان خضروان ،
قتلت له : ما فعل الله بك ؟ قال : غضبان على وقت خروج روحي . فصل على
أحمد بن حنبل فففر ذنوبي ، ومتعمق بالجلة

وأبناً على المحدث عن أبي عبد الله الفقيه أنه قال : إذا رأيت البغدادي
يمحب أبا الحسن بن بشار وأبا محمد البربهارى فاعلم أنه صاحب سنة
قلت أنا : وكان قد سمع جميع مسائل صالح لأبيه أحد من صالح ، وحدث
بها . فسمعها من ابن بشار جماعة ، منهم أبو حفص بن بدر المالى ، وأحمد البرمى
 وغيرهم . وكان شيوخ طائفتين يقصدونه ويعظّمونه أبو محمد البربهارى ، وأبو بكر
الخلال ، وأبو بكر عبد العزيز وأشكالهم

وكان ابن بشار يقول في دعائهما : اللهم صل على أبينا آدم الذي خلقته بيده
وأنحلته صورتك ، وأسجدت له ملائكتك ، وزوجته حواء أمتك ، فسبق

عليه قضاوئك وقدرك . فأكل من الشجرة . فأهبطته إلى الأرض
وقال أحمد البرمكي : سأله أبا الحسن بن بشار عن حديث أم الطفيلي
وحدث ابن عباس في الرواية ؟ فقال : صحيحان . فعارض رجل ، فقال : هذه
الأحاديث لا تذكر في مثل هذا الوقت . فقال ابن بشار : فيدرس الإسلام ؟
منكراً على من منع السؤال عن الخبرين
وقرأت بخط الوالد السعيد - قدس الله روحه - قال : رأيت في كتب
أبي حفص البرمكي عن أبي بكر الخلال ، أو صاحبه : سمعت ابن بشار يقول :
من زعم أن الكفار يحاسبون : يستحى من الله . ثم قال : من صل خلف من
يقول هذه المقالة يعيده .

ومن خطه : قال أحد البرمكي : سمعت ابن بشار يقول : لست أشهد لأحد
بالولاية ولا بالبداية ، حتى تجتمع فيه أربع خصال : قطع كل علاقة تقطع عن
السباق ، وترك كل لذة فيها حساب ، والتبرم بالصديق والعدو ، وخفة الحال ،
وقلة الأدخار

قال : وسمنته يقول - وقد سئل من أين المطعم - ؟ فقال : قد أَكثُر الناس ،
قوم يقولون : له هاون في الطاريين . وكل هاون لي صدقة . وكل عقار وقف .
وقال قوم آخرون : يا كل من مغزل أخيه . قال ابن بشار : فعجبت من ذلك .
قال الله تعالى (٤ : ٣٤) الرجال قوامون على النساء) ولم يقل : النساء قوامون على
الرجال . هو لا يُضيّع الجاثليق ، وهو كافر ، يضيّعنى أنا من رغيف آكله : وأنا
مسلم ؟ ثم قال : يا أهل المجلس من قال لكم من أهل الأرض : إنه يعرف مطعم
ابن بشار منذ أربعين سنة . فقد كذب . ومن قال لكم : إن ابن بشار حاجة
إلى مخلوق منذ أربعين سنة ، فقد كذب . أو قال لكم أحد من أهل الأرض :
إن ابن بشار سأله مخلوقاً حاجة منذ أربعين سنة : فقد كذب

قال : وسأله رجل عن الأنس بالله عز وجل ؟ فقال : لا يتكلم في الأنس إلا

من انقطع عن قلبه حسٌ وساوس الأنس . ثم قال : أما ترون هذه الجارية التي يقال لها : ناسٍ ، وتحدرم هي بني أخته ؟ قلنا : بلى . قال : هي في الدار منذ أربع وعشرين سنة ، أشك في الكلمة الثانية : أني كتبتها

قال : وكان يفتح مجلسه إذا أراد أن يتكلم بقوله عز وجل (وإنك لتعلم مانريد) فقام إليه رجل فقال له : رضي الله عنك ، وما الذي ت يريد ؟ فقال له : وما حملت على المسألة عن ذلك ، وأنا أقول ذلك ، منذ أربعين سنة ، فما سأله أحد عنه ؟ فأقسم عليه . فقال : هو يعلم أني ما أريد في الدنيا والآخرة سواه

وقال ابن عَلِيْكَ الزيات : أضفت في بعض الأوقات ضيقه شديدة ، فجلست في غرفتي مغموماً مفكراً . فإذا الشيخ يناديني : يا عبد الله ، وكان من غرفة ابن بشار إلى غرفته طريق . قال : فأجبته ، فقال : تعال ، فضيي إليك . فقال : إيش هذا الفم الشديد على الدنيا ؟ أنت مضيق . أنت مضيق على الدنيا . وليس معك شيء ؟ قلت : نعم . قال : فمن لم يكن معه شيء يغنم هذا الفم ؟ فقال لي : خذ عليك ماتحتاج إليه . والبس نعلك ، وامش على الشط إلى أن يلقاء رزقك فهذه واذكر الله . قال : فبقيت مفكراً في قوله ، إلا أنه لم يمكنني مخالفته . فخرجت أذكر الله . ولزمت الشط إلى أن وصلت إلى الجسر الفوقي . فإذا برجل يناديني : يا عبد الله فأجبته ، فدفع إلى أربعين درهماً وورقاً . فقال : انسخ لي كتاباً سماه ، وأجلسني في سمارية ، ورجمت . فلما صعدت ناداني ابن بشار : يا عبد الله . قلت : أبيك . قال : أخذت أربعين درهماً ومن الورق كذا وكذا ، وقال لك : انسخ الكتاب الثالثي ؟ قلت : نعم . قال : لو صبرت جاءك إلى الباب ^(١)

ووالأحمد البرمكي : سمعته يوماً - وقد قام من المجلس الأول إلى المجلس الثاني لأهل القلوب ، وقد تحرك سره ، فقال : قوموا بنا إلى الجنة ثم صبر قليلاً ثم

(١) إنما قال الله (٦٧ : ١٥) فامشو في متاكها وكوا من رزقه) ولا يعلم ذات

قال : أو إلى النار ، أو يغفر الله . فقال له رجل من أهل المجلس : هبك أنت
— رضي الله عنك — مستوجب لذلك ، نحن إيش ؟ قال : دعوا عنكم هذا . كل
أهل مذهب يجمع الله محسنهم ومسينهم في دار واحدة

وحضرت مجلسه في يوم الأربعاء وجلست في أقصى الدار . وكان يختتم
مجلسه يقول : لا إله إلا الله (وذاuron إذ ذهب مفاضباً — الآية) ويقول :
أسألك بما سألك به عبدك الصالح ذوuron إذ حبسته في بطن الحوت ، فنادى في
الظلمات : (أن لا إله إلا أنت سبحانك إنى كنت من الظالمين) فقلت وقولك
الحق . (فاستجبنا له فجئناه من الغم وكذلك نجى المؤمنين) اللهم فاستجب
لنا كما استجبت له ، ونجنا كما نجيته ، وخلصنا كما خلصته برحمتك . إنك أنت
أرحم الراحمين ، ثم يقول في آخر ذلك : يارب — عشر مرات — فكان كلاماً قال
يارب قلت : أنا في نفسي يارب أوسع علىَ ، واصنع لي ، وفرج عنِّي مساري . فإذا
هو قد أنتَ إلى السماء ساعة ، وهو يقول : ها ها . كالمستمع مايقال له ، ثم أقبل
نحوِي فقال : ويحك ، ماتستحي ؟ الجبار قد أقبل عليك لتساؤله الجنة . فيعطيك
فيعنيك وأنت تسأله الدنيا . فتقول : أوسع علىَ ، واصنع لي ؟ سله ويحك الجنة
ليعطيك فيعنيك . فبقيت كالخجل ، إذ لم يطلع على سرى إلا الله . فسألت الله
الجنة كما أمرني ^(١)

قال : و كنت يوماً واقفاً بين يديه بعد العصر . وكان يوم الثلاثاء ، و يدي
جزء من سائل صالح ، لأنقرأ عليه . فنظرت إلى وجهه يضيء كالممر فقلت في
نفسِي : غداً المجلس ، واحسب أن أستاذنا قد حلق رأسه ، وأحسن لعهاده . فاغتسل
وتنظف . فلذلك وجهه قد أضاء . فلما أسررت ذلك في نفسِي قال : إيش هذا

(١) لا يعلم ما في الصدور إلا الله . وما خلق الله الدنيا إلا سبيلاً إلى الآخرة ،
ولا سبيلاً إلى الجنة إلا من الدنيا الصالحة ، كما هو معلوم من القرآن وهدى رسول الله
صلى الله عليه وسلم

الأدب؟ و باذر فكشف رأسه . فإذا هو لم يخلق . ثم قال : أحسنوا الفن ،
واحفظوا أسراركم ، فجابت إذا كاشفه الله بأمرى ^(١)

قال : و سمعته يقول : إن الله عباداً سمت همهم على همم الخلق . فاستطعوا
على ماق ضائز من

قال : و سمعته يقول : إن الذين اتزووا مأزر الخدر أقاموا على نفوسهم سوط
الغضب ، واتبعوا السُّكُلَال ، وحنو الجد بالارتحال . ففند هؤلاء تحط الرحال إلا
تقرب ذى الجلال والإكرام

قال : وحضرت مجلسه يوم الأربعاء ، وقد جاء رجل صارخ مستغيث . فوسع
له . فدخل إليه ، وهو صارخ ، ويده على رأسه . فقال له الشيخ : مالك ؟ فقال :
يدى ، يريدون أن يقطعوها . لأن الأكْلَة قد أكلتها ، قد أياسوني الأطباء ، وقالوا
ليس غير قطعها . فرفع الشيخ رأسه إلى السماء وقال : إلهي إن عيذك قد أياسوا
عيذك ، فلا تؤسيه أنت . ثم قال له : تقدم . فتقدم . فقرأ عليه . فلما كان في المجلس
آخر حضر ، ويده في عافية والحمد لله

قال : وسمعت أبا محمد البربهاري في مسجده في درب الرواشين - وقد ذكر
أبا الحسن بن بشار بعد وفاته ، فذكر من فضله ، وما هيأه الله له . فقال البربهاري :
إذا كان أويس القرني يدخل في شفاعته مثل ربيعة ومضر ، فكم يدخل في شفاعة
أبي الحسن ابن بشار ^(٢)

قال أحمد البرمكي : صدق البربهاري . لأن أويس كان من الأبدال ، وأبا
الحسن كان من المستخلفين ، المستخلف أجل من البدل ، وأفضل عند الله . لأن

(١) لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلم الناھفين إلا بما يوحى الله إليه .
ولكن ما أهون على الصوفية أن يغلووا في تقدير شيوخهم ، ويخلعوا عليهم من صفات
الرب سبحانه

(٢) هنا إذا كانت الآخرة بالأمانى . وسبحان الله تعالى ، وما هي هذه البركة
المزعومة ؟

المستخلف في الأرض مقامه مقام النبئين عليهم السلام . لأنه يدعو الخلق إلى الله .
فبركته عائنة عليه وعلى كافة الخلق . وبركة البدل عائنة على نفسه

قال أحمد البرمكي : سمعت ابن بشار يقول : إن كان لا بد من الأكل
والنوم فم نوم الوسنان ، وكل أكل المبرّسَم

قال : سمعته يقول : ما ينبغي لمن عصا الله أن يستكثر نعم الله

قال : سمعته يقول - وذكر الأولياء - قال : سقاه بكأس الوداد ، ونشر
أعلامهم في البلاد .

قال : وقيل له : كيف الطريق إلى الله ؟ قال : كما عصيت الله مرتاً تعطيه
مرتاً ، حتى يدخل إلى قلبك طرائف البر

ودخل أبو محمد بن أخي معروف الكرخي على ابن بشار ، وعليه جبة صوف
قال له ابن بشار : يا أبو محمد ، صَوْفَتْ قلبك أو جسمك ؟ صَوْفَ قلبك والبس
القوهي على القوهي

وقال أبو علي النجاشي : سمعت أبا الحسن بن بشار يقول : ما أعيوب على رجل
يحفظ لأحمد بن حنبل خمس مسائل أن يستند إلى بعض سوارى المسجد ويقى
الناس بها

وتوفي لسبعين خلون من شهر ربيع الأول سنة ثلاثة عشرة وثلاثمائة . ودفن
بالعقبة قريبا من النجاشي ، وقبره الآن ظاهر يبارك الناس بزيارته ^(١)

(١) لا حول ولا قوة إلا بالله . إن التبرك بزيارة القبور : هو الشرك الذي ولده
الصوفية بخلوهم في شيوخهم حق قدsemهم الأتباع أحياهم وأمواتا . ونسأل الله أن
يطهر الأرض من كل الأوثان الظاهرة المسماة قبورا ومشاهد التي تدعى الناس
بظهورها إلى زيارتها والتبرك بها ، وأن يعود الناس إلى هدى رسول الله صلى الله
عليه وسلم على ما رواه مسلم عن أبي الهجاج الأسدى عن علي رضى الله عنه

باب الميم من الطبقات الثانية

٦٠٠ - محمد بن أَحْمَد بن الحسن بن إسحاق بن إبراهيم بن عبد الله، أبو على المروف بابن الصواف.

سمع إسحاق بن إبراهيم الحربي، وبشر بن موسى بن عبد الله الأسدى وأبا إسماعيل الترمذى، وعبد الله بن إمامنا أحمد فى آخرين.

روى عنه الدارقطنى، وأبو الحسن بن رزقونه وأبو الحسن بن بشران، ومحمد ابن أبي الفوارس وغيرهم.

أخبرنا أحمد الخطيب - قراءة - قال: سمعت محمد بن أحمد بن أبي الفوارس يقول: سمعت الدارقطنى يقول: ما رأيت عيناي مثل أبي على بن الصواف ورجل آخر بمصر، لم يسمه أبو الفتح

وبه قال: سمعت أبو بكر الزمانى يقول: توفي ابن الصواف فى سنة تسعة وخمسين وثلاثمائة

وبه قال ابن أبي الفوارس: توفي ابن الصواف لثلاث خلون من شعبان سنة تسعة وخمسين وثلاثمائة. وله يوم مات تسعة وثمانون سنة. لأن مولده فى شعبان سنة سبعين ومائتين. وكان ثقة مأمونا من أهل التحرز. ما رأيت مثله فى التحرز

٦٠١ - محمد بن أَحْمَد بن صالح بن أحمد بن حنبل، يكنى أبا جعفر.

حدث عن عم أبيه عبد الله بن أحمد، وعن أبيه أحمد بن صالح، وعن عمه زهير بن صالح، وعن إبراهيم بن خالد المجستانى، وعمر بن مردان الروقى، وإبراهيم بن سعدان الأصبهانى فى آخرين

روى عنه جماعة. منهم: أبو القاسم عبد الله بن إبراهيم الأستدونى، ومحمد بن إسماعيل الوراق، والدارقطنى: سمع إملاءه فى مجلس أبي محمد البربهارى أخبرنا أبو بكر المؤرخ حدثنا أبو القاسم الأزهري - إملاء فى مجلس البربهارى -

حدثنا أبي أحمد بن صالح حدثنا جدي أحمد بن حنبل حدثنا روح بن عبادة عن مالك بن أنس عن سفيان الثورى عن ابن جرير عن عطاء عن عائشة قالت «كنت أغتسل أنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم من إناه واحد» فرأيت في كتاب أبي جعفر محمد بن أحمد بن صالح بن أحمد بن حنبل حدثني عمى زهير بن صالح قال: قرأ على أبي صالح بن أحمد هذا الكتاب وقال: هذا كتاب عمله أبي رضي الله عنه في مجلسه، ردًا على من احتاج بظاهر القرآن، وترك مفسره رسول الله صلى الله عليه وسلم ودل على معناه، وما يلزم من اتباعه صلى الله عليه وسلم وأصحابه رحمة الله عليهم . قال أبو عبد الله : إن الله جل ثناؤه وتقديست أسماؤه بعث محمداً نبيه صلى الله عليه وسلم بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره الشركون . وأنزل عليه كتابه الهدى والنور لمن اتباه . وجعل رسوله صلى الله عليه وسلم الدال على معنى ما أراد من ظاهره وبالسنة ، وخاصة وعاءه ، وناسخه ومنسوخه ، وماقصد له الكتاب

فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم هو المعبر عن كتاب الله ، الدال على معانيه . شاهده في ذلك أصحابه ، من ارتضاه الله لنبيه واصطفاه له . ونقلوا ذلك عنه . فكانوا هم أعلم الناس برسول الله صلى الله عليه وسلم . وبما أخبر عن معنى ما أراه الله من ذلك بمشاهدتهم ماقصد له الكتاب . فكانوا هم المعتبرين عن ذلك بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم . وقال جابر بن عبد الله « ورسول الله صلى الله عليه وسلم بين أظهرنا عليه ينزل القرآن وهو يعرف تأويله ، وما عمل به من شيء علينا » فقال قوم : بل نستعمل الظاهر ، وتركوا الاستدلال برسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولم يقبلوا أخبار أصحابه . وقال ابن عباس للخوارج «أتيكم من عند أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم المهاجرين والأنصار . ومن عند ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم وصهره ، وعليهم نزل القرآن ، وهم أعلم بتأويله منكم . وليس فيكم منهم أحد » وذكر تمام الكتاب بطوله

وقال أبو جعفر : حدثنا عَمِّي عبد الله بن أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلَ قَالَ : قَالَ أَبِي : رأَيْتُ البارحة فِي النَّوْمِ عَلَى بْنِ عَاصِمٍ فَأَوْلَتْ ذَلِكَ عَلَيْهَا عَلَوًا ، وَعَاصِمٌ عَصَمَهُ اللَّهُ وَقَالَ أَبُو جَعْفَرَ : حَدَّثَنَا أَبُو حَفْصٍ عُمَرُ بْنُ مَعْبُودٍ الْأَصْبَهَانِيُّ وَأَبُو يَعْقُوبَ إِسْحَاقَ ابْنَ إِبْرَاهِيمَ الْأَصْبَهَانِيِّ قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا حَفْصِ عُمَرَ وَابْنَ عَلَى الْفَلَاسِ قَالَ : شَكَوْتُ إِلَيْهِ أَبَا عَاصِمٍ التَّبَيْلَ رِجْلًا ، فَقُلْتُ : إِذَا أَنَا كُلْتُهُ أَنْتَ ، وَإِذَا تَرَكْتُهُ أَسْتَرْحَتْ ، فَأَشَدَّنِي أَبَا عَاصِمٍ وَفِي الْأَرْضِ مُنْجَاهٌ وَفِي الصَّوْمِ رَاحَةٌ

وفِي النَّاسِ أَبْدَالٌ سُواكَ كَثِيرٌ

ثُمَّ قَالَ : حَدَّثَنِي زَيْنَبُ بْنَتُ أَبِي طَلِيقِ أَمِ الْحَصَنِ الْعَابِسِيَّةِ قَالَتْ : حَدَّثَنِي الصَّحِيحَةُ قَالَتْ : قَلْتُ لِعَائِشَةَ رَحْمَهَا اللَّهُ : إِنَّهُ فِي جِيرَانِي قَوْمٌ يَكْرَمُونِي ، وَلِي قَرَابَاتٍ يَهِينُونِي ، فَقَالَتْ : أَكَرِمْتُكَ ، وَأَهِينَيْتُكَ مِنْ أَهَانَكَ .

أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ الْمَسْنُفُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْفَتْحِ عَنْ طَلْحَةِ ابْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ جَعْفَرٍ ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ أَحْمَدَ بْنَ صَالِحٍ بْنَ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلَ مَاتَ سَنَةً ثَلَاثَيْنَ وَثَلَاثَمَانَةً . رَحْمَهُمُ اللَّهُ .

٦٠٣ - مُحَمَّدُ بْنُ حَمْدَانَ بْنُ حَمَادَ أَبُو بَكْرِ الصَّيدَلَانِيُّ سَمِعَ أَبَا بَكْرِ الْمَرْوَذِيِّ وَأَبَا الأَشْعَثِ أَحْمَدَ بْنَ الْمَقْدَامِ الْعَجَلِيِّ ، وَفَضْلَ بْنَ يَعْقُوبَ الرَّاجَمِيِّ ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ رُوحِ الْمَدَائِنِ .

رُوِيَ عَنْهُ مُحَمَّدُ بْنُ خَلْفَ بْنِ حَبَّانِ الْخَلَالِ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمَظْفَرِ ، وَأَبُو الْقَاسِمِ بْنِ النَّحَاسِ الْمَقْرَبِيِّ ، وَأَبُو عَمْرَ بْنِ حَيْوَيَّةِ .

وَذَكَرَهُ ابْنُ ثَابَتَ فِي كِتَابِهِ قَالَ : كَانَ ثَقَةً بِنَفْقَةِ مَذَهَبِ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ . أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ الْمَؤْرِخُ قَرَاءَةً أَخْبَرَنِي أَبُو الْقَاسِمِ الْأَزْهَرِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَاسِ الْخَرَازُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَدَّانَ بْنُ حَمَادَ أَبُو بَكْرِ الصَّيدَلَانِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو الأَشْعَثِ أَحْمَدُ بْنُ الْمَقْدَامِ حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ عَيَاضٍ حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّاِبِ عنْ سَعِيدِ بْنِ جِيرَ

عن ابن عباس (يعلم السر وأخفى) قال «يعلم ماتسرف نفسك ، ويعلم ما تعمل غداً»
وبه قال : أخبرنا البرقاني أخبرنا أبو بكر محمد بن خلف بن حبان الخلال ،
قال أبو بكر : محمد بن حدان الصيدلاني حنبلي ثقة .

قرأت في كتاب الخطيب : أخبرنا محمد بن عمر بن بكر أخبرنا إسماعيل بن حل
الفحام حدثنا أبو بكر الصيدلاني حدثنا أبو بكر المروذى حدثنا الحسين بن شبيب
الأجرى وكان هذا من النساك المذكورين - حدثنا أبو حمزة الأسلى بطرسوس -
حدثنا وكيم حدثنا أبو إمرأئيل عن أبي إسحاق عن عبد الله بن خليفة قال :
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «الكرسي الذي يجلس عليه الرب ما يفضل
منه إلا قدر أربع أصابع ، وإن له أطيطاً كأطيط الرحل الجديد» قال أبو بكر
المروذى : قال لي على بن شبيب ، قال لي أبو بكر بن أبي مسلم العابد - حين قدمنا
إلى بغداد - أخرج ذاك الحديث الذي كتبناه عن أبي حزنة ، فكتبه أبو بكر
ابن مسلم بخطه ، وسمناه جميماً ، فقال أبو بكر بن أبي مسلم : إن الموضع الذي
يفضل لحمد صلى الله عليه وسلم ليجلسه عليه .

قال أبو بكر الصيدلاني : من رد هذا فإنما أراد الطعن على أبي بكر المروذى
وعلى أبي بكر بن أبي مسلم العابد .

قرأت في كتاب الوالد السعيد أنه مات سنة عشرين وثلاثمائة .

٦٠٣ - محمد بن عبد الواحد بن أبي هاشم ، أبو عمر اللغوى الزاهد المعروف
بغلام ثعلب ، سمع إبراهيم الحربي ، وأحمد بن عبد الله النرسى ، وموسى بن
إسماعيل سهل الوشا في آخرين ، روى عنه أبو الحسن بن رزقونيه ، وأبو الحسن
ابن بشران ، وأبو علي بن شاذان وغيرهم .

أخبرنا أحد البغدادى .. قراءة - أخبرنا عبد الصمد بن محمد الخطيب ،
حدثنا الحسن بن الحسين المدائى الفقيه قال : سمعت أبا الحسن بن المرذبان
يقول : كان ابن ماسى من دار كعب يُنفي إلى أبي عمر بغلام ثعلب وقتاً بعد وقت

كفايته لما ينفق لنفسه ، فقطع عنه ذلك مدة لعنة . ثم أخذ إلينه بعد ذلك جلة ما كان في رسمه ، وكتب إليه رقعة يعتذر إليه من تأخير ذلك عنه فرده ، وأمر من بين يديه أن يكتب على ظهر رقعته : أكرمتنا فلكلكتنا ثم أعرضت عنا فأحرتنا أخبرنا أبو بكر البغدادي أخبرني عامر بن عمر الكلوذاني قال : سمعت أبا عمر محمد بن عبد الواحد الزاهد غلام ثعلب يقول : ترك قضاة حقوق الإخوان مذلة وفي قضاة حقوقهم رفعة ، فاحمدوا الله على ذلك ، وسارعوا إلى قضاة حواجزهم ومسارّهم تكافروا عليه .

أخبرنا أحمد نزبا ، دمشق قال : سمعت غير واحد يحكى عن أبي عمر الزاهد أن الأشراف والكبار وأهل الأدب كانوا يحضرون عنده ليسمعوا منه كتب ثعلب وغيرها ، وكان له جزء قد جمع فيه الأحاديث التي تروى في فضائل معاوية ، فكان لا يترك معاوية واحد منهم يقرأ عليه شيئاً حتى يبدأ بقراءة ذلك الجزء من يقرأ بعده ماقصد له .

وبه حدثنا علي بن أبي علي عن أبيه قال : ومن الرواية الذين لم يرقط أحفظ منهم : أبو عمر محمد بن عبد الواحد غلام ثعلب . أملأ من حفظه ثلاثة ألف ورقة لغة فيها بلغنى ، وجميع كتبه التي في أيدي الناس إنما أملأها بغير تصنيف .

وبه قال : سمعت أبا القاسم عبد الواحد بن برهان الأسدى يقول : لم يتسلّم في علم اللغة أحد من الأولين والآخرين أحسن من كلام أبي عمر الزاهد ، قال : وله كتاب غريب الحديث صنفه على مسنّد أحمد بن حنبل ، وجعل نسخته حداً . أبناانا أبو الحسين بن التكور قال : أخبرنا أبو القاسم الصيدلاني قال : أخبرنا أبو عمر محمد بن عبد الواحد قال : أخبرني أبو على القاضى قال : سمعت على بن الموفق يقول : كان لي جار مجوسي اسمه شهريلار ، فكانت أعرض عليه الإسلام فيقول : نحن على الحق ، فات على المحسنة . فرأيتها في النوم ، قلت لها ما الخبر ؟ فقال : نحن في قعر جهنم ، قال : قلت : تحيكم قوم ؟ قال : نعم قوم منكم ، قال : قلت : من أى الطوائف منا ؟ قال : الذين يقولون القرآن مخلوق .

أَبْنَا نَا عَلَى الْبَنِدارِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَطْةٍ قَالَ : سَأَلْتُ أَبَا عَمْرِ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الْوَاحِدِ . صَاحِبَ الْفَلَةِ عَنْ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « ضَحَّكَ رَبُّنَا مِنْ قَوْطِ عَبَادِهِ وَقَرَبَ غَيْرِهِ » فَقَالَ : الْحَدِيثُ مَعْرُوفٌ وَرَوَاهُتِهِ سَنَةٌ ، وَالْاعْتَرَاضُ بِالظُّنُونِ عَلَيْهِ بَدْعَةٌ ، وَتَفْسِيرُ الضَّحْكِ تَسْكُلْفٌ وَإِلَحادٌ ، فَأَمَّا قَوْلُهُ « وَقَرَبَ غَيْرِهِ » فَسُرْعَةُ رَحْمَتِهِ لَكُمْ . وَتَفْسِيرُ مَا بَكُمْ مِنْ ضَرٍّ .
وَتَوْفَى سَنَةُ خَمْسٍ وَأَرْبَعِينَ وَثَلَاثَائَةً فِي ذِي القُعْدَةِ ، وَمَوْلَاهُ سَنَةُ إِحدَى وَسَتِينِ وَمَائَتَيْنِ .

٤٦٠ - مُحَمَّدُ بْنُ الْفَاسِمِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ بَشَارٍ ، أَبُو بَكْرٍ بْنِ الْأَبْنَارِ النَّحْوِيِّ
كَانَ مِنْ أَعْلَمِ النَّاسِ بِالنَّحْوِ وَالْأَدْبَرِ ، وَأَكْثَرُهُمْ حَفَظًا لَهُ . سَمِعَ مِنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِسْحَاقَ الْقَاضِيِّ ، وَأَحْمَدَ بْنَ الْهَيْمَنَ بْنَ خَالِدِ الْبَزَارِ ، وَإِبْرَاهِيمَ الْحَرْبِيِّ . وَكَانَ
صَدِوقًا فَاضِلًا ، دِينًا خَيْرًا ، مِنْ أَهْلِ السَّنَةِ . وَصَنَفَ كَثِيرًا كَثِيرًا فِي عِلْمِ الْقُرْآنِ
وَالشَّكْلِ ، وَالْوَقْفِ وَالْابْتِداءِ ، وَالرَّدِّ عَلَى مَنْ خَالَفَ مَصْحَفَ الْعَالَمَةِ ، وَغَرِيبَ
الْحَدِيثِ ، وَغَيْرَ ذَلِكَ .

رُوِيَ عَنْهُ أَبُو عَمْرٍ بْنِ حَيْوَيَهِ ، وَالْدَّارِقَطْنَى ، وَابْنِ سَوِيدٍ وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَطْةٍ
وَكَتَبَ عَنْهُ وَوَالِدَهُ حَسَنٌ . وَكَانَ يَلِي فِي نَاحِيَةِ الْمَسْجِدِ ، وَوَالِدَهُ فِي نَاحِيَةِ أُخْرَى
قَرَأَتْ عَلَى الْمُبَارَكِ قَلَتْ لَهُ : أَخْبُرْنِي إِبْرَاهِيمَ الْفَقِيهَ أَخْبُرْنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَطْةَ قَالَ :
سَئَلَ أَبُو بَكْرَ بْنَ الْأَبْنَارِ عَنِ الْإِسْتِنَاءِ فِي الْإِعْيَانِ ؟ فَقَالَ : نَحْنُ نَسْتَنْتَنِي فَنَقُولُ :
نَحْنُ مُؤْمِنُونَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، فَرَاجَمَهُ السَّائِلُ فِي ذَلِكَ وَعَلَلَ عَلَيْهِ الْجَوابَ . فَأَجَابَهُ
أَبُو بَكْرٍ وَتَرَاجَعَ فِي الْكَلَامِ . فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ بْنَ الْأَبْنَارِ : هَذَا مَذْهَبُ إِمَامَنَا
أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

قَالَ ابْنَ بَطْةَ : فَرَأَيْتُ الْخَرَاسَانِيَ انْصَرَفَ وَهُوَ يَقُولُ : اسْتَعْدِي الشَّيْخَ .

قَالَ الْبَرْمَكِيُّ : وَسَمِعْتُ هَذِهِ الْحَكَمَيَةَ مِنْ أَبِي أَحَدِ السَّرَّاجِ النَّحْوِيِّ أَيْضًا .

وَذَكَرَ أَنَّهُ سَمِعَهَا مِنْ ابْنِ الْأَبْنَارِ .

قرأت في كتاب الخطيب ياسناده قال : أبو علي إسماعيل بن القاسم الفالي
كان أبو بكر بن الأنباري يحفظ فيها ذكر ثلاثة ألف بيت شاهد في القرآن .
وقال حمزة بن طاهر الدقاق : كان أبو بكر بن الأنباري على كتبه المصنفة
و مجالسه المشتملة على الحديث والأخبار والتفسير والأشمار كل ذلك من حفظه .
قال حمزة : و حدثني أبي عن جدي : أن أبي بكر بن الأنباري مرض . فدخل
عليه أصحابه يعودونه فرأوا من ازتعاج ابنه و قوله عليه أمراً عظياً . فطبيوا نفسه
ورجوه عافية أبي بكر . فقال لهم : كيف لا ألقى وأنزعع لعلة من يحفظ جميع
ما ترون . وأشار لهم إلى خبرى ملوكاً كتبأ .

وقال محمد بن جعفر التميمي النحوي : قال أبو الحسن العروضي : اجتمعنا أنا
وأبو بكر بن الأنباري عند الراضي على الطعام . وكان قد عرف الطباخ ما يأكل
أبو بكر فكان يسوى له قليلة يابسة . قال : فأكلنا نحن من ألوان الطعام وأطاليه ،
وهو يعالج تلك القليلة . ثم فرغنا وأتينا بحلواه فلم يأكل منها شيئاً . وقام وقنا إلى
الحسين ، وقنا نحن إلى حيس ماء فشربه ، ولم يشرب ماء إلى العصر . فلما
كان من العصر قال للغلام : الوظيفة ، فجاءه بماء من الحب ، وترك الماء للزمل
بالثلج . ففاظني أمره . فصحت صيحة . فأمر أمير المؤمنين بإحضاره . وقال :
ما قصتك ؟ فأخبرته . وقلت : هذا يا أمير المؤمنين يحتاج أن يحال بينه وبين
تدبر نفسه لأنه يقتلها ، لا يحسن عشرتها ، قال : فضحك ، وقال له : في هذا
لندة ، وقد جرت به العادة فصار إلفاً . فلن يضره . ثم قلت : يا أبو بكر ، لم
تفعل هذا بنفسك ؟ فقال : أبقى على حفظي . قلت له . قد أكثر الناس في
حفظك . فكم تحفظ ؟ قال : أحفظ ثلاثة عشر صندوقاً .

وقال محمد بن جعفر التميمي النحوي : وهذا مالا يحفظ لأحد قبله ولا بعده .
وكان أحفظ الناس لغة ، ونحو وشعر وتفسير وقرآن ، فحدثت أنه كان يحفظ
عشرين ومائة تفسير من تفاسير القرآن بأسانيدها .

وقال لنا أبو العباس بن يونس : كان آية من آيات الله في الحفظ .
وقال لنا أبو الحسين العروضي : كان يتعدد ابن الأنباري إلى أولاد الراضى ،
فكان يوماً من الأيام ، وقد سأله جارية عن شيء من تفسير الرؤيا ؟ قال :
أنا حاقدن . ثم مضى . فلما كان من غد عاد ، وقد صار معبراً للرؤيا . وذاك أنه
مضى من يومه ، وقد درس كتاب الكرمانى وجاء .
قال : وكان ابن الأنباري يأخذ الطلب يشمه ، ويقول : أما إنك لطيب .
وكان أطيب منك حفظ ما وهب الله لي من العلم .

قال محمد بن جعفر : ومات ابن الأنباري ولم يجد من تصنيفه إلا شيئاً يسيراً
وذاك أنه كان يملئ من حفظه . وقد أملَ كتاب غريب الحديث ، قيل : إنه
شخص وأربعمائة ورقه ، وكتاب شرح السكاف وهو نحو ألف ورقه ، وكتاب
الماءات وهو نحو ألف ورقه . وكتاب الأصداد . وما رأيت أكبر منه ، وكتاب
المشكل أملأه ، وبلغ إلى سورة طه وما أتمه . والجاهليات تسعمائة ورقه . والمذكور
والمؤثر ما عمل أحد أتم منه . وعمل رسالة المشكل رداً على ابن قتيبة وأبي حاتم
وتقصاً لقولهما .

وحدثت عنه : أنه مضى يوماً إلى النخاسين وجارية تعرض ، حسنة كاملة
الوصف . قال : فوقعت في قلبي . ثم مضيت إلى دار أمير المؤمنين الراضي ، فقال لي :
أين كنت إلى الساعة ؟ فعرفته . فأمر بعض أسبابه فقضى فاشتراها ، وحملها إلى
منزلي . فجئت فوجدتها : فعلمت الأمر . كيف جرى . قلت لها : كوني فوق
إلى أن استبرئك ، وكنت أطلب مسألة قد اختلت على . فاشتعل قلبي عن على
قللت للخادم : خذها امضى بها إلى النخاسين ، فليس قدرها أن يستغل بها
قلبي عن علمي . فأخذها الغلام . قالت : دعني أكلمه بحرفين . قالت : أنت
رجل لك محل وعقل . فإذا أخرجتني ولم تبين لي ذنبي لم آمن أن يظن الناس بي
ظنَا قبيحاً ، فعرفنيه قبل أن تخرجني . قلت لها : مالك عندي عيب ، إنك

شغلتني عن على . قالت : هذا سهل عندي . قال : فبلغ الأرض أسره . قال : لا ينبغي أن يكون العلم في قلب أحد ، أحلى منه في صدر هذا الرجل .

قرأت في بعض التواريخ : أن أبو بكر بن الأنباري أكل في علة مorte كل ما كان يشتهى ، وقال : هي علة الموت .

أخبرنا على البندار عن أبي عبد الله بن بطة ، قال : حدثنا أبو بكر ابن الأنباري حدثنا أحمد عن الهيثم بن خالد حدثنا مسلم بن إبراهيم حدثنا أبا يحيى عن قتادة عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « بعثت أنا وال الساعة كهاتين - وأشار بسبحته والوسطي » .

وبه قال : حدثنا الحارث حدثنا يعلى بن عبد الحكم عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « أتموا الركوع والسجود . والله إن لرأكم من خلفي كأراكم من بين يدي » .

ومات أبو بكر بن الأنباري ليلة النحر من ذي الحجة سنة مائة وعشرين وثلاثمائة .

ومولده سنة إحدى وسبعين ومائتين .

ومن جملة كلامه : اللهم إإنك خلقت الخلق بعلتك ، واخترت منهم صفوتك فعلتهم أمناء على وحيك ، وحزنة على أمرك ، ونطقاء وسفراء بينك وبين خلقك ، ودعاة إلى الإسلام الذي اخذه دينًا لإظهار حنك ، وإياضح سبلك دينًا رضيته لنفسك ، وأمرت به ملائكتك ، وأنزلت فيه وحيك ، ودعوت إليه جميع خلقك ، فأكرمت به من دخل فيه ، وعصمت به من بلا إليه ، لا تقبل دينًا غيره ، ولا ترضى عما إلا من أهله . ففضت رسالتك في الأمم مبلغين رسالاتك طائرين لأمرك حتى انتهت نبوتك ، وأفضلت كرامتك ورحمتك إلى نبينا محمد صلى الله عليه وسلم ، فانتخبته واختصصته ، وأئمنت به على وحيك ، وأرسلته يارب في أشرف زمان ، وخير أوان ، بالنهاج الواضح ، والتجرب الرابع ، والميزان الراجح ، والعمل الصالح ،

والسعى ورمي الجمار ، والثاني والوقار ، والشهادة والإقرار ، ومعاندة الكفار ، وبغض الأشرار ، واحتتاج الفجאר ، ومرافقة الأبرار ، ومواصلة الأخيار ، ومناسلة الأطهار ، والعود التضير ، والفقه الكثير ، والبحر الفزير ، والاسم الكبير ، والحق الظاهر ، والعز القاهر ، والنجم الراهن ، والثوب الظاهر ، والكتاب الناطق ، والوعد الصادق ، والشهاب المتألق ، والفرع الباسق ، وإغاثة الملموف ، والقلب الرءوف ، والأمر بالمعروف ، والأمان والأدب ، والشرف والحسب ، والصلة المفروضة ، والزكاة المقبوسة ، والهرولة والهجرة ، والقلائد وال عمرة ، والمداورة والمتنة ، والترس والتجييب ، والبردة والقضيب ، والفضل المشهور ، والعلم المنشور ، والبهاء والنور ، والرحمة والمحبور ، والسمت والظهور ، والسنن رالبيان ، وشهر رمضان ، والإقامة والأذان ، والثاني القرآن ، والبر والإحسان . رشراخ الإيمان ، والصفا والمروة ، وخاتم النبوة ، والصلة والطاعة ، والجمعية والجماعة ، والقبلة والشفاعة ، على حين فترة من الرسل ، وطموس من السبل ، وفضلته بالعز والبهاء . ومن الدرجات بالعلى ، ومن المراتب بالعظمى . فأحمد الله به نار الضلاله ، ومحا به رسم الجهلة . فصلى الله عليه من مضجع معقود ، ومن محمود ، وعلى أهل بيته السادة الطاهرين ، وعلى أصحابه المتتخين الخيرين الفاضلين ، وعلى أزواجهم الطاهرات أمات المؤمنين . علينا معهم برحمتك يا أرحم الراحمين .

٦٠٥ - محمد بن مخلد بن حفص أبو عبد الله الدوري العطار . صحب جماعة

من أصحاب إمامنا أحمد ، وحدث عنهم . منهم : صالح بن إمامنا أحمد ، وأبوداود السجستاني ، وأبي بكر المروذى ، وزكريا بن يحيى الناقد ، وغيرهم . سمع أبا التائب سالم بن جنادة ، ويعقوب الدورق ، والفضل بن يعقوب الرخامي وعليها ومحمد ابني اشكاب ، ومحمد بن عثمان بن كرامة ، والحسن بن عرقه ، ومسلم بن الحجاج في آخرين .

حدث عنه أبو عبد الله بن بطة و محمد بن الحسين الأجري ، وأبو العباس ابن عقدة ، والدارقطني ، وأبوب忽ص بن شاهين ومن في طبقتهم وبعدهم . وذكره ابن ثابت وأنني عليه .
ومولده سنة ثلاثة وثلاثين ومائتين .

وكان ينزل في الدور - وهي محلة في آخر بغداد ، بالجانب الشرقي في أعلى بغداد - فقال له يوماً بعض أصحاب الحديث : لو زدتنا في القراءة ؟ فإن موضعك بعيد ، ويشق علينا الجبيء إليك في كل وقت . فقال ابن مخلد : من هذا الموضع كنت أمضي إلى المحدثين . فأسمع منهم ، أو كما قال .

أخبرنا الخطيب أخبرنا محمد بن عبد العزيز البردعي أخبرنا محمد بن أحمد ابن عمران حدثنا أبو عبد الله بن مخلد العطار قال : ماتت والدتي فأردت أن أدقها في مقبرة درب الريحان . فنزلت أخذها أنا . فانفرجت لي فرجة عن قبر بلزقها فإذا رجل عليه أكفان جدد ، على صدره طاقة ياسمين رطبة فأخذتها فشممتها . فإذا هي أذكي من المسك ، وشمها جماعة كانوا معى في الجنازة . ثم رددتها إلى موضعها وشدت الفرجة .

سئل الدارقطني عنه ؟ فقال : ثقة ملمون .

ومات سنة إحدى وثلاثين وثمانمائة . وقد استكمل سبعاً وتسعين سنة وثمانية أشهر وأحداً وعشرين يوماً .

أول الطبقات الثالثة

٦٠٦ - أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل البرمكي . صحب جماعة من صحبوه من حب إمامنا أحمد ونخضع لصحبة أبي الحسن بن بشار . وحكي عنه أشياء قد ذكرنا بعضها في أخبار أبي الحسن بن بشار . ونذكر الآن في هذه الترجمة ما أغلقناه هناك . من ذلك قال : سمعت أبو الحسن بن بشار يقول : أقبل مني ما أقول لك .

انظر إن اشتئت باقلا حارًّا أو بارداً فلا تسأل سوى الله ، فإنه يقضى حاجتك .
ولا تسأل سواه .

قال : وسمعته يقول : بلغنى عن الم توكل رحمة الله أنه كان ذات يوم جالساً
وولدان له يلعبان بين يديه . فضرب أحدهما الآخر . فقال خذها مني وأنا الغلام
المأشمي العباسى . ثم لمنها لعباً فضر به الآخر ، ثم قال : خذها مني ، وأنا الغلام
الخنبلى . فسرّ بذلك الم توكل وأنقطعه .

قال : وسمعته في مجلسه يذكر أبناء الإخوة وينتمهم ، وهو يقول : إن حضروا
لم يعرفوا . وإن غابوا لم يفتقدوا : ثم قال : جرابه بطنه والله ذخره .

قال : وكنت أسمعه يقول في دعائه إذا دعا : أعطيت فأجزلت العطاء ،
وعافيت فصرفت البلاء ، وكثرت علينا منك اللاء ، والناء . فلما يأديك نذرك ؟
أم أى نهائك شكر ؟ جميل ما ظهرت ، أم قبيح ماستر ؟ نطيعك فتشكر ،
ونصيك قستر . وسائل فتعطى ، ونستكفي فتكتفى . فلك الحمد على جميل ما ظهرت .
ولك الحمد على قبيح ما استر . عجباً لمن عرفك كيف يألف غيرك ؟ من ذا الذي
عرفك حق معرفتك ؟ ألم من ذا الذي قدرك حق قدرك ؟ سبحانهك .

٦٠٧ - إبراهيم بن إسحاق السيرجي صاحب المروذى . حدث عنه ابن
الجندى والخلص . ومات سنة اثنين وثلاثين وثلاثمائة . وصلى عليه حزرة بن
القاسم المأشمى .

٦٠٨ - عمر بن الحسين بن عبد الله بن أحد أبو القاسم الخرقى . قرأ العلم على
من قرأه على أبي بكر المروذى ، وحرب الكرمانى ، صالح ، عبد الله ابنى
إمامنا . له المصنفات الكثيرة في الذهب ، لم ينتشر منها إلا الختصر في الفقه لأنه
خرج عن مدينة السلام لما ظهر سب الصحابة . رضوان الله عليهم أجمعين .
وأودع كتبه في درب سليمان ، فاحتقرت الدار التي كانت فيها الكتب ولم تكن
افتشرت لبعده عن البلد .

قرأ عليه جماعة من شيوخ الذهب ، منهم أبو عبد الله بن بطة ، وأبو الحسين التميمي ، وأبو الحسين بن شمعون ، وغيرهم .

قرأت بخط أبي إسحاق البرمكي : أن عدد مسائل المختصر ألفان وثلاثمائة مسألة . وقرأت بخط أبي بكر عبدالعزيز على نسخة مختصر الخرقى يقول عبدالعزيز : خالقى الخرقى في مختصره في ستين مسألة ولم يسمها ، فتبتعد أنا اختلافا . فوجده في مئانية وسبعين مسألة .

المقالة الأولى

قال الخرقى : وإذا كان معه في السفر أدان نجس وظاهر ، واشتبها عليه أراقهما وتيم وهى منصوصة . وبه قال أبو حنيفة . ووجهها : أن معه ماء طاهراً يبقين ، فلم يجز التيم مع وجوده ، كما لو كان علماً به . وفيه رواية ثانية : لا ينجي الإرقة . اختارها أبو بكر . وجهتها : أن وجود الماء الطاهر إذا تذر استعماله فقاوه لا يمنع التيم ، كلامه الذي يحتاج إلى شرط .

المقالة الثانية

قال الخرقى : ويكره أن يتوضأ في آنية الذهب والفضة . فإن فعل أحجزه . وبه قال أكثرم . ووجهها : أن النهى عن استعمالها لا يختص بالطهارة . لأنه عام في الأكل والشرب ، والطيب والوضوء . فلم يؤثر في فساد العبادة . وقال أبو بكر : الوضوء باطل . وهو أصح ؛ لقوله عليه الصلاة والسلام « من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد » ولأنه توضأ من إناء حمر : فلم يصح ، كما لو توضأ من جلد ميتة لم يدبح .

المقالة الثالثة

قال الخرقى : والسواك سنة . ثم عقب ذلك بغسل اليدين عند القيام من نوم الليل . وبه قال أكثرم ، لأنه قيام من نوم ؟ فلا يجب غسل اليدين ، كالقيام

من نوم النهار . وقال أبو بكر : يجب غسلهما . وهى الرواية الصحيحة ، لما روى أبو داود بإسناده عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « إذا قام أحدكم من نوم الليل . فلا يغمس يده فى الإناء حتى يغسلها ثلاث مرات . فإنه لا يدرى أين باتت يده » .

المسألة الرابعة

ذكر الخرقى عقىب ذلك : التسمية ، وأنها سنة في الطهارة ، وبها قال أكثرهم ، لأنه لم يجب الذكر في آخرها : لم يجب في أولها ، كالصيام .
وقال أبو بكر : التسمية واجبة . وهى الرواية الصحيحة ؛ لما روى أحمد بإسناده عن أبي سعيد الخدري قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لاوضوء من لم يذكر اسم الله عليه » .

المسألة الخامسة

قال الخرقى : والخشب والخرق وكل ما أنتى به فهو كالأحجار . وبه قال أكثرهم . لما روى الدارقطنى بإسناده عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذا قضى أحدكم حاجته فليستنج بثلاثة أعود ، أو ثلاثة أحجار ، أو ثلاثة حشيات من الماء » .

وقال أبو بكر : لا يجزى إلا الأحجار . وبه قال أبو داود ؛ لما روى البخارى بإسناده عن عبد الله قال « أتى النبي صلى الله عليه وسلم الفاطط ، فأمرني أن آتيه بثلاثة أحجار » والأمر على الوجوب . ولأنها عبادة تتعلق بالأحجار . فلا يقوم غيرها مقامها . دليلاً رمى الجار .

المسألة السادسة

قال الخرقى : والحجر الكبير الذى له ثلاثة شعب يقوم مقام الثلاثة الأحجار لأن القصد تحجيف التجasse بضرب من السدد . وهذا المعنى موجود في الحجر الكبير ، كما لو وجد بثلاثة صغار .

وقال أبو بكر : لا بد من ثلاثة أحجار ، وهي الرواية الثابتة عن أحمد ؛ لقوله صلى الله عليه وسلم عبد الله بن مسعود « أتني ثلاثة أحجار » ولم يفرق .

المَسَأَلَةُ السَّابِعَةُ

قال الخرقى : وإذا أسلم الكافر وجب عليه الفسل ، وهو المنصوص لما روى أحمد ياسناده « أن قيس بن عاصم لما أسلم أمره رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يغسل » والأمر على الوجوب . وذكر الوالد السعيد : أن أبي بكر قال : يستحب الفسل إذا لم يكن جنبا في حال كفره . وبه قال أكثراهم : لأنه معنى يحقن به الدم ، فلم يوجب الفسل . دليلا : عقد النمة .

وقد رأيت أنا في كتاب التبيه لأبي بكر : إيجاب الفسل .

المَسَأَلَةُ الثَّامِنَةُ

أوجب الخرقى طلب الماء في حق المتيم ، وهي الرواية الصحيحة . وبها قال مالك والشافعى ؛ لأن كل أصل وجب طلبه إذا غالب على الفتن وجوده وجب ، وإن لم يغلب كالنص في الأحكام .

والرواية الثانية : لا تجحب . اختارها أبو بكر . وبها قال أبو حنيفة ، لأنه غير عالم بموضع الماء . فله التبیه كما لو طلب فلم يجد .

المَسَأَلَةُ التَّاسِعَةُ

قال الخرقى : ولو أحدث مقينا . ثم مسح مقينا ، ثم سافر : أتم على مسح مقين . ثم خلع . وهي الرواية الصحيحة . وبها قال الشافعى ؛ لأنها عبادة مختلف قدرها بالحضور والسفر : فإذا تلبس بها في الحضر ، ثم سافر : غالب حكم الحضر ، كالصلة والثانية : يمسح مسح مسافر ، وبها قال أبو حنيفة . اختارها أبو بكر وأستاذه الخلال . وقال الخلال : رجع أحمد عن الأول لأن السفر موجود ، مع بقاء المدة . فجاز أن يمسح مسح مسافر ، كما لو أنشأ المسح في السفر .

المسألة العاشرة

قال الخرقى : إذا غاب الشفق - وهو الحمرة - في السفر ، وفي الحضر البياض ؟ لأن في الحضر قد تنزل الحمرة فتواريها الجدران ، فيظن أنها قد غابت . فإذا غاب البياض فقد تيقن . ووجبت عشاء الآخرة . فذكر الخرقى وجاه ما قال . وقال أبو بكر في التنبية : يصلى المغرب إذا غابت الشمس إلى أن يغيب الشفق . وهو الحمرة في الحضر والسفر . وبه قال أبو يوسف ومحمد والشافعى . وقال أبو حنيفة : هو البياض ، حضراً أو سفراً .

وجه قول أبي بكر : ما روى الدارقطنى ياسناده عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « الشفق الحمرة . فإذا غاب الشفق فقد وجبت الصلاة ».«

المسألة الحادية عشرة

قال الخرقى : إذا اشتد الخوف ، وهو مطلوب ابتدأ الصلاة إلى القبلة ، وصل إلى غيرها راجلاً وراكباً ، يومئذ إيماء على قدر الطاقة و يجعل سجوده أخفض من ركوعه ، وسواء كان مطلوباً أو طالباً يخشى فوات العدو . وهي الرواية الصحيحة ؛ لأن المقصود الاحتراز والنكارة في العدو . فإذا جاز تركها للتحرر كذلك النكارة . والثانية لا يجوز . اختارها أبو بكر . وبه قال أكثرهم قوله تعالى (فإن ختم فرجاً أو ركباناً) فشرط الخوف في ذلك . وهو في هذه الحالة آمن .

المسألة الثانية عشرة

اختلفت الرواية عن أحد في حد الرفع : على ثلاثة روايات . إحداها : إلى المنكبين . وبه قال مالك والشافعى وإسحاق . والثانية : حتى يمدادى أذنه . اختارها أبو بكر . وبه قال أبو حنيفة . والثالثة : الكل سواء . اختارها الخرقى وأبو حفص العسكري . وجه الأدلة - اختارها الوالد السعيد - ماروى أحد ياسناده عن ابن عمر قال « رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا افتح الصلاة

رفع يديه حتى يحاذى منكبيه ، وإذا أراد أن يركع ، وبعد ما يرفع . ولا يرفع بين السجدين » قال : لا يعدل بحديث ابن عمر شيئاً . وأخرجه البخاري . ووجه الثانية : أن في رواية وائل بن حجر ومالك بن الحويرث « أنه رفع يديه إلى حيال أذنيه » وروى « إلى فروع أذنيه » ووجه الثالثة : أن الكل مروي عن النبي صلى الله عليه وسلم . فدل على أن الجميع سواء .

المسألة الثالثة عشرة

قال الخرق : ويستحب لأم الولد أن تغطى رأسها في الصلاة ، وقال أبو بكر : أم الولد كالحرفة في وجوب الستر . وجه قول الخرق : أنها تضمن بالقيمة فهى كالأمة الفن ، وجه قول أبي بكر : أنه قد استقرت الحرية فيها .

المسألة الرابعة عشرة

قال الخرق : ويقوم على صدور قدميه ، معتمداً على ركبتيه ، إلا أن يشق ذلك عليه . فيعتمد بالأرض . وهو أصح الروايتين . وبه قال أبو حنيفة ؟ لما روى « أن النبي صلى الله عليه وسلم كان ينهض من الصلاة على صدور قدميه » والثانية : يجلس على إلبيه ، ثم يقوم . اختارها أبو بكر وشيخه . قال شيخه : رجع أحد عن الأدلة . وجه الثانية : ماروى طاووس قال : قلنا لابن عباس في الإقامة على القدمين ، فقال « هي سنة نبيك » وهذا يدل على أنه مسنون .

المسألة الخامسة عشرة

قال الخرق : ومن ذكر صلاة وهو في أخرى : أنها وقضى المذكورة ، وأعاد التي كان فيها ، إذا كان الوقت مبق . فإن خشي خروج الوقت اعتقد وهو فيها أن لا يعيدها . وقد أجزأته . ويقضى التي كانت عليه . وهي الرواية الصحيحة . وبها قال أبو حنيفة . ووجهها : أنا لو أوجبنا الترتيب ، مع ضيق الوقت أفضى إلى فوات الوقت فيما . فلأن يفوت في إحداها ، ويستدرك في الأخرى : أولى ،

وأجري بجرى قضاء شهر رمضان ، إذا أدرك من عليه صومه : قدم صوم شهر رمضان على الصوم الفاوت لهذه المزية .

والثانية : يجب الترتيب . اختارها أبو بكر وشيخه . وبه قال مالك .
ووجهه : أنها صلاتان . فكان الترتيب فيما مستحقا .
دليله : لو كان الوقت واسعاً .

المسألة السادسة عشرة

قال الخرق : وسجود القرآن أربع عشرة سجدة . في الحج منهما اثنان .
فعلى هذه الرواية : ليس في سورة (صـ) سجدة . وبه قال الشافعى ؛ لما روى
الدارقطنى - بإسناده - عن ابن عباس : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
« سجد لها نبى الله داود توبة ، ونسجد لها نحن شكرأ »
والثانية : أنها من عذائم السجود . اختارها أبو بكر . وبها قال أبو حنيفة
ومالك . لأنها لو كانت تسجد شكرأ لقطعت الصلاة بفعلها .

المسألة السابعة عشرة

قال الخرق : ومن ترك الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في القشيد
الأخير عامداً : بطلت صلاته ؛ لأن لا يتنعم أن يكون الشىء واجباً ، ويسقط بالسهو ،
كالإمساك في الصوم ، والوقوف بعرفة ، والتسمية على الذبيحة ، والطهارة .

وعن أحمد روايتان ، غير ما ذكر الخرق . أصحهما : أن الصلاة على
النبي صلى الله عليه وسلم ركن ، لا يسقط بالسهو . اختارها الوالد وشيخه وابن
شاقلا ، وأبو حفص العكبرى . وبه قال الشافعى ؛ لما روى النجاد . بإسناده - عن
سهيل بن سعد : أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « لا صلاة لمن لم يصل على محمد »
والرواية الأخرى : أنها سنة . اختارها أبو بكر . وبها قال أبو حنيفة ومالك
وداود .

ووجهها : أنه جلوس موضوع للتشهد . فلا يجب فيه الصلاة على النبي
صلى الله عليه وسلم ، كجلوس عقيب الركعتين من الصلاة الرابعة

المسألة الثامنة عشرة

قال الخرقى : ومن كان إماماً فشك ، فلم يدر : كم صلى ؟ تحرّى . فبني على
أكثرونه ، ثم سجد بعد السلام ، كما روى عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله
عليه وسلم - فذكر دليلاً قوله .

وفيه رواية ثانية : يبني على اليقين ، كالمنفرد ، ويسبّح قبل السلام . اختارها
أبو بكر ، والوالد السعيد . وبها قال أكثراً ، لما روى أحمد - بإسناده - عن أبي سعيد
الخدرى : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إذا شاك أحدكم في صلاته ، فلم
يذر : كم صلى ؟ فلين على اليقين ، حتى إذا استيقن : أن قد تم ، فليس بواجب سجدة قبل
أن يسلم . فإنه إن كانت صلاته وتراء : صارت شفاعة . وإن كانت شفاعة : صار
ذينك ترغباً للشيطان »

المسألة التاسعة عشرة

قال الخرقى : ومن تكلم عامداً أو ساهياً : بطلت صلاته ، إلا الإمام خاصة .
فإنه إذا تكلم . لمصلحة الصلاة لم تبطل صلاته . لأن بالامام حاجة إلى الكلام .
لأنه يطرقه السهو . فلا يمكنه معرفة الصواب إلا بالسؤال عنه .

وعن أحدر روايتان ، سوى ما ذكره الخرقى . أصحهما : ببطل الصلاة بكلام
الإمام . اختارها أبو بكر ، والوالد السعيد ، وبها قال أكثراً . لأن كلام آدمى
لغير النبي صلى الله عليه وسلم على وجه العمد . فأبطلها ، كما لو لم يكن لمصلحتها ،
مثل رد السلام ، وتشبيه العاطس .

والرواية الأخرى : يجوز في حق الإمام والمأموم ، وبها قال مالك .
ووجهها : أن هذا من مصلحة صلاتها ، فلم يبطلها ، كما لو نبه الإمام على

المسألة العشرون

قال الحرق : والمعنى ظاهر . وهى الرواية الصحيحة . اختارها الوالد السعيد ، ويعده . وبهذا قال الشافعى ودادود ، لما روى ابن عباس قال « سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي يصيب التوب ؟ فقال : إنما هو بمنزلة المخاط والبزاق . وإنما يكفيك أن تمسحه بمنطقة أو إذ خرة ». .

وقال الخرق رواية أخرى : أنه كالدم .

وقال أبو بكر في التبيه : إن كان رطباً غسل . وإن كان يابساً فرك . فتى لم يفعل ذلك وصلى فيه : أعاد الصلاة . وبه قال أبو حنيفة . وقال مالك : يغسل بكل حال .

ووجه اختيار أبي بكر : ماروت عائشة رضي الله عنها قالت « أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم بغسل المنى من التوب . إذا كان رطباً ، وبفركه إذا كان يابساً » وأمره على الوجوب .

المسألة الحادية والعشرون

قال الحرق : ومن لم ينبو القصر في وقت دخوله إلى الصلاة لم يقصر . وبه قال الشافعى . لقوله عليه الصلاة والسلام « إنما الأعمال بالنيات . وإنما لكل امرىء مانوى » وهذا لم ينبو القصر .

وقال أبو بكر في الخلاف : يصح القصر بغير نية .

ووجهه : أن المصلى على ضربين : متم ، ومقصر . ثم المتم : لا يحتاج إلى نية الإنعام . كذلك المقصر .

المسألة الثانية والعشرون

قال الخرق : ومن صلى الظهر يوم الجمعة ، من عليه حضور الجمعة ، قبل صلاة الإمام : أعادها ظهراً . وبه قال الشافعى .

وقال أبو بكر في كتاب التبيه : لا يجوز للمسافر ، ولا للمريض ، ولا من

هو مخاطب بالجمعة وغير مخاطب: أن يصلى ظهراً قبل صلاة الإمام الجمعة. ومن صلى لم يجزه ، وعليه الإعادة .

وجه قول الخرقى : أنه غير مخاطب بها . فجاز له فعلها قبل فراغ الإمام منها . لأنه لا مأتم عليه في ترك إيتانها . فلم يلزمها تأخير فعلها إلى فراغهم من الجمعة . ووجه قول أبي بكر : أنه لو حضر الجمعة لصحت منه ، وسقط عنه فرض الظهر . فلم يجز له فعلها قبل فراغهم منها . دليلاً : من يجب عليه حضورها

المسألة الثالثة والعشرون

قال الخرقى : ومن فاتته صلاة العيد : صلى أربع ركعات ، كصلاة التطوع ، يسلم في آخرها . لأنه مذهب على وابن مسعود .

وفيه رواية ثانية : يصلى كما يصلى الإمام ركعتين . اختارها أبو بكر في التبيه ووجهها : أن أنس بن مالك « كان إذا لم يشهد العيد مع الناس بالبصرة جمع أهله وولده وصلى ركعتين »

وعن أحمد رواية ثالثة : أنه مخير بين الأربع والركعتين . لأنها قد أخذت شيئاً من صلاة الجمعة ، بدليل الخطبة والجهر وعدد الركعات ، وشيئاً من صلاة الفجر . لأنها أصل في نفسها ، فلهمذا خيرناه

المسألة الرابعة والعشرون

قال الخرقى : وإن كبر الإمام في الصلاة على الميت خمساً : كبر المأمور بتكريمه . وبه قال زُفَّر ، لما روى عن زيد بن أرقم « أنه كان يكبر على الجنائز أربعاً ، وأنه كبر على جنازة خمساً ، فسألوه ؟ فقال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكبرها » أخرجه مسلم وأبو داود .

وفيه رواية ثانية - وهي الصحيحة - يتبع الإمام إلى سبع ، اختارها أبو بكر ،

وابن بطة ، وأبو حفص العكبرى ، والوالد السعيد . لما روى عن عبد الله بن مسعود قال « ما حفظنا التكبير عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قد كبر أرباماً ، رسم ، وسبعاً . فما كبر إمامك فكبّر »

وفيه رواية ثالثة : لا يتابع في الخامسة . وبهَا قال أبو حنيفة والشافعى .
ووجهها : أن عرجم الناس على أربع ، كأطول الصلاة .

المَسْأَلَةُ الْخَامِسَةُ وَالْمُشْرُونُ

قال الخرقى : والشهيد إذا مات في موضعه لم يصل ، ولم يصل عليه ، ودفن .
وهي الرواية الصحيحة . وبهَا قال الشافعى . لأن من لم يجب غسله مع الإمكان
لم يجب الصلاة عليه ، كالسقوط إذا ألقته ولا يتصور .

والثانية : يصلى عليه . اختارها أبو بكر في التنبيه ، فقال : والناس كلهم
يُغسلون ، إلا الشهداء ، إذا ماتوا في المعركة لم يغسلوا . ويصلى عليهم ، ك فعل النبي
صلى الله عليه وسلم بأهل أحد . فذكر حجته . واختار ذلك شيخه ، وبه قال
أبو حنيفة ومالك .

وفيه رواية ثالثة : أنه خير في الصلاة وتركها .

ووجهها : أن ابن مسعود قال « لم يصل النبي صلى الله عليه وسلم على قتلى
أحد » وروى غيره الصلاة . فتعارضاً . فلهذا خيرناه .

المَسْأَلَةُ السَّادِسَةُ وَالْمُشْرُونُ

قال الخرقى : ومن فاته شيء من التكبير قضاه متتابعاً ، وإن سلم مع الإمام
ولم يقض : فلا يأس به .

وفي رواية أخرى : إن لم يقض لم تصح صلاته . اختارها أبو بكر . وبهَا قال
أكثرهم .

وجه الأول - وهي مذهب ابن عمر ، والحسن البصري ، وأبيوب السختياني
والأوزاعى - : ما روت عائشة رضى الله عنها قالت « يا رسول الله ، أصلى على

الخنازة ، ويخفي على بعض التكبير ؟ فقال : ما سمعت فكبري ، وما فاتك فلا قضاه
عليك »

ووجه الثانية : أن كل تكبير قائمًا مقام ركمة ، ولهذا لا يجوز الاقتصار على
أقل من أربع تكبيرات . ولو فاته بعض الركعات قضاه ، كذلك التكبيرات
المسألة السابعة والعشرون

قال الخرقى ، في زكاة الإبل : إذا بلقت إحدى وتسعين : فقيها حفتان ، إلى
عشرين ومائة . فإذا زادت على عشرين ومائة ، ففي كل أربعين : بنت لبون ،
وفي كل خمسين : حقة .

قال الولد السعيد : ظاهر هذا : أن زيادة الواحدة على عشرين ومائة تغير
الفرض . فيكون في كل أربعين : بنت لبون ، وفي كل خمسين : حقة . فيكون
فيها ثلاثة بنات لبون . واختاره . وبه قال الشافعى ودادود
ووجهه : ماروى ابن عمر « قال وجدنا في كتاب عمر : أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال في صدقة الإبل - وذكر الخبر - إلى أن قال : إلى عشرين ومائة .
إذا زادت واحدة ، ففي كل أربعين : ابنة لبون ، وفي كل خمسين : حقة ، طرفة
الفحل ، فيكون فيها ثلاثة بنات لبون »

وفيه رواية ثانية : لا يتغير الفرض إلا بزيادة عشر . فتكون الحفتان في
إحدى وتسعين ، إلى مائة وتسعة وعشرين . فإذا صارت مائة وثلاثين فقيها حقة
وبنتا لبون . اختارها أبو بكر في كتاب الخلاف . وبها قال أبو عبيد . وعن مالك :
كالروايتين .

وجه الثانية : مارواه ابن بطة - بإسناده - عن الزهرى قال « هذه نسخة
كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، التي كتب في الصدقة . وهى عند آل عمر
ابن الخطاب - وذكر الخبر إلى أن قال - فإذا كانت إحدى وتسعين : فقيها حفتان
طروقها الفحل ، حتى تبلغ عشرين ومائة . فإذا كانت ثلاثين ومائة : فقيها حقة
وبنتا لبون - وذكر الخبر »

المسألة التاسمة والعشرون

قال الخرقى ، في زكاة الفم : في أربعين : شاة . فإذا صارت مائة وإحدى وعشرين : فشاتين . فإذا صارت مائتين وشاة : ففيها ثلاثة شياه ، إلى ثلاثة مائة . فإذا زادت : ففي كل مائة شاة . وهي الرواية الصحيحة . وبها قال أكثراهم . ووجهها : ماروى ثانية بن عبد الله بن أنس أن جده أنس حدثه «أن أبو بكر الصديق كتب له - لما وجهه إلى البحرين ، وذكره - ثم قال : وفي صدقة الفم في سائرتها ، إذا كانت أربعين ، إلى عشرين ومائة : شاة . فإذا زادت إلى أن تبلغ مائتين : ففيها شاتان . فإذا زادت على المائتين ، إلى ثلاثة مائة : ففيها ثلاثة شياه . فإذا زادت على ثلاثة مائة شاة : ففي كل مائة شاة » أخرجه البخارى .

وفي رواية أخرى : إذا زادت على ثلاثة مائة شاة : ففيها أربع شياه . ثم كذلك ، كلما زادت على المائة واحدة : ففيها شاة . اختارها أبو بكر . ووجهها : أنه لما حدَّ الوقضى بهذا الحد : دل على أن الفرض يتعلق بالزيادة . إذ لو كان الفرض لا يتعلّق بالزيادة على الثلاثمائة : لم يحد الوقضى بهذا الحد .

المسألة التاسعة والعشرون

قال الخرقى : وإن أعطاها كلها في صنف منها : أحرازه ، إذا لم يخرجها إلى الغنى . وهو المتصوّص عن أحمد . ووجهه : أنه مذهب عمر ، وعلى ، وحذيفة ، ومعاذ ، وابن عباس . وبه قال من الفقهاء : أبو حنيفة ، ومالك .

وقال أبو بكر : لا يدفع إلا في الثانية . وبه قال الشافعى . ووجهه : أنه لما لم يجز الاقتصار في خمس التمسم على بعض الأصناف كان كذلك في الزكاة

المسألة الثلاثون

قال الخرقى : ولا زكاة في دون المائتي درهم ، إلا أن يكون في ملكه ذهب

أو عروض للتجارة ، فيتم به . وكذلك ما كان دون العشرين مثقالا . فإذا تمت :
ففيها : ربع العشر . وهي الرواية الصحيحة . اختارها الحلال ، والوالد . وبهَا قال
أبو حنيفة ، ومالك .

ووجهها : أن الدرهم والدنانير : أثمان الأشياء ، وقيم التلفات ، ويكل
بعضها بما يكمل به الآخر ، وهو عرض التجارة ، فيضم بعضها إلى بعض ، كالسود
والبيض ، والمسكمة والصحاح .

وفيه رواية أخرى : لافتض . اختارها أبو بكر . وبهَا قال الشافعى وداد .
لأنهما جنسان يحرى فيما الربا . فلا يضم بعضهما إلى بعض ، كالتمر والزبيب .

المَسْأَلَةُ الْحَادِيَّةُ وَالثَّلَاثُونُ

قال الخرقى : وإذا ملك جماعة عبداً : أخرج كل واحد منهم في صدقة فطره
صاعاً . اختارها الوالد السعيد . لأن من لزمه أن يخرج صدقة الفطر عن غيره لزمه
صاعاً كامل .

دليله : إذا انفرد بملكه . وطرده : إذا لزم اثنين نفقة ابنتها .

وفيه رواية أخرى : يخرجان على قدر الملك . وبهَا قال مالك والشافعى .
اختارها أبو بكر في التنبية ، فقال : ويعطى السيدان عن عبدهما صاعاً ، يؤدى
كل واحد منها نصفه ، مثل ما يركبان ثمنه . فذكر حجته

المَسْأَلَةُ الثَّانِيَّةُ وَالثَّلَاثُونُ

قال الخرقى : فإن أعطى أهل البايدية الأقط أجزاءهم إذا كان قوتهم . وبه قال
أبو حنيفة .

ووجهه : أنه مخلوق من حيوان . فلا يجوز إخراجه ، كاللحوم .

وفيه رواية ثانية : يجوز إخراج الأقط في صدقة الفطر ، وإن لم يكن قوتهم .
اختارها أبو بكر والوالد . وبهَا قال مالك . وعن الشافعى كاروايتين .

وجه الثانية : ماروى أبو سعيد الخدري قال « كنا نخرج زكاة الفطر - إذ

كان فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم - صاعاً من طعام ، أو صاعاً من تمر ، أو صاعاً من شعير ، أو صاعاً من زبيب ، أو صاعاً من أقط - وذكر الخبر » أخرجه البخاري ومسلم

المسألة الثالثة والثلاثون

قال الخرقى : وإذا رأى الملال نهاراً ، قبل الزوال أو بعده : فهو لليلة المقابلة ، لأنه مروى عن على ، وابن عمرو ، وابن مسعود .

وقال أبو بكر في التنبية : فإن أخبرونا عن رؤية الملال قبل الزوال وبعده للإفطار والصيام ، قيل : إذا رأه قبل الزوال فهو لأمسه . وإذا كان بعد الزوال فهو لغدته . وهو مذهب الثورى وأبى يوسف . لأن عمر بن الخطاب كتب إلى سعد بن أبي وقاص وإلى أهل جالواه «إذا رأيت الملال في الصوم في آخر النهار : فلا تفطروا . وإذا رأيته في أول النهار بالأمس : فافطروا ، فإنه كان بالأمس»

المسألة الرابعة والثلاثون

قال الخرقى : ومن حج عن غيره ، ولم يكن حج عن نفسه : رد ما أخذ . وكانت الحجة عن نفسه . واختارها ابن حامد . وبه قال الشافعى ووجهه : أن أكثر مافيه عدم التعين . وذلك غير معترض بالإحرام الدليل عليه : لو أحرم مطلقاً انصرف إلى الفرض . كذلك إذا نوأه عن غيره : يجب أن ينصرف إلى نفسه .

وقال أبو بكر في كتاب الخلاف : إن الإحرام لا ينعقد جملة . ويقع باطلاقه . ووجهه : أنه لم ينوه عن نفسه ، ونواه عن غيره . وقد قلنا : لا ينعقد عن الغير

المسألة الخامسة والثلاثون

قال الخرقى : ومن طاف وسعى محمولاً لعلة : أجزاء . قال الوزالى في كتاب الروايتين وغيره : ظاهر هذا المنع ، إذا كان لغير علة ، وأنه لا يجزئه ، وسواء كان

راكباً دابة ، أو يحمله آدمي . وهي الرواية التي نصرها الوالد .

ووجهها : قول النبي صلى الله عليه وسلم « الطواف بالبيت صلاة ، غير أن الله : أحل لكم فيه النطق »

وقوله « الطواف صلاة » معناه : مثل صلاة ، خذف المضاف . فكان بمنزلة الصلاة إلا ما استثناه . وهو إباحة النطق .

وفيه رواية ثانية : يحيى بن أبي حمزة . ولادم عليه . اختارها أبو بكر فزاد المسافر ، وابن حامد . وبه قال الشافعى .

وقال أبو حنيفة ومالك : إذا طاف راكباً لغير عذر : كره له . وقيل له : أعد .
فإن لم يعد : أجزاءه . وعليه دم

وجه الثانية : أن النبي صلى الله عليه وسلم طاف راكباً
المسألة السادسة والثلاثون

قال الخرقى : وليس في عمل القارن زيادة على عمل المفرد ، إلا أن عليه دمأ .
وهي الرواية الصحيحة . وبه قال مالك والشافعى ، لما روى ابن عمر رضى الله عنهما
قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من قرن بين حجته و عمرته : أجزاءه لها
طواف واحد »

وقال أبو حنيفة : يطوف طوافين . ويسمى سعيين . وقد أجزاءه لها .
وعن أحمد رواية أخرى : لا يجزىء القارن عن عمرته ، بل يجب عليه عمرة
مفرودة . اختارها أبو بكر وأبو حفص .

فعلى هذه الرواية : يحتاج إلى إحرامين . وعلى قول أبي حنيفة : يجزئه ذلك
بإحرام واحد .

وجه الثانية : أن الأفعال إذا ترادفت من جنس ، فإنما تتدخل إذا اتفقا في
المقدار ، كالغسل من الجنابة والحيض ، والوضوء من البول والنوم . فاما إذا اختلفا

فِي الْقَدَارِ فَإِنَّهُ يُؤْتَى بِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا ، كَحْدِ الزَّنَادِ وَشَرْبِ الْمَخْرَ.

وَطَرْدُهُ : الطَّهَارَةُ الصَّغِيرِيُّ وَالْكَبِيرِيُّ لَا تَتَدَخَّلُ ، عَلَى إِحْدَى الرَّوَايَتَيْنِ

الْمَسْأَلَةُ السَّابِعَةُ وَالثَّلَاثُونُ

قَالَ الْخَرْقَى : وَسَائِرُ الْلَّهَاجَانِ جِنْسٌ وَاحِدٌ ، لَا يَجُوزُ بَعْضُهُ بَعْضَ رَطْبَانَ .

وَيَجُوزُ إِذَا تَنَاهَى جَفَافُهُ مِثْلًا بِمَثْلٍ . وَبِهِ قَالَ الشَّافِعِيُّ فِي أَحَدٍ قَوْلِيهِ .

وَوَجْهُهُ : لَحْمُ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ ، فَلَمْ يَجِزْ بَعْضُهُ بَعْضَ مِتَفَاضِلًا .

دَلِيلُهُ : اخْتِلَافُ أُنْوَاعِهِ ، مِثْلُ لَحْمِ الْبَحْرُ وَالْمِرَابِ ، وَالصَّانُ وَالْمَاعِزُ .

وَعَنْ أَحَدٍ رَوَايَةً أُخْرَى - وَهِيَ الصَّحِيحَةُ - أَنَّ الْحَوْمَ أَجْنَاسٌ تَخْتَلِفُ بِاخْتِلَافِهِ ، أَصْوَلُهُمَا وَكَذَلِكَ الْأَلْبَانُ . اخْتَارَ ذَلِكَ أَبُو بَكْرُ وَالْوَالِدُ السَّعِيدُ . وَبِهَا قَالَ

أَبُو حَنِيفَةَ .

وَوَجْهُهَا : أَنَّهَا فَرْوَعَ لِأَصْوَلِ ، وَهِيَ أَجْنَاسٌ . فَكَانَتْ أَجْنَاسًا فِي أَنْفُسِهَا ،

كَالْأَدْقَةِ وَالْأَخْبَازِ .

وَعَنْ أَحَدٍ رَوَايَةً ثَالِثَةً : أَنَّهَا أَرْبَعَةُ أَجْنَاسٌ : خَمْ الْأَنْعَامِ صَنْفٌ ، وَلَحْمُ

الْوَحْشِ صَنْفٌ ، وَلَحْمُ الطَّيْرِ صَنْفٌ ، وَلَحْمُ دَوَابِ الْمَاءِ صَنْفٌ . يَجُوزُ بَعْضُ كُلِّ وَاحِدٍ

بِمُخْلَافِهِ مِتَفَاضِلًا . وَلَا يَجُوزُ بَعْضُهُ إِلَّا مِتَانِلًا . وَبِهِ قَالَ مَالِكُ .

وَوَجْهُهَا : أَنَّ الْإِبَلَ وَالْبَقَرَ مِنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ وَمِنْ ذَوَاتِ الْأَرْبَعِ . فَلَمْ يَجِزْ بَعْضُ

أَحْدُهَا بِالْآخَرِ مِتَفَاضِلًا ، كَأُنْوَاعِ الْإِبَلِ ، وَأُنْوَاعِ الْبَقَرِ .

الْمَسْأَلَةُ الثَّامِنَةُ وَالثَّلَاثُونُ

اخْتَارَ الْخَرْقَى : إِذَا وَجَدَ أَحَدُ التَّصَارُفِينَ عِيَّاً بَعْدَ التَّفْرِقِ ، وَكَانَ الْعِيبُ مِنْ

جِنْسِهِ : لِهِ الْبَدْلُ وَهِيَ . الرَّوَايَةُ الصَّحِيحَةُ . وَاخْتَارَهَا أَبُو بَكْرُ الْخَلَالُ . لِأَنَّ الْبَدْلَ

قَائِمٌ مَقَامَ الْبَدْلِ ، وَالْقَبْضُ قَدْ حَصَلَ فِي الْبَدْلِ .

وَالرَّوَايَةُ الثَّانِيَةُ : لَيْسَ لِهِ الْبَدْلُ . اخْتَارَهَا أَبُو بَكْرُ . وَبِهَا قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ .

فَعَلَى هَذَا : يُبْطَلُ الْعَقْدُ فِيهِ ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْقَبْضُ فِي عَيْنِ مِنَ الْأَعْيَانِ

قبضاً في عين أخرى . فإذا بطل الصرف في قدر المردود ، فهل يبطل في نفسه ؟ على روایتين ، بناء على تفريیق الصنفة .

المسألة التاسعة والثلاثون

قال الخرقى : والإقالة فسخ .

وعن أبي عبد الله رواية أخرى : الإقالة بيع . اختارها أبو بكر في التبيه . وجه الأول - وهي الصحيحة ، وبها قال الشافعى - : أن الإقالة في اللئمة موضوعة لرفع الشيء ، يقال : أقال الله عزتك ، يعني رفعها ، وإذا كان كذلك : وجوب أن يكون رفعاً للعقد وفسخاً له .

ووجه الثانية - وهي مذهب مالك - أن الفسخ في العقود : ما كان عن غلبة ، دون م الواقع عن اختيار وترابط . دليله : سائر العقود .

المسألة الأربعون

قال الخرقى : وإذا اشتري أمة ثبتاً فأصابها ، واستغلها . ثم ظهر فيها على عيب : كان مخيراً بين أن يردها ويأخذ الثمن كاملاً ، لأن الخراج بالضمان - والوطء كالخدمة - وبين أن يأخذ ما بين الصحة والعيب . وإن كانت بكرأً فأراد ردها : كان عليه مانقصها ، إلا أن يكون البائع قد دلس ، فيلزم رد الثمن كاملاً . وكذلك سائر البيع . وهي الرواية الصحيحة ، وبها قال مالك . لأن الوطء معنى لو حصل من الزوج لم يمنع من الرد بالعيوب . فإذا حصل من المشتري : لم يمنع كالاستخدام

وفي رواية ثانية : إذا وجد الوطء لم يملك الرد فيما . اختارها أبو بكر ، وبها قال الثورى وأبو حنيفة .

وقال الشافعى : إن كانت بكرأً لم يملك الرد .

فالدلالة لما اختاره أبو بكر : أنه لوردها بالعيوب لانفسخ العقد من أصله ، وعادت الجارية إلى البائع على حكم الملك الأول ، كأنه لم يكن بينهما بيع ، ويحصل

وطء المشترى في ملك الغير . والوطء في ملك الغير : لا يخلو من إيجاب حد أو مهر -
وأتفقوا : أنه لا يجب عليه حد ولا مهر - وجب أن لا يرد .

والدلالة على قول الشافعى : أنه لما لم يمنع الزوج من الرد بالعيوب في حق البكر ،
فذلك في حق البائع

المسألة الحادية والأربعون

قال الخرقى : وإذا اشتري شيئاً ما كوله في جوفه ، فكسره ، فوجده فاسداً
فإن لم يكن له مكسوراً قيمةً - كييض الدجاج - رجم بالثمن على البائع ، وإن
كانت له مسكوناً قيمةً - بجوز الهند - فهو خير في الرد ، ويأخذ الثمن . وعليه
أرش الكسر ، أو يأخذ ما بين صحيحه ومعيبه .

وعن أحمد رواية أخرى : له الأرش ، دون الرد . اختارها أبو بكر . وبها
قال أبو حنيفة والشافعى .

وجه الأول : ماروى الخلال - بإسناده - عن عثمان بن عفان في رجل اشتري
ثوباً فليس به ، ثم رأى به عيباً « يرده وما نقصه »

ووجه قول أبي بكر : أن في إثبات الرد : إثبات ضرر على البائع . لأنكم
تقولون : إذا كان البائع قد دلس العيب ، فتصرف المشترى : ملك الرد ، ولا يلزم
الأرش ، وهذا ضرر . لأنه أخذه صحيحًا من الأئلاف ، ورده متلماً من غير ضمان .

المسألة الثانية والأربعون

قال الخرقى : وإذا باع شيئاً ، واحتلما في ثمنه : تحالف ، وإن شاء المشترى أخذه
بجد ذلك بما قال البائع ، وإلا انفسح البيع بينهما ، وإن كانت السلعة تالفة تحالف ،
ورجعاً إلى قيمة مثليها ، إلا أن يشاء المشترى أن يعطي الثمن على مقابل البائع .

وفي رواية ثانية : القول قول المشترى مع يمينه ، ولا يتحالفاً ، وهي اختيار
أبي بكر ، وبها قال أبو حنيفة .

ووجه الأولة : ماروى الدارقطنى - بإسناده - عن عبد الله بن مسعود قال : « إذا اختلف البيان - والمبيع مستهلك - فالقول قول البائع » ورفع الحديث إلى النبي صلى الله عليه وسلم . وهذا نص في إثبات التحالف بعد الملاك .
ووجه الثانية : أنه معنى يوجب فسخ البيع ، مع بقاء السلعة . فوجب أن لا يثبت حكمه بعد هلاكه ، كارد بالعيوب ، والإقالة ، وخيار الشرط ، على إحدى الروايتين .

المسألة الثالثة والأربعون

قال الخرقى : وبيع الفهد والصقر المعلم جائز ، وكذلك بيع المهر ، وكل ما فيه منفعة . وبه قال الشافعى . وقال أبو بكر : لا يصح بيعهما .

ووجه الأولة : أنه حيوان ينفع به ، ويجوز اقتناوه على الإطلاق . فجاز بيعه ، كبئمة الأنعام .

ووجه قول أبي بكر : ماروى جابر رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم « نهى عن ثمن الكلب والستور » .

المسألة الرابعة والأربعون

قال الخرقى : ومن أونس منه رشد : دفع إليه ماله ، إذا كان قد بلغ . وكذلك الجارية ، وإن لم تنسكح . وبه قال أبوحنية والشافعى . لأنها بالغة رشيدة ، فيدفع إليها مالها ، كما لو تزوجت ولدت ولداً .

وقال أبو بكر : لا يدفع إلى الجارية مالها تتصرف فيه ، حتى تلد ولداً . فإن حفظها ولدتها أكثر من حفظها لنفسها . وهو قول عمر بن الخطاب . وهذا من صوص أحمد . واختارة الوالد العميد . قال : ويحول عليه الحول .

ووجه الثانية : ماروى أبو بكر - بإسناده - عن شريح قال « عهد إلى عمر

ابن الخطاب أَن لَا جُيَز لِجَارِيَة عَطْلَة حَتَّى تَحْلُ فِي بَيْت زَوْجِهَا حَوْلًا ، أَوْ تَلِدْ
وَلَدًا » وَلَا يُعْرَف لَه مُخَالَف فِي الصَّحَابَة .

المسألة الخامسة والأربعون

قال الخرق : ومن أَقْرَأ شَيْءاً ، واستثنى من غير جنسه : كَانَ استثناؤه باطلا
إِلَّا أَن يُسْتَثْنَى عِيْنًا مِن وَرْقٍ ، أَو وَرْقًا مِن عِيْنٍ .

وقال أبو بكر : لا يصح استثناء الورق من العين ، ولا العين من الورق .
وجه قول الخرق : أَنَّهَا قَدْ أُجْرِيَتْ بِمَعْرِفَةِ الْجِنْسِ الْوَاحِدِ فِي قِيمِ الْمُتَلَفَاتِ ،
وَأَرْشَتْ الْجَنِيَّاتِ ، وَضَمَّ بَعْضَهَا إِلَى بَعْضٍ فِي الْزَّكَوَاتِ . فَكَذَلِكَ فِي الْاسْتِثْنَاءِ .
ووجه قول أبي بكر : أَنَّهَا استثناء من غير الجنس ، فَهُوَ كَا لَوْ اسْتَثْنَى طَعَامًا
أَوْ نَيَابًا أَوْ حِيَوانًا .

المسألة السادسة والأربعون

قال الخرق : ومن أَقْرَأ شَيْءاً ، فاستثنى منه الأَكْثَرُ ، وَهُوَ أَكْثَرُ مِن النَّصْفِ
أَخْذَ بِالْكُلِّ . وَكَانَ استثناؤه باطلا .

فظاهره : أَنَّه يَصْحُحُ اسْتِثْنَاءُ النَّصْفِ ، هَكَذَا فَسَرَهُ الْوَالِدُ السَّعِيدُ .

ووجهه : أَنَّه لَمْ يُسْتَثْنَى الأَكْثَرُ ، فَصَحَّ ، كَمَا لو اسْتَثْنَى الثَّلَاثَ .

وقال أبو بكر : لا يصح استثناء النصف .

ووجهه : أَنَّه إِنَّمَا لَمْ يَجُزْ اسْتِثْنَاؤُه الْكَثِيرُ ، لَأَنَّه لَمْ يَنْقُلْ عَنْ أَهْلِ الْأَنْفَةِ .
وَهَذَا مُوجُودٌ فِي النَّصْفِ ، لَأَنَّه لَمْ يَنْقُلْ عَنْهُمْ ، وَإِنَّمَا نَقْلُ عَنْهُمْ فِيَا دُونَهُ ،
فَيَجُبُ أَنْ يَمْنَعَ مِنْ ذَلِكَ ، كَمَا مَنَعَ فِي الْكَثِيرِ .

المسألة السابعة والأربعون

قال الخرق : وَلَا يَحُوزُ أَنْ يَأْخُذَ رَهْنًا وَلَا كَفِيلًا مِنَ الْمُسْلِمِ إِلَيْهِ .

ووجهه : أَنْ هَلَكَ الرَّهْنُ عَلَى وَجْهِ الْعَدْوَانِ يَصِيرُ مُسْتَوْفِيًّا لِلْمُسْلِمِ فِيهِ ، فَيُصِيرُ

كأنه استوفى الرهن بدلًا عن المسلم ، فلا يجوز . لقوله صلى الله عليه وسلم « من أسلم في شيء فلا يصرفه إلى غيره »
وفيه رواية ثانية : يجوز ذلك . اختارها أبو بكر . وبهَا قال أكثُرُهُمْ .
ووجهها : أنه أحد نوعي البيع . فجاز أخذ الرهن بما ثبت في الديمة منه .
كالثمن في البيع .

المَسْأَلَةُ الثَّامِنَةُ وَالْأَرْبَعُونُ

اختلت الرواية : بم يضمن المفروض أولاده ؟ على ثلاثة روايات .
أصحابها : يمثلهم من العبيد ، اختارها الخرق .
والثانية : المفروض بالخيار بين المثل أو القيمة ، اختارها أبو بكر فلنفع .
والثالثة : يغدّيهم بالقيمة ، وبهَا قال أكثُرُهُمْ .
وجه الأولة : ماروى عن عمر « مكان كل غلام بغلام ، ومكان كل جارية
بجارية » .

ووجه الثانية : أنه بدل حر ، فدخله التخيير بين الحيوان والأثمان . دليله :
غيره من الأحرار .
ووجه الثالثة : أنه لا يمكن الرجوع إلى المثل . لأنه إن ساواه في القدر :
خالفه في الصفة واللون .

المَسْأَلَةُ التَّاسِمَةُ وَالْأَرْبَعُونُ

قال الخرق : إذا غصب جارية وباعها ، فوطئها المشتري ، وأولدها وهو لا يعلم :
ردت الجارية إلى سيدها ومهرب مثلها . وهو مذهب عمر .
وفيه رواية ثانية : لا يرجع بالمهرب ، اختارها أبو بكر . وهي مذهب علي .
وبهَا قال أبو حنيفة .

وجه الأولة : أن البائع ضمن له بعقد البيع سلامة الوطاء ، كما ضمن له سلامة

الولد . فـكـا يرجع عليه بـقـيـمة الـولـد ، كـذـلـك يـرـجـع عـلـيـه بـالـمـهـر .

وـطـرـدـه : أـجـرـة الـخـدـمـة إـذـا غـرـمـهـا .

وـوجهـ الثـانـيـة : أـنـ الـمـهـر بـدـلـ مـنـفـعـة قدـ حـصـلـتـ لـهـ . فـيـجـبـ أـنـ لاـ يـرـجـعـ بـهـ عـلـىـ غـيرـهـ .

المـسـأـلـةـ الـخـسـنـونـ

قالـ الخـرقـ : فـإـنـ وـقـعـتـ الإـجـارـةـ عـلـىـ كـلـ شـهـرـ بـشـىـءـ مـعـلـومـ : لـمـ يـكـنـ لـوـاحـدـ مـنـهـمـ الفـسـخـ إـلاـ عـنـدـ تـقـضـىـ كـلـ شـهـرـ . وـبـهـ قـالـ أـبـوـ حـنـيفـةـ وـمـالـكـ : لـأـنـ الشـهـرـ الـأـوـلـ مـعـلـومـ . لـأـنـهـ عـقـيبـ الـعـقـدـ . وـقـدـ ذـكـرـ لـهـ قـسـطـاـ مـنـ الـأـجـرـةـ مـعـلـومـاـ . فـصـحـ فـيـ الشـهـرـ الـأـوـلـ ، وـبـطـلـ فـيـاـ بـعـدـهـ ، كـمـاـ لـوـ قـالـ فـيـ الشـهـرـ الـأـوـلـ : بـعـشـرـةـ ، وـمـابـعـدـهـ مـنـ الشـهـورـ : بـحـسابـهـ . وـلـاـ يـلـزـمـ عـلـيـهـ الشـهـرـ الثـانـيـ وـالـثـالـثـ . لـأـنـهـ لـوـ صـحـ فـيـهـاـ لـوـجـبـ أـنـ يـصـحـ فـيـ جـمـيعـ الشـهـورـ ، وـلـوـ صـحـ فـيـ جـمـيعـهـاـ : أـدـىـ إـلـىـ الـجـهـالـةـ .

وـفـيهـ روـاـيـةـ ثـانـيـةـ : الإـجـارـةـ فـاسـدـةـ . اـخـتـارـهـاـ أـبـوـ بـكـرـ . وـبـهـاـ قـالـ الشـافـعـيـ : لـأـنـ الـعـقـدـ إـذـا وـقـعـ عـلـىـ جـمـلةـ مـجـمـوـعـةـ : بـطـلـ فـيـهـاـ وـفـيـ أـبـعـاضـهـاـ كـلـهاـ ، وـإـنـ كـانـ أـبـعـاضـهـاـ مـعـلـومـةـ ، كـمـاـ لـوـ قـالـ : آـجـرـتـكـ هـذـهـ إـلـدارـ وـدـارـاـ أـخـرـىـ بـعـشـرـةـ .

المـسـأـلـةـ الـحـادـيـةـ وـالـخـسـنـونـ

قالـ الخـرقـ : إـذـا وـقـعـ عـلـىـ قـوـمـ وـأـوـلـادـمـ وـعـقـبـهـمـ : فـهـوـ وـقـفـ عـلـىـ مـنـ وـقـفـ عـلـيـهـ وـأـوـلـادـهـ ، الذـكـرـ وـالـأـنـثـيـ مـنـ أـوـلـادـ الـبـنـيـنـ ، بـيـنـهـمـ بـالـسـوـيـةـ ، إـلاـ أـنـ يـكـونـ الـوـاقـفـ فـضـلـ بـعـضـهـمـ عـلـىـ بـعـضـ . وـبـهـ قـالـ مـالـكـ ، وـمـعـدـ بـنـ الـحـسـنـ .

وـوـجـهـهـ : أـنـ الـلـالـ إـذـا أـضـيـفـ إـلـىـ الـوـلـدـ عـلـىـ الإـطـلـاقـ : لـمـ يـدـخـلـ فـيـهـ وـلـدـ الـبـنـاتـ ، كـالـيـرـاثـ ، وـهـوـ قـوـلـهـ تـعـالـىـ (٤: ١١) يـوـصـيـكـ اللـهـ فـيـ أـوـلـادـكـ لـلـذـكـرـ مـثـلـ حـظـ الـأـنـثـيـنـ).

وـقـالـ أـبـوـ بـكـرـ فـيـ التـنبـيـهـ : وـإـذـا وـقـعـ عـلـىـ وـلـدـهـ ، وـوـلـدـ وـلـدـهـ : دـخـلـ فـيـهـ وـلـدـ الـبـنـتـ ، وـوـلـدـ الـأـبـنـ ، كـمـاـ قـالـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ «إـنـ اـبـنـ هـذـاـ سـيـدـ» وـهـوـ

ابن ابنته ، فإذا قال : لولده لصلبه : لم يدخل فيهم ولد البنت . واختاره ابن حامد ، وبه قال أبو يوسف ، والشافعى .

ووجهه : ما تقدم من احتجاج أبي بكر بالخبر .

المسألة الثانية والخمسون

قال الخرق : وإذا أوصى له سهم من ماله : أعطى السدس .

وقد رویت عن أبي عبد الله رواية أخرى : يعطى سهماً مما تصح منه الفريضة وهذه الرواية الثانية : اختارها أبو بكر وشيخه .

قال الوالد السعيد : الرواية الأولي : له السدس ، إلا أن تغول المسألة ، فيعطي سدسًا عاتلاً . فإن كانت المسألة من ثانية : كان له السبع ، قال : وهو مذهب ابن مسعود ، وإلياس بن معاوية ، قال : ومثل الثانية : له سهم مما تصح منه الفريضة ، وإن كان أقل من السدس . فإن زاد على السدس : أعطى السدس . وقال أصحاب الشافعى : الخيار للورثة يعطون ما شاءوا .

وجه قول الخرق : ما روی عن عبد الله قال في رجل قال « لرجل سهم من مال - في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم - فتوفى الموصى ، فلم يدر ما يعطى للوصى له ؟ فسئل النبي صلى الله عليه وسلم عنها ؟ فجعل له سدسًا من ماله ». ووجه الثانية : أن اسم السهم يقع على ذلك ، وهو متحقق ، وما زاد عليه مشكوك فيه .

المسألة الثالثة والخمسون

قال الخرق : والعممة بمزالة الأب . وقد روی عن أبي عبد الله رضي الله عنه أنه جعلها بمزالة العم .

ووجه الأولي - وهي مذهب عمر ، وابن مسعود ، والختم ، والثورى وغيرهم - ما روی أحد - ياسناه - عن الزهرى : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :

« العنة بمنزلة الأب ، إذا لم يكن بينها أب ، وإنما بمنزلة الأم ، إذا لم يكن بينهما أم »

ووجه الثانية - اختارها أبو بكر ، وبها قال الشعبي ، وعن علي ، كاروايتين -
، إذا أزيلناها منزلة أب : أسقطت من هو أقرب منها ، وهو ولد الأخوات ،
وبنات الإخوة لأنهم ولد الأب ، وهي من ولد الجد ، ولا يجوز أن يسقط الأبعد
والأقرب .

المسألة الرابعة والخمسون

قال الخرق : ومن زوج غلاما غير بالغ أو معتوها : لم يجز ، إلا أن يزوجه
والده ، أو وصى ناظر^{إله} في التزويج . وهي الصحيحة ، وبها قال الحسن وحماد ،
ومالك ؛ لأنها ولادة ثابتة للأب في حال حياته . فلذلك شملها بالإيصاء عند مماته ،
كونها ولادة ثابتة للأب .

وفي رواية ثانية : لا يستفاد النكاح بالوصية . اختارها أبو بكر . وبها قال
أبو حنيفة والشافعى ؛ لأنها ولادة في حق غيره ، وقد كانت تنتقل إلى عصبه لو
لم يوص ، فلم يجز أن يسقط حقه عنها ، كالوصية في المال إذا كان ورثته كباراً

المسألة الخامسة والخمسون

قال الخرق : وإذا زوج ابنته البكر ، فوضعها في كفالة فالنكاح ثابت ،
وإن كرهت ، صنيرة كانت أو كبيرة ، وليس هذا لغير الأب . وهي الرواية
الصحيحة ، اختارها الوالد السعيد في جميع مصنفاته ، وبها قال مالك ، وابن أبي ليلى ،
والشافعى وإسحاق . لأن من لم يفتقر نكاحها إلى ناطقها مع القدرة عليه لم يفتقر
إلى رضاها في تزويج الأب .

وعن أحد روايات أخرى : إذا بلغت سبع سنين : لم تجر على النكاح ،
اختارها أبو بكر . وقال أبو حنيفة : إذا بلغت لم تجر .

وجه الثانية : أنها بلغت سنًا تحدث فيه الشهوة . فلم تجر على النكاح ، كاثيب

المُسَأْلَةُ السَّادِسَةُ وَالْخَمْسُونُ

قال الوالد السعيد في المجنون : إذا كان جنونه مطبقاً في جميع الأوقات ، وكان محتاجاً إلى النكاح ، فقال الخرقى : يجوز للولي تزويجه . لأنّه يحتاج إلى ذلك . وليس له إذن في الحال . ولا يرجى له إذن في الثاني . فجاز تزويجه بغير إذنه . وقال أبو بكر في الخلاف : لا يجوز للأب تزويجه إذا كان بالغاً .
ووجهه : أنه بالغ محجوراً عليه ، أشبه المحجور عليه لسفه .

المُسَأْلَةُ السَّابِعَةُ وَالْخَمْسُونُ

قال الخرقى : وأحق الناس بتزويج المرأة الحرة : أبوها ، ثم أبوه ، ثم ابنتها وابنه ، ثم أخوها لأبيها وأمها ، والأخ للأب مثله ، وهو المنصوص عن أحمد .
ووجهه : أنّهم أخوان ، يزوج كل واحد منهما على الانفراد . فإن اجتمعا تساوياً ، كانوا كأنهما الأبوين أو الأب .

وقال أبو بكر : الأخ للأبوين أولى ، وبه قال أبو حنيفة ومالك ، والجديد للشافعى ^(١) .

ووجهه : أن الأخ من الأبوين ، قد ساوي الأخ من الأب في التعصيب ، وانفرد بعزية الرحم من جهة الأم . فكان أولى ، كما قلنا في باب الميراث ، وهكذا الحكم في تحمل العقل والصلة على الجنائزة .

المُسَأْلَةُ الثَّامِنَةُ وَالْخَمْسُونُ

قال الخرقى : إذا أسلم أحد الزوجين الونترين ، أو المحسينين بعد الدخول : فإن أسلم الآخر قبل انقضاء المدة : فهـما على النكاح ، وإن لم يسلم حتى انقضت المدة : بانت منه منذ اختلف الدينان . وبه قال الشافعى ، لأنّ النبي صلـى الله عليه وسلم « رد هنـدا إلى أبي سفيان » وقد كان تأـخر إسلامها .

(١) ليس هذا الوجه موجوداً في مصورة إدارة الثقافة .

وفي رواية أخرى بتجهيز الفرقة ، كما لو كان قبل الدخول ، اختارها أبو بكر وشيخه ، لأنَّه اختلف دين ، فأوجب الفرقة . دليله : قبل الدخول .

المَسْأَلَةُ التَّاسِعَةُ وَالْمُتَسْوِنُ

قال الخرقى : ولو كانت الأمة لنفسين ، فاعتقها أحدما : فلا خيار لها إذا كان المعتقد مسراً ، لأنَّه إنما يثبت للأمة الخيار إذا كان زوجها عبداً. لأنَّها صارت كاملاً في نفسها ، كاملاً في أحكامها ، وهذا لا يوجد فيها إذا اعتق بعضها . لأنَّ أحكامها لم تُكُلَّ ، بل هي في حكم الأمة القين^٢ .

وقال أبو بكر في كتاب الخلاف : تملك ، وروى ذلك عن أحد .
ووجهها : أنها أكل منها بما حصل فيها من الحرية ، ولماذا يقول : إنَّها ترث وتورث ، وتحجب على قدر ما فيها من الحرية ، فيجب أن تملك الفسخ . كما لو عتق جميعها .

المَسْأَلَةُ السَّتُونُ

قال الخرقى في العنين : إذا أجله الحاكم سنة ، فإن جب قبل الدخول : كان لها الخيار في وقتها ، لأنَّنا لا ننتظر به تمام الحول ليرجى منه الدخول ، وبالجب أيس منه الدخول ، فلا معنى للتربع . فلهذا ملكت الفسخ في الحال .

وقال الوالد السعيد : فإن حدث بأحد الزوجين بعد النكاح عيب يوجب الفسخ : لم يثبت الخيار في قول أبي بكر وابن حامد . وهو مذهب مالك ، لأنَّ البعض في حكم المقبوض ، يدلُّ أنَّ البديل يستقر بالموت ، وإن لم يحصل من جهةها تسليم . وكذلك نصف الصداق يستقر بالطلاق قبل الدخول ، فغيري مجرى الإقالة . والإقالة توجب رد جميع العوض ، وإذا كان في حكم المقبوض لم يوجب الفسخ ، كالمبيع إذا حدث به عيب بعد القبض .

المَسْأَلَةُ الْحَادِيَةُ وَالْمُتَسْوِنُ

قال الخرقى في باب العنين : وإن كانت ثياباً وادعى أنه يصل إليها أخلي

مها ، وقيل له : أخرج ماءك على شئ . فإن ادعت أنه ليس بمعنى جعل على النار ، فإن ذاب ، فهو مني ، وبطل قوله .

وقد روى عن أبي عبد الله قول آخر : القول قوله مع يمينه .

وجه الأولية - وهي قول عطاء ، اختارها أبو بكر في التنبية - : أن ذلك مما يستدل به على صدق الزوج وكذبه . لأن العين يضعف عن الإزال ، فإذا أنزل تبيينا أنه كان صادقاً في دعوته ، فهو كما لو شهد القوابل أنها عذراء : حكمنا بصحة قوله .

ووجه الثانية ، وبها قال أكثراهم : أن المرأة تدعى على زوجها العنة ، وتريد أن ترفع النكاح وتفسخه ، والزوج ينكر ذلك ، ويقول : لست بعين ، ليقى النكاح على حاله ، والأصلبقاء النكاح .

وعن أحمد رواية ثالثة : القول قول الزوجة ، لأن الزوج يدعى الوطء ، والزوجة تنكره ، والأصل : أن لا وطء .

وذكر الوالد السعيد عن أبي بكر : أنه يزوج امرأة من بيت المال ، لها دين ، فإن ذكرت أنه يقر بها : كذبت الأولى ، وكانت الثانية بالخيار ، وإن شامت أقامت معه ، وإن شامت فارقته . ويكون الصداق في بيت المال ، وإن كذبت فرق بينه وبين الأولى والثانية ، وكان صداقها في بيت المال وهو مذهب سمرة .
وقال الأوزاعي : تدخل مع زوجها وتقدع امرأتان ، فإذا فرغا : نظرا في فرجها ، فإن كان فيه المني فهو صادق ، وإلا فهو كاذب .

المسألة الثانية والستون

قال الخرق : وإذا قال الختنى المشكل : أنا رجل ، لم يمنع من نكاح النساء ، ولم يكن له أن ينكح لنغير ذلك بعده ، وكذلك لو سبق فقال : أنا امرأة لم ينكح إلا رجالا .

ووجهه : أن من هذه صفتة ، فالأسأل في مشكوك ، وهو أعرف بطبيعة من

غيره فيرجع إليه في ذلك ، كالمدة : لما لم يتوصل إلى معرقها من غير المرأة
تُعْلَمَ قولها في انتفاء عدتها .

وقال أبو بكر : لا يجوز للختن المشكل : التزوج ، وحتى ذلك عن أحد .

وقال أبو بكر : لأن من هذه صفتة : لا يقطع على كونه رجلا ولا امرأة ،

وإنما يحكم من طريق الظاهر وغلبة الظن ، والفروج لا تباح بغلبة الظن .

المسألة الثالثة والستون

قال الخرق : والشمار مكروه ، لأنه شبيه النسبة . وقد يأخذه من غيره أحب
إلى صاحب الدار منه ، وبه قال مالك والشافعي ، لما روى أنس أن النبي صلى الله
عليه وسلم « نهى عن النسبة . وقال : من انته فليس منا » .

وف رواية ثانية : لا يكره ، اختارها أبو بكر . وبها قال أبو حنيفة . لأن
النبي صلى الله عليه وسلم نحر بذنة وخلي بينها وبين المساكين ، وقال « من شاء
اقطع » والشمار في هذا المعنى .

المسألة الرابعة والستون

قال الوالد : فأما بنته من الرضاعة من لبن ثاب بوطء زنا : هل يحرمها أم
لا ؟ اختلف أصحابنا .

قال أبو بكر في كتاب المقنع : تحرم عليه ، كما يحرم المولود . قال : وظاهر
كلام الخرق : أنها لا تحرم . لأنه قال : وإذا جعلت من يلحق نسب ولدها به ،
فشاب لها لبن ، فأرضعت به : حرمت .

فسطرت في التحرير : أن يكون من يلحق نسب ولدها به .

وجه قول أبي بكر - اختياره الوالد السعيد - : أن الرضاع يثبت التحرير
كالولادة ، ثم ثبت أن الولادة من الزنا ثبت التحرير ، كذلك الرضاع من لبن
نزل عن وطء زنا .

ووجه قول الخرق : أن الرضاع تحريره يعتبر بنوبت النسب ، لقول النبي
صلى الله عليه وسلم « يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب » والنسب غير ثابت .

فهذا الوطء كذلك ، ما هو معتبر به ، وتحريم المقد لا يقف على ثبوت النسب **»**
بدليل الرضاعة **.**

المسألة الخامسة والستون

قال انحرق : ولو طلقها ثلاثة في طهر لم يصبهما فيه : كان أيضاً السنة . وكان
تاركاً للاختيار . وبه قال الشافعي **.**

وقال أبو بكر : يكون للبدعة ، وهو النصوص عن أحمد ، وبه قال أبو حنيفة
ومالك ودادود ، وهو مذهب عمر ، وعلى ، وابن عمر ، وابن عباس ، وعمران
ابن حصين ، وأبي موسى **.**

ووجهه : أنه ذو عدد اعتبر فيه السنة من حيث الوقت . فاعتبر فيه التفريق ،
كمي الجمار **.**

ووجه قول انحرق : أنه طلاق في عدة من غير نية . فكان مباحاً ، كالطلاق
الواحدة **.**

المسألة السادسة والستون

قال انحرق : إذا قال لها : أنت طلاق إذا قدم فلان . قدم به مكرهاً ، أو
ميئاً : لم تطلق لأن الدعوم لم يوجد منه . وإنما قدم به . فلهذا لم تطلق لعدم الصفة
وقال أبو بكر : إذا قدم به ميئاً حنى . لأن العين التي علق الصفة بها قد
قدمت . فوق الطلاق كما لو قدم حيناً **.**

المسألة السابعة والستون

قال انحرق : ولو آتى منها ، واختلف في مضى الأربعة الأشهر : فالقول قوله
أنها لم تمض مع يمينه . لأنهم اختلفوا في تبعض المهر . كان القول قوله مع يمينها .
كذلك هنا : يجب أن يكون القول قوله مع يمينه **.**

وقال أبو بكر في كتاب الخلاف : لا يختلف . اختاره الوالد السعيد . لأن
اختلافهما في بقاء المدة هو اختلاف في بقاء النكاح وزواله .. وبدل النكاح

لا يصح . فلم يستحلف فيه ، كا لو ادعت نكاحه وأنكر ، أو ادعى نكاحها وأنكرت . فإنه لا يمين

المسألة الثامنة والستون

قال الخرق : والمراجعة أن يقول لرجلين من المسلمين : اشهدما أني قد راجعت امرأتي ، بلا ولی يحضره . ولا صداق يزيده .

وقد رویت عن أبي عبد الله رواية أخرى ، تدل على أنه تجوز الرجعة بلا شهادة . اختارها أبو بکر والوالد . وبها قال أبو حنيفة ومالك وجه قول الخرق - اختاره ابن شافع ، وهو المشهور من قول الشافعى - : أن الشهادة اعتبرت في النكاح ليثبت بها عند التجاحد ، احتياطاً للبضم . وهذا للعنف موجود في الرجعة .

وجه الثانية : أن الرجعة حق للزوج ، بدلالة قوله تعالى (٢ : ٢٢٨) وعواتهن أحق بردهن) فلا يفتقر في استيفائه إلى الإشهاد ، كسائر الحقوق

المسألة التاسعة والستون

قال الخرق : والفيثة : الجماع ، إلا أن يكون له عذر من مرض ، أو إحرام أو شيء لا يمكن معه الجماع . فيقول : متى قدرت جامعتها . فيكون ذلك من قوله فيثة للعذر ، فتى قدر فلم يفعل أمر بالطلاق . وهو قول الشافعى .

ووجهه : أن عليه الفيحة بحسب القدرة . فإذا فعل هذا فقد فعل ماقدر عليه . فإذا زال عذرها خرج عن حال العاجز . فلهذا أمر بالجماع ، أو الطلاق إذا لم يجامع وقال أبو بکر : إذا فاء بلسانه حال العذر : سقط الإيلاء . ولم تلزم الفيحة بالجماع عند القدرة عليه . اختاره والوالد . وبها قال أبو حنيفة

ووجهه : أنه قد وجد منه الفيحة المانعة من الطلاق . فصار كالفيحة بالوطء

المسألة السابعة

قال الخرق : ولو ظاهر من زوجته ، وهي أمة ، ولم يكفر حتى ملکها :
فسخ النكاح ، ولم يطأها حتى يكفر .

وقال أبو بكر : يسقط يمين الظهار بفسخ النكاح . فإن وطئها كان عليه
كفارة يمين . فعلى قوله : يجوز له وطئها قبل الكفارة

وجه قول الخرق - اختاره الوالد - : أنا لأنجد في الأصول أن يمين الظهار
ينقلب حكمها إلى حكم العين بالله تعالى

ووجه قول أبي بكر : أن الكفارة تجب بالعود ، والعود هو العزم على الوطء
وه هنا قد عاد في غير زوجته . فلهذا لم تجب عليه كفارة الظهار

المسألة الحادية والسبعون

قال الخرق : والكافارة عتق رقبة مؤمنة . وبه قال مالك والشافعى .
وعن أحمد رواية أخرى : ليس بشرط فيها الإيمان ، ولا في كفارة العين
والجماع في رمضان . والرقبة في الكفارة النذورة ، اختارها أبو بكر . وبها قال
أبو حنيفة

وجه قول الخرق : أنه تحرير رقبة عن كفارة . فكان من شرطه الإيمان
الملحق في كفارة القتل

ووجه اختيار أبي بكر : أنها رقبة تامة الملك ، سليمة الخلق ، لم يحصل عن
شيء منها عوض . فجاز عتقها في كفارة الظهار كالمسلمة

المسألة الثانية والسبعون

قال الخرق ، في باب الكفارات : وإن شاء أعتقد رقبة مؤمنة قد صلت
وصامت . لأن الإيمان قول وعمل .

قال الوالد السعيد في شرحه : ظاهر كلام الخرق : أنه إن كان طفلا ، لم
يصح منه فعل العبادات ، وهو أن يكون له دون السبع سنين : فلا يجزئ

ووجهه : أنه لا يجزئ في الغرفة ، كذلك الكفاره .

وقال أبو بكر في المقنع : يجوز عتق الصغير في الجملة . وهو قول الشافعى

ووجهه : أن عدم البلوغ لا يمنع عتقه . دليلاً : من له سبع سنين فصاعداً

المسألة الثالثة والسبعون

قال الخرقى : وإن أعتق نصف عبدين ، أو نصفى أمتين ، أو نصفى عبدوأمة :
أجزاءً عنه .

ووجهه : أن النصف من العبددين بمنزلة العبد الخالص الفرد ، بدليل أن عليه
فيهما النطرة ، كما لو كان عبداً مفرداً . وعليه زكاة نصف ثمانين شاة ، كما لو كان
له أربعمائة شاة منفردة ، فإذا كانت الأنصاف في هذا الأصل كالكامل ،
كذلك العتق .

وقال أبو بكر : لا يجزيه . اختاره ابن حامد ، وهو قول جماعة من الشافعية
ووجهه : أنه لو جاز عتق عبد من عبدين عن كفاره ، جاز أن يصوم أحد
أشهر ، كل شهرين عن كفاره

المسألة الرابعة والسبعون

قال الخرقى : فإن كان في اللعان ذكر الوالد ، فإذا قال : أشهد بالله لقد زنت ،
وما هذا الولد ولدى ، وتقول هي : أشهد بالله لقد كذب ، وهذا الولد ولده
ووجهه : أن كل من سقط حقه باللعان كان ذكره شرطاً فيه ، كالزوجة
وقال أبو بكر في كتاب الخلاف : ليس عليه ذلك .

ووجهه : أن نهى الولد إنما يكون تبعاً لزوال الفراش . والفراش يزول بلعنهما
جيمعاً ، ونفى النسب تبعاً له ، فلم يكن عليه ذكره

المسألة الخامسة والسبعون

قال الخرقى : ولو جاءت امرأته بولد ، فقال : لم تزن ولكن ليس هذا الولد
مني : فهو ولده في الحكم . ولا حدّ عليه لها .

ووجهه : أنه إذا لاعن يحتاج أن يقول : أشهد بالله إني لمن الصادقين فيما رميتهها به من الزنا . فإذا لم يقذفها لم يكنه اللعان ، ثبت أنه لا يلعن حتى يقذف . وفيه رواية أخرى : له اللعان . اختارها أبو بكر ، وابن حامد ، والوالد . وجهمها : أنه قذف بزنا لو أتت منه بولد لحقه . فكان له نفيه باللعان ، كما لو قدفهما جيماً .

المَسْأَلَةُ السَّادِسَةُ وَالسَّبْعُونُ

قال الخرقى : والسعوط كالرضاع . وكذلك الوجور .
وقال أبو بكر في التنبية : ولا يحرم الوجور ، ولا السعوط . لأن ذلك ليس
برضاع . وبه قال داود

ووجهه : أن اللبن وصل في جوفه من غير إرضاع ، فلا يتعلق به التحرير ، كما
لو وصل من جرح في بدنـه ، وكـالـخـفـنةـ

ووجه قول الخرقى - وهو أصح ، وهو قول أكثر الفقهاء - قوله عليه
الصلـةـ وـالـسـلـامـ «ـ الرـضـاعـ مـنـ الـجـمـاعـةـ »ـ وـقـولـهـ عـلـيـهـ الـصـلـةـ وـالـسـلـامـ «ـ الرـضـاعـ مـاـ أـبـتـ

الـلـحـمـ وـأـنـشـرـ الـعـظـمـ »ـ وـهـذـهـ الـمعـانـيـ تـوـجـدـ فـيـ الـوـجـورـ كـوـجـودـهـ فـيـ الـلـبـنـ مـنـ الثـدـىـ

المَسْأَلَةُ السَّابِعَةُ وَالسَّبْعُونُ

قال الخرقى : ولو رمى - وهو مسلم - عبداً كافراً ، فلم يقع به السهم حتى عنق
وأسلم : فلا قود ، وعليه دية مسلم إذا مات من الرمية .

قال الوالدى فى شرحه : إنما لم يحب القود - خلافاً لأبى حنيفة وأبى بكر من
أصحابنا ، وهو أن يحب القود - هو أن الاعتبار بالقصد إلى تناول نفس مكافحة ،
حين الجناية . بدليل أنه لو قطع كافر يد عبد ، ثم أسلم القاطع ومات المقطوع : كان
عليه القصاص . وهكذا لو قطع عبد يد عبد ، فأعتقد القاطع ثم مات المقطوع :
فعليه القطع ، اعتباراً بماله حين الجناية والتكافؤ غير موجود حينئذ . فلا قصاص

ووجه قول أبي بكر : أنها رمية محظورة أوجبت دية مسلم حر . فأوجب
القصاص ، كلو كان حين الرمية مسلماً حرّاً . وإذا سقط القصاص - كلو كان
حين الرمية ، على قول الخرق - تجب دية حر مسلم . لأن الجنائية إذا وقت
مضمونة : اعتبر قدرها حال الاستقرار . بدليل أنه لو قطع يدي مسلم ورجله :
لزمه ديتان . فلو سرى إلى نفسه : لزمه دية واحدة .

المسألة الثامنة والسبعون

قال الحرق : وإذا جنى العبد : فعلى سيده أن يغدبه أو يسلمه . فإن كانت
الجناية أكثراً من قيمة العبد : لم يكن على السيد أن يغدبه بأكثراً من قيمته .
وهو ، الرواية الصحيحة .

ووجهها : أن الحق تعلق برقبة العبد ، بدليل أنه لو سلمه : لم يلزمـه زيادة على قيمته . فإذا لم يسلـه : لم تلزمـه زيادة على القيمة ، كما لو غصب عبداً فأتلفـه : لم يلزمـه زيادة على قيمته .

ووجهها : أنه قد يرغب فيه راغب ، فيشير به بذلك القدر أو أكثر . فإذا حبسه على نفسه فقد فوت على المجنى عليه ذلك القدر . فلهذا لزمه .

المسألة التاسعة والسبعون

قال المحرق : وإن كان القتل شبه العمد : فالدية على العاقلة في ثلاثة سنين في كل سنة ثلثها . لأنه قتل لا يجب به قود بحال . فكانت الدية فيه على العاقلة مؤجلة . دليلاً : دية الخطأ المحس .

وقال أبو بكر في كتاب الخلاف: هي من مال القاتل . لأنها دية مغلظة .
فكان في ماله ، كالعد المحسن .

المسألة المثانون

قال الخرق : والعاقلة : هم العموم وأولادهم ، وإن سلفوا ، في إحدى الروايتين . والرواية الأخرى : الأب والابن والإخوة ، وكل العصبة من العاقلة . وجه قول الخرق - وبه قال الشافعى - : أنها قرابة يستحق بها النفقه ، مع اختلاف الدين ، فلم تتحمل العاقلة بها ، كأب الأم .

ووجه الثانية - اختارها أبو بكر والوالد السعيد ، وهو مذهب أبي حنيفة ومالك - : أن العاقلة إنما تحمل العقل نصرة للقاتل . والأب أحق بنصرته من غيره

المسألة الحادية والثمانون

قال والوالد السعيد : اختلفت الرواية في قاتل العمد : هل تجب عليه الكفارة ؟ على روایتين . أصحهما : لا كفارة . وبها قال أبو حنيفة ومالك . واختارها أبو بكر ، وابن حامد والوالد السعيد . لأن الكفارة حق في مال . فلا تجب عليه مع القود كالدية .

وفي رواية ثانية : تجب . اختارها الخرق . وبها قال الشافعى .
ووجهها : أنه لو قتله خطأ وجبت الكفارة . فإذا قتله عمداً وجبت الكفارة
قياساً على قتل الصيد .

المسألة الثانية والثمانون

قال الخرق : وإذا قذف أمه ، وهي ميّة - مسلمة كانت أو كافرة - حد القاذف إذا طلب الابن ، وكان مسلماً حرّاً . اختاره الوالد .

ووجهه : أن هذا التذف حصل قدحاً في نسب حي . فيجب أن يملك الطالبة به ، لما عليه من المقرّة .

وقال أبو بكر في كتاب الخلاف : ليس له الطالبة . قال : لأنه قذف لميّة
فلم يملك الوارث الطالبة به ، كما لو كان المقدوف حيّاً ثم مات . فإن وارثه لا يملك
الطالبة به على أصلنا ، كذلك هنـا .

المُسَأَلَةُ التَّالِيَةُ وَالثَّانِيَةُ

قال الخرق : وما أوجب من الجنایات المال دون القود : قبل فيه رجل وامرأتان ، ورجل عدل مع عين الطالب .
 قال الوالد السعيد : ومثل ذلك قتل الخطأ والجائفة ، والأمومة ، وقتل العبد ونحو ذلك .

وقال أبو بكر : لا يقبل فيه النساء .

وجه قول الخرق : أنها شهادة على مال . أشبه سائر الأموال .
 ووجه قول أبي بكر : أنها شهادة على قتل . فلم تثبت بالنساء بدليل قتل العبد

المُسَأَلَةُ الرَّابِعَةُ وَالثَّانِيَةُ

قال الخرق : ولا يقطع وإن اعترف ، أو قامت ببينة ، حتى يأتي مالك للسرقة يدعيه .

وقال أبو بكر : يقطع . ولا يحتاج فيه إلى مطالبة .

وجه قول الخرق - اختاره الوالد السعيد - : أنه يحتمل أن يكون المالك أباح هذه العين لمن أخذها ، أو وقفها عليه ، وهو لا يعلم ، أو كانت ملكاً للسارق عنده ، ولا تعلم به البينة ، فأسقطنا القطع عنه للاحتمال والشبهة .

ووجه قول أبي بكر : أنه حق الله ، فلا يفتقر في إقامته إلى مطالبة آدمي ، كالزنا وشرب الخمر . وعكسه : حد القذف . لأنه حق آدمي .

المُسَأَلَةُ الْخَامِسَةُ وَالثَّانِيَةُ

قال الخرق : ومن شرب مسكراً - قل أو كثر - حد ثمانين جلة ، وبه قال أبو حنيفة ومالك .

وقال أبو بكر : يحد به أربعين ، وبه قال الشافعى .

وجه الأولة - اختارها الوالد السعيد - ماروى ابن بطة - ياسناده - عن عل

«أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جلد رجلاً من بنى الخزرج من الأنصار في المحر نهانين».

ووجه الثانية: أن الحدود ترتبت باختلاف الأجرام. فحد الزنا: مائة. لأنه هتك حرمتها وحرمتها. وربما أفسد النسب. وحد القذف: أدون. لأنه هتك به حرمة آدمي. فكان نهانين. وحد المحر: هتك حرمة واحدة في حق الله تعالى، فكان أخف من غيره، فكان حده أربعين.

المسألة السادسة والثمانون

قال الخرق: والمأخذ منهم الجزية على ثلاثة طبقات. فيأخذ من أدواتهم: اثني عشر درهماً. ومن أوسعهم: أربعة وعشرين. ومن أيسرهم: ثمانية وأربعين وفيه رواية ثالثة: أنها غير مقدرة الأقل والأكثر. وهي إلى اجتهاد الإمام وفيه رواية ثالثة: أنها مقدرة الأقل، غير مقدرة الأكثر. فيجوز للإمام أن يزيد على مقدرها عمر. ولا يجوز أن ينقص عنده. وهو اختيار أبي بكر.

وجه الأول: أن عمر لما مضى إلى الشام: ضرب الجزية على أهل الكتاب على الفنى: ثمانية وأربعين درهماً، وعلى المتوسط: أربعة وعشرين درهماً، وعلى للتحصل: اثنى عشر درهماً.

ووجه الثانية: أن المأخذ من المشرك على الأمان ضرمان: هدنة، وجزية. فلما كان المأخذ هدنة إلى اجتهاد الإمام. كان كذلك المأخذ جزية.

ووجه الثالثة: أن في الفحصان من ذلك إضراراً ببيت المال، وفي الزيادة حظاً للسلمين، إذا كان فيه رأي وإصلاح.

المسألة السابعة والثمانون

قال الخرق: ومن قتل منا أحداً منهم مقبلاً على القتال: فله سلبه، غير مخوم. قال ذلك الإمام، أو لم يقل. وبه قال الشافعى وداود، لازروى أبو قنادة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «من قتل قتيلاً، له عليه بينة: فله سلبه».

وفيه رواية ثانية : لا يستحقه إلا بشرط الإمام ، اختارها أبو بكر . وبه قال أبو حنيفة . لأنَّه مال مستحق بالتحريض على القتال ، فافتقر استحقاقه إلى شرط الإمام ، كالنفل .

ورأيت أنا في التنبية : قد اختار أبو بكر مثل اختيار الخرق .

المُسَأَّلَةُ التَّاسِعَةُ وَالْمُئَانُونُ

ذكر الوالد السعيد ، في كتاب الجihad من المجرد : وإذا قسمت الغنائم في دار الحرب : جاز بيعها هناك ، بعضهم من بعض .

قال أَحْمَدُ : هُوَ أَنْفُعُ لِلْسَّمِينِ . لِأَنَّهَا إِذَا قُسِّمَتْ وَيَبْعَثُتْ خَفْتَ الْمُؤْنَةِ . وَكَانَ ذَلِكَ أَحْفَظَ لَهَا . وَإِذَا يَبْعَثُ فِي دَارِ الْحَرْبِ وَحَصْلَ الْقِبْضِ ، ثُمَّ غَلَبَ عَلَيْهَا السَّكَافَارُ ، فَهُلْ تَكُونُ مِنْ ضَمَانِ الْبَائِعِ ، أَوْ الْمُشْتَرِي؟ فِيهِ رِوَايَاتَانِ .

إِحْدَاهُمَا : هِيَ مِنْ ضَمَانِ الْمُشْتَرِيِ . وَهِيَ اخْتِيَارُ أَبِي بَكْرٍ الْخَلَالِ وَصَاحِبِهِ عَبْدِ الْعَزِيزِ . لِأَنَّهُ قَدْ حَصَلَ الْقِبْضُ . فَأَشْبَهُ دَارَ إِسْلَامٍ .

وَالثَّانِيَةُ : هِيَ مِنْ ضَمَانِ الْبَائِعِ . وَهِيَ اخْتِيَارُ الْخِرْقِ . لِأَنَّهَا دَارُ خَطْرٍ ، وَغَرَرٍ . لِأَنَّهُ لَا يُؤْمِنُ مِنْ كَرَّةِ الْمُشَرِّكِينَ . فَهُوَ بِمَثَابَةِ الْمُرَأَةِ الْمُلْقَةِ ، إِذَا أُخْلِيَ بِنَهَا وَبَيْنَ الْمُشْتَرِيِّينَ : لَمْ يَزِلِ الضَّمَانُ عَنِ الْبَائِعِ .

المُسَأَّلَةُ التَّاسِعَةُ وَالْمُئَانُونُ

قال الخرق : وإن ترك التسمية على الذبيحة عامداً : لم تؤكل . وبه قال أبو حنيفة . لقوله تعالى (٦: ١٢١) ولا تأكلوا مالاً لم يذكر اسم الله عليه (وروى أبو سعيد الخدري «أن النبي صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُئِلَ عَنِ الْجَزُورِ وَالْبَقْرَةِ يَوْمَ دُفِنَ طَبَاطِهَا الْجَنِينُ؟ فَقَالَ: إِذَا سَمِيتَ عَلَى الذَّبِيحةِ فَذَكَّاهُ ذَكَّاهُ أَمْهُ» فَقَوْلُهُ «إِذَا سَمِيتَ» يدل على أنه شرط في الذبيحة .

وفيه رواية ثانية : تباح . اختارها أبو بكر . وبها قال مالك والشافعي . لأنَّه

ذِكْرُ ، لو تركه ناسيا : لم يمنع من أكلها ، كذلك إذا تركه عامداً ، كالصلة على النبي صلى الله عليه وسلم .

المَسْأَلَةُ التَّسْعُونَ

قال الخرقى : والغضب ذهاب أكثر من نصف الأذن أو القرن . وهو مذهب سعيد بن المسيب . لأن الأذن غير مستطاب ، وإنما يستطاب أصولها . فإذا قطع الأقل : لم يؤثر ، فإذا قطع زيادة على النصف : فقد ذهب بجزء مستطاب ، فجاز أن يؤثر .

وقال أبو بكر في التنبيه : والمقطوعة الأذن ، والمسكورة القرن : لا يضحي بها إذا كان الكسر والقطع الثالث فصاعداً . لأنها العصباء التي نهى عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم .

ووجهها : أن الثالث في حد القلة . وما زاد عليه في حد الكثرة . ولهذا جاز للمريض التصرف في الثالث فما دون .

المَسْأَلَةُ الْحَادِيَةُ وَالْتَّسْعُونَ

قال الخرقى : ومن اضطر إلى الميتة ، فلا يأكل منها إلا ما يأمن معه الموت . وبه قال أبو حنيفة . لأن الإباحة معلقة بشرط الضرورة ، بدلاً قوله تعالى (٦: ١١٩) إلا ما اضطرتم إليه فإذا أكل منها ما يمسك رمقة زالت الضرورة . فزالت الإباحة لعدم الشرط .

وفيه رواية ثانية : يجوز الشبع منها . اختارها أبو بكر . وعن مالك والشافعى : كاروايتين . وكذلك الحكم عندهم في طعام الغير .

وجه الثانية : قول النبي صلى الله عليه وسلم « الميتة حلال لكم ما لم تصطبحوها أو تتفتقوا » فأباحها على الإطلاق .

المَسْأَلَةُ الثَّانِيَةُ وَالْتَّسْعُونَ

قال الخرقى : وإذا نذر صيام شهر من يوم يقدم فلان . قدم أول يوم من

شهر رمضان : أجزاء صيامه لرمضان عن ندره . وبه قال أبو يوسف ، لأنَّه وافق ندره زماناً استحق صومه ، فلم يلزمها القضاة .

دليله : لو نذر أن يصوم شهر رمضان ، أو نذر أن يصوم يوم يقدِّم فلان أبداً .
قدم يوم اثنين من أثنتين شهر رمضان لا تدخل تحت نذر . نص عليه .
وفي رواية ثانية : يصوم رمضان ، ثم يقضى النذر . اختاره أبو بكر ، والوالد السعيد . لأنَّ رمضان يتكرر على مر السنين . فلا يكاد يتفق رمضان يوم قدمه .
فإذا كان مما يمكنه الوفاء به غالباً : انعقد ندره .

المُسَأْلَةُ التَّالِيَةُ وَالنَّسْعُونُ

قال الخرقى : ويشهد على من سمعه يقُرِّ بحق ، وإن لم يقل للشاهد : أشهد على وتجوز شهادة المستحفى إذا كان عدلاً ، وبه قال أكثُرُهم .
وفي رواية أخرى : لا يشهد فيها . اختاره أبو بكر . وبه قال شريح القاضى والشعبي ، وابراهيم النخعى .

وجه الأول : أنَّ عمرو بن حريث أجاز شهادة المختبىء . وكذلك يفعل بالخلافى أو الفاجر . ولأنَّ الشاهد إنما يصير متحملاً للشهادة بأنَّ يقع له العلم بما شهد به .
وقد وقع له . فإنه شاهد المقر ، وسمع إقراره .

وجه الثانية : قوله صلى الله عليه وسلم « من حدث بمحدث ثم ثفت فهى أمانة » قيل : معناه أنها أمانة أن تذكر عنه ، لاتفاقه وحضره من قوله بها . ولأنَّ شاهدى الفرع لو سمعاً شاهدى الأصل يقولا « أشَهَدُنَا فلان على فلان بكتذا وكذا » لم يجز لشاهدى الفرع أن يشهدا به .

المُسَأْلَةُ الرَّابِعَةُ وَالنَّسْعُونُ

قال الخرقى : والحقيقة سنة . وبه قال أكثُرُهم . لما روى أحد ياسنادة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال « سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن

الحقيقة؟ - وذكر الخبر إلى أن قال - : من ولد له منكم مولود فأحب أن يَنْسُك عنه فليفعل » .

وقال أبو بكر في التنبية : إن سأّل سائل عن العقيقة : أوجبة هي؟ قيل له: هي واجبة . والدلالة على وجوبها : ما رويانا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال « يعُق عن الغلام شاتان ، وعن الجاربة شاة . لا يضركم ذكراناً كن أم إناًناً » وروى عنه أنه قال « المؤمن مرتهن بعقيته » وأن النبي صلى الله عليه وسلم عَقَ عن نفسه » فالحقيقة واجبة بهذه السنن . فهذا دليل أبي بكر .

المَسْأَلَةُ الْخَامِسَةُ وَالْتَّسْعُونُ

قال الخرقى : وإذا قال له : يا لوطنى . سئل عما أراد ؟ فإذا قال : أردت أنك من قوم لوط : فلا شيء عليه . وإذا قال : أردت أنك تعمل عمل قوم لوط : فهو كمن قذف بالزنا . وكذلك من قال : يا مغفوج .

قال أبو بكر : هذه المسألة رواها المروذى . وهى قول قديم . والعمل على ما رواه منها : أن عليه الحد .

وجه قول الخرقى : أنه إنما لم يكن هذا اللفظ صريحاً ، لأنه يحتمل أن يريد بذلك : أنه يعمل عمل قوم لوط ، فيكون قدفاً صريحاً . ويحتمل : أنه من قوم لوط ، أو مؤمن بلوط : فلهذا رجع به إليه فيه . وكذلك قوله : يا مغفوج ، يحتمل يامفلوج ، ويحتمل مفعول به . فلهذا رجع إلى تفسيره ، أو دلالته حاله .

وجه قول أبي بكر : أن من أصلنا أن التعریض بالقذف يوجب الحد . فاذن أحواله هبنا : أن يكون تعریضاً .

المَسْأَلَةُ السَّادِسَةُ وَالْتَّسْعُونُ

قال الخرقى ، في باب المكاتب : ولا يبيعه سيدة درهماً بدرهمين .
وقال أبو بكر في الخلاف : قد أخبرنا أحمد عن نفسه : أنه ليس بين

السَّكَاتِ وَبَيْنَ سَيِّدِهِ رَبَا . لَأَنَّهُ عَبْدٌ مَا بَقِيَ عَلَيْهِ دِرْهَمٌ ، فَلَوْ بَاعَهُ دِرْهَمَيْنِ لَمْ يَكُنْ رَبَا . وَلَا يَمْنَعُ مِنْ ذَلِكَ .

وَجْهُ اخْتِيَارِ أَبِي بَكْرٍ : قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « السَّكَاتِ عَبْدٌ مَا بَقِيَ عَلَيْهِ دِرْهَمٌ » إِذَا ثَبَّتَ أَنَّهُ عَبْدٌ : فَلَيْسَ بَيْنَ الْعَبْدِ وَبَيْنَ سَيِّدِهِ رَبَا . وَلَأَنَّهُ يَحْوزُ بِعِصْمِهِ عِنْدَنَا . وَلَوْ سَرَقَ مَالَ سَيِّدِهِ لَا يَقْطَعُ عَلَيْهِ . نَصٌّ عَلَيْهِ فِي رِوَايَةِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُنْصُورٍ . وَوَجْهُ قَوْلِ الْخَرْقَى - وَهُوَ اخْتِيَارُ الْوَالِدِ السَّعِيدِ - أَنَّ السَّكَاتِ مَالُكُ لِمَا فِي يَدِهِ . أَلَا تَرَى أَنَّهُ يَحْوزُ لَهُ أَنْ يَشْتَرِي مِنْ مَوْلَاهُ ، وَيَبْيَعُ مِنْهُ ، وَيَسْتَحْقُ عَلَيْهِ أَخْذُ الْمَالِكِ بِالشَّفْعَةِ ؟ وَهَذَا مَدْعُومٌ فِي الْعَبْدِ الْقَنِ .

الْمَسَأَلَةُ السَّابِعَةُ وَالْتَّسْعُونُ

قَالَ الْخَرْقَى : وَإِذَا عَجَزَ السَّكَاتِ ، وَرُدَّ فِي الرَّقِ ، وَقَدْ كَانَ تُصْدِقُ عَلَيْهِ فَهُوَ سَيِّدُهُ .

وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : يَحْمِلُ فِي السَّكَاتَيْنِ . وَهُوَ اخْتِيَارُ الْوَالِدِ السَّعِيدِ . وَوَجْهُهُ : أَنَّهُ إِنَّمَا دَفَعَ إِلَيْهِ لِيَنْتَفَعَ بِالْعَتِيقِ . وَمَا وَقَعَ . فَهُوَ كَمَا لَوْ دَفَعَ إِلَى الْفَارِمِ لِيَقْضِي دِينَهُ ، وَالْفَازِي لِيَغْزُوَهُ ، فَلَمْ يَفْعَلْ : لَزِمَّهُ الْرَّدُّ . وَوَجْهُ قَوْلِ الْخَرْقَى : أَنَّهُ إِنَّمَا دَفَعَ إِلَى السَّكَاتِ مَلْكَهُ . وَقَدْ ثَبَّتَ أَنَّ جَمِيعَ مَا فِي يَدِهِ يَكُونُ لِسَيِّدِهِ . فَكَذَلِكَ هَذَا الْمَالِ .

الْمَسَأَلَةُ الثَّامِنَةُ وَالْتَّسْعُونُ

قَالَ الْخَرْقَى : وَمَنْ شَرَبَ مَسْكَراً : حَدَّ إِذَا شَرَبَهَا مُخْتَاراً لِشَرْبِهَا . وَفِيهِ رِوَايَةٌ أُخْرَى : يَحْبَبُ الْمَدُّ عَلَى الْمَكْرَهِ عَلَى الشَّرْبِ . وَهُوَ اخْتِيَارُ أَبِي بَكْرٍ . قَالَ الْوَالِدُ السَّعِيدُ : وَكَذَلِكَ الْحُكْمُ فِي الْإِكْرَاهِ عَلَى السَّرْقةِ . وَجْهُ قَوْلِ الْخَرْقَى : قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « عُفِيَ لِأُمَّتِي عَنِ الْخَطَا وَالنَّسِيَانِ وَمَا اسْتَكْرَهُوا عَلَيْهِ » .

ووجه قول أبي بكر : أن الشرب فعل . والإكراه عليه لا يمنع موجبه .

Dililah : الإكراه على القتل والإجبار والرضاع .

وطرده : الإكراه على الزنا والسرقة .

وعكسه : الإكراه على الكفر والطلاق والبيع ، وغير ذلك من العقود .

تمت المسائل

وقال أبو عبد الله بن الققاعي : وجدت بخط شيخنا أبي حفص العكبرى قال : سمعت الشيخ أبا عبد الله بن بطة ، يقول : توفى الشيخ أبو القاسم الخرقى سنة أربع وثلاثين وثلاثمائة . ودفن بدمشق . وزرت قبره .

٦٠٩ - إسحاق بن محمد بن محمد بن إبراهيم ، أبو الحسن السكادى .

كان يقدم من قريته « كادة » إلى بغداد ، فيحدث بها .

روى عن محمد بن يوسف بن الطباع ، وأبي العباس الكندي ، وعبد الله بن إمامنا أحمد في آخرين .

حدث عنه جماعة ، منهم أبو الحسن بن رزقيه ، وأبو الحسن بن بشران .

وكان ثقة زاهداً .

ومات يوم الأربعاء لثلاث من شعبان سنة ست وأربعين وثلاثمائة ، وبكادة
قريته مات .

٦١٠ - إسماعيل بن علي بن إسماعيل ، أبو محمد الخطبي .

سمع عبد الله بن إمامنا أحمد ، والحارث بن أبي أسامة ، وغيرهما .

روى عنه الدارقطنى ، وأبو حفص بن شاهين ، وغيرهما .

وكان فهماً عارفاً بأيام الناس ، وأخبار الخلفاء . وصف تاريحاً كبيراً .

سئل الدارقطنى عنه ؟ فقال : ثقة .

موالده : في محرم سنة تسع وستين ومائتين .

وموته : في جمادى الآخرة سنة خمسين وثلاثمائة .

وقال الخطيب : وجه إلى الأرض بالله ليلة عيد الفطر ، فحملت إليه ، راكباً على بغلة . ودخلت عليه ، وهو جالس في الشموع . فقال لي : يا إسماعيل ، إنني قد عزمت في غد على الصلاة بالناس في المصلى . فما الذي أقول إذا انتهيت في الخطبة إلى الدعاء لنفسي ؟

قالت : تقول (٢٧ : ١٩) رب أوزعني أنأشكر نعمتك ، التي أنعمت على وعلى والدى ، وأن أعمل صالحًا ترضاه - الآية) . فقال لي : حسبك .

ثم أمرني بالإنحراف ، وأتبعنى بخادم ، فدفع إلى خريطة فيها أربعمائة دينار . وكانت الدنانير خمسة . فأخذ الخادم منها لنفسه مائة دينار ، أو كما قال .

٦١١ - عبد العزيز بن معاذ بن يزاد بن معروف ، أبو بكر

المعروف بعلام الخلل .

حدث عن محمد بن عثمان بن أبي شيبة ، وموسى بن هارون ، ومحمد بن الفضل الوصيف ، وسعيد بن عجب الأنباري ، وأبي خليفة الفضل بن الحباب البصري ، وعلى بن طيغور النسوى ، وجعفر القریابي ، وأحمد بن محمد بن الجعدي ، وإبراهيم بن محمد بن الهيثم القطبي ، ومحمد بن محمد الباغندي ، وقاسم بن زكريا المطرز ، والحسين بن عبد الله الخرقي ، وأبي القاسم الغنوى ، ومحمد بن الحسن بن هارون بن بديننا ، وعبد الله بن أحمد ، وأبي بكر بن أبي داود ، في آخرين .

روى عنه أحمد بن علي بن عثمان بن الجنيد الخطيب ، وبشر بن عبد الله الفاتنى ، وجماعة من شيوخنا : أبو إسحاق بن شاقلة ، وأبو عبد الله بن بطة ، وأبو الحسن التميمي ، وأبو حفص العكبرى ، وأبو حفص البرمكى ، وأبو عبد الله ابن حامد ، وحدث عنه بمسائل الأثرم ، وصالح ، وعبد الله ، وغير ذلك .

وكان أحد أهل الفهم ، موثوقاً به في العلم ، متسع الرواية ، مشهوراً بالديانة ، موصوفاً بالأمانة ، مذكوراً بالعبادة .

له المصنفات في العلوم المختلفة : الشافعى ، المقنع ، تفسير القرآن ، الخلاف مع الشافعى ، كتاب القولين ، زاد المسافر ، التنبىء . وغير ذلك .
أخبرنا بركة ، أخبرنا أحمد بن إبراهيم ، عن عبد العزيز ، حدثنا أبو الطيب النعان بن نعيم القاضى ، حدثنا السرى بن عاصم حدثنا محمد بن مصعب الجزرى ، حدثنا عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعى عن عبدة بن أبي لبابة عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « الإيمان بالقدر يذهب المحن والحزن »
وبه : حدثنا جعفر بن محمد بن سليمان الخلال حدثنا محمد بن عوف الحمى قال : سمعت أحمد بن حنبل - وسئل عن التفضيل ؟ - فقال : من قدم عليا على أبي بكر : فقد طعن على رسول الله صلى الله عليه وسلم . ومن قدمه على عمر فقد طعن على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى أبي بكر . ومن قدمه على عثمان فقد طعن على أبي بكر ، وعمر ، وعلى عثمان ، وعلى أهل الشورى ، والمهاجرين ، والأنصار .

وبه : حدثنا العباس بن المفيرة قال : سمعت إسحاق بن الحسن الحربي يقول : سمعت محمد بن المنصور الطوسي يقول : سمعت أحمد بن حنبل يقول : ما روى في فضائل أحد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بالأسانيد الصدح : ماروى عن علي بن أبي طالب .

وبه : حدثنا محمد بن الحسن بن هارون بن بدینا قال : سألت أبي عبدالله عن الاستثناء في الإيمان ؟ قال : نعم ، الاستثناء على غير معنى الشك ، خفافة واحتياطاً للعمل . وقد استثنى ابن مسعود وغيره ، وهو مذهب الثوري .
فلنذكر الآن طرفاً من اختياراته التي خالف فيها اختيارات شيخه أبي بكر الخلال .

اختيار عبد العزيز : أنه يجب غسل جميع الذكر والأنثيين في خروج المذى .
وهو الذي نصره الوالد السعيد .

واختار الخلل : أنه يغسل منه ما يغسل من البول .

واختار عبد العزيز : أن الصلاة في الثوب المقصوب باطلة ، وهي الرواية

الصحيحة .

واختار الخلل : أنها صحيحة .

واختار عبد العزيز : أن المرأة إذا وقفت إلى جانب الرجل : بطلت صلاة من يليها من الرجال .

واختار الخلل ، وابن حامد ، والوالد : أنها لا تبطل .

واختار عبد العزيز : أنه إذا شرب الماء في صلاة التطوع : بطلت صلاته .

وهو الذي نصره والد

واختار الخلل : أنه لا تبطل صلاته

واختار عبد العزيز : أنه إذا أحرم مع الإمام بالجمعة ، ثم زُحُم عن الركعتين :

أنه يستقبل الصلاة . واختاره والد السعيد

واختار الخلل : أنه يصلى ركعتين

واختار عبد العزيز : أنه لا يضم الذهب إلى الورق في إكمال النصاب

واختار الخلل : الضم . وهو الذي نصره والد ، والخرق

واختار عبد العزيز : إذا وجد أحد المتشارفين عيّناً بعد التفرق ، وكان العيب

من جنسه : ليس له البديل

واختار الخلل والخرق والوالد : له البديل

واختار عبد العزيز : أن الكفر ملل . وهو الذي اختاره والد

واختار الخلل : أن الكفر ملة واحدة

واختار عبد العزيز : أن كل جنابة لها أرش مقدر في الحر ، من الديمة :

يتقدر من العبد في القيمة . وهو اختيار الخرق والوالد .

والرواية الثانية : يضمن العبد بما تقع . اختارها الخلل ، وغير ذلك

وذكر الوالد السعيد في الانتصار لمعبد العزيز . قال : كان ذا دين ، وأخا ورخ
علامة بارعاً في علم مذهب أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ .

وذكر تصانيفه . وذكر تعظيمه في النقوس ، وتقديمه عند السلطان
ولقد حكى لي بعض الشيوخ عن والده - وكان له صحبة بأبي بكر - فذكر
أن أبياً بكر ذكر عند أخت معز الدولة بسوه ، وأنه يُغَضَّ من على بن أبي طالب .
فاستدعته ، وجمعت من التكلمين لمناظرته . فكان صوته عليهم ، وحجته ظاهرة
لديهم . والأخت بحثت تسمع كلامه ، حتى شهدت له بالفضل . وكان منها
الإنكفار عليهم . فيما كذبوا عليه ، وأضافوه إليه . وبذلت له شيئاً من المال .
فامتنع من قبوله مع خفة حاله ، وقلة ماله ، زهداً وورعاً

قال : وحكي لنا أبو بكر أحمد بن إسحاق الحجري - المعروف بابن سكينة الأرجى - قال : حكى لنا الشيخ أبو الفضل بن التميمي قال : حكى لي شيخ كان يسافر في طلب الحديث : أنه وقع لي في خبر : أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « إذا كان يوم القيمة يدخل الجنة سبعون ألفاً بغير حساب » قال : فسافرت كذا وكذا بلداً ، أسأل : هل هناك زيادة على هذا العدد ؟ فما زادني أحد . وكل يقول : هكذا سمعنا . فدخلت مدينة البصرة ، وسألت عن ذلك ؟ فما زادني أحد . فلما كان ذات يوم نمت ، وأنا أتعب . فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم ، فقبلت قدمه فقال لي : يا فلان ، قد تعبت في هذا الخبر الذي سمعته عنى . قلت له : إيه والله يا رسول الله . فقال لي : امض إلى بغداد إلى جامع الخليفة ، ستري رجلاً واسع الجبين ، جهوري الصوت ، فسله عن هذه المسألة - يعني أبياً بكر عبد العزيز - فإنه يحييك . قال : فلم يحملني القعود ، حتى جئت إلى بغداد . قال : قلت في نفسي : لأسألت أحداً عن هذا الرجل ، حتى أدخل الجامع ، وأنظر إلى الصفة التي وصفها رسول الله صلى الله عليه وسلم . فدخلت يوم الجمعة الجامع . فسمعت صوته . فإذا هو بالصفة التي وصفها رسول الله صلى الله عليه وسلم . فوققت حذاءه ، قلت : أيها

الشيخ ، مسألة . قال : أوسعوا للشيخ موضعًا ، إلى أن وصلت بين يديه . فقال لي :
اجلس ، فجلست : فقال لي سرًا : ألسنت الرجل الذي بعث بك رسول الله صلى الله
عليه وسلم؟ فوقعت على الرّعْدَة . قلت : نعم ، وأمسكت ، ثم قال لي : أيها الشيخ
هات مسألتك . فسألته عن الحديث : إن النبي صلى الله عليه وسلم قال « يدخل
الجنة سبعون ألفاً بغير حساب » فقال لي : يا أبا إيه ، أنت والذين سألكم ، حدثنا فلان
عن فلان - وذكر الإسناد - أنه إذا كان يوم القيمة ، وحصل أهل الموقف يقول
الله سبحانه : هؤلاء إلى الجنة ، ولا أبالي - ثلاث مرات - ويحيى ثلث حنيات .
فنـ قـبـضـتـ أـرـبـعـ عـشـرـةـ سـنـاءـ ، وـالـأـرـضـ فـيـ يـدـهـ كـبـةـ خـرـدـلـ فـيـ أـرـضـ فـلـاـةـ : كـمـ
سـبـعـونـ أـلـفـ؟

قال : وحكي لنا أيضًا هذا الشيخ عن الحسن بن خيرون - صاحب أبي بكر
عبد العزيز - أنه قال : قال لي أبو بكر عبد العزيز : كنت مع أستاذى - يعني
أبا بكر الخلال - وأنا غلام مستند ، فاجتمع معه جماعة يتذاكرُون بعد عشاء الآخرة
قال بعضهم لبعض : أليس مقبل - يعني رجالاً أسود ، كان ناطوراً بباب حرب -
لنا مدة مارأيناها ؟ فقاموا يقصدونه ، وقال لي أستاذى - يعني أبا بكر الخلال -
لاتبرح ، احفظ الباب ، فتركتهم حتى مضوا ، وأغلقت الباب وتبعتهم . فلما بلغنا
بعض الطريق قال لي أستاذى - يعني الخلال - هو ذا ، أرى وراءنا شخصاً ، فوقفوا
قال لي : أنت من ؟ فأمسكت فرعاً من أستاذى . فجاءني واحد منهم ، وأخذ
بيدي ، وقال : بالله عليك إلا تركته . فإن النجابة بين عينيه . فتركى ، ومضيت
معه . فدخلنا إلى قراح فيه باذنجان معلوماً ، والأسود قائم يصلى . فسلموا ، وجلسوا
إلى أن سلم . وسلم بعضهم على بعض . فأخرج كساه فيه كسر يابسة وملح جريش
وقال : كلوا ، فتحديثوا . فأخذوا يذكرون كرامات الصالحين ، وهو ساكت -
يعنى الأسود - فقال واحد من الجماعة : يامقبل ، قد زرناك فما تحدثنا بشيء ؟
قال : إيش أنا ؟ وأى شيء عندى أحدثكم ؟ أنا أعرف رجال لو سأل الله أن يجعل

هذا القراب البازنجان ذهبًا لفعل . فواشـ ما استـمـ الكلـامـ حتـى رأـيـنا القرـاحـ يـتـقدـ ذـهـبـاـ^(١) فـقـالـ لـهـ أـسـتـاذـىـ - يـعـنـىـ أـبـاـ بـكـرـ الـخـلـالـ - يـاـمـقـبـلـ ، لأـحـدـ سـبـيلـ أـنـ يـأـخـذـ منـ هـذـاـ قـرـاحـ أـصـلـ وـاحـدـاـ ؟ـ قـالـ لـهـ :ـ خـذـ .ـ وـكـانـ قـرـاحـ مـسـقـيـاـ .ـ فـأـخـذـ أـصـلـ قـلـمـهـ بـعـرـوـقـهـ .ـ وـأـصـلـ وـالـورـقـ وـالـبـازـنجـانـ الـذـىـ فـيـهـ ذـهـبـ .ـ فـوـقـعـتـ مـنـ ذـلـكـ بـازـنجـانـةـ صـغـيرـةـ وـشـىـءـ مـنـ الـورـقـ ، فـأـخـذـتـهـ وـبـقـيـاهـ مـعـىـ إـلـىـ يـوـمـ حـدـثـ .ـ قـالـ :ـ ثـمـ صـلـىـ رـكـعـتـينـ ، وـسـأـلـ اللـهـ ، فـأـعـادـ قـرـاحـ كـاـنـ ، وـعـادـ مـوـضـعـ ذـلـكـ أـصـلـ أـصـلـ بـازـنجـانـةـ .ـ

قال و حكى لنا هذا الشيخ ، قال : لما مات أبو بكر عبد العزيز اختلف أهل باب الأزج في دفنه . فقال بعضهم : يدفن في قبر أحمد ، وقال بعضهم : يدفن عندنا . و جردوا السيف والسكاكين . فقال المشايخ : لا تقتلاوا ، نحن في حريم السلطان - يعنون الطيع لله - فما يأمر نفعل . قال : فلفوه في النطم مشدوداً بالشوارف ^(٢) خوفاً أن يمزق الناس أكفانه . وكتبوا رقعة إلى الخليفة . فخرج : مثل هذا الرجل لأن عدم بركته : أن يكون في جوارنا . وهناك موضع يعرف بدار الفيلة . وهو ملك لنا . ولم يكن فيه دفن . دفن فيه رحمه الله .

قال : و حكى لنا أيضًا قال : حكى لي أبو العباس بن أبي عمرو الشرابي - وكان على باب يباب الخاصصة ، مما يلي باب الأزج ، يقارب قبر أبي بكر عبد العزيز . قال : كان لنا ذات ليلة خدمة ، أمسكت لأجلها . ثم إن خرجت منها نومة الناس وغلق البوابون خلفي الباب . وتوجهت إلى داري بباب الأزج . فرأيت عمود نور من جو السماء إلى جوف المقبرة ، فجعلت أنظر إليه ولا أنتفت ، خوفاً أن يغيب عنى ، إلى أن وصلت حداء قبر أبي بكر عبد العزيز . فإذا أنا بالعمود من

(١) لو كان هذا لكان خيرا لهم : أن يسأل الله أن يجعل المبتدعين والرافضة في وقتهم - وكانوا كثيراً جداً - أهل سنة ، والكافار مسلمين

(٢) في المختصر : بالشارعيف

جوف السماء إلى القبر . فقيت متغيرا ، ومضيت وهو على حاله ^(١) .
وحكى لنا هذا الشيخ عن أبي سعد السقاء - وهو من باب الأزج - قال : جئت
يوماً أصب راوية ماه في حِب مقبرة . فرأيت رجلا خراسانياً على قبر أبي بكر
عبد العزيز ، يترحم عليه ويتصنع . فصاح بي ، وقال لي : تعالى يا سقاء ، هذا الرجل
في هذا الموضع ، لا يبني عليه مشهد؟ هذا رجل حديثه عندنا . ورأيت النبي صلى الله
عليه وسلم في نومي ، وهو يقول : من زار قبر عبد العزيز غلام انطلاق ، يعنى
غفر له ^(٢) .

قال : وكان - مع ما ذكرنا من التصانيف في الفروع والأصول - له قدم في
تفسير القرآن ، ومعرفة معانيه .

ولقد وجدت عنه : أن رافضياً سأله عن قوله تعالى (٣٩ : ٣٢) والذى جاء
بالصدق وصدق به) من هو ؟ فقال له : أبو بكر الصديق . فرد عليه ، وقال : بل
هو على بن أبي طالب . فهم ^م به الأصحاب . فقال : دعوه ، ثم قال : اقرأ ما بعدها
(لم ما يشاهدون عند ربهم . ذلك جزاء الحسينين . ليكفر الله أسوأ الذي عملوا)
وهذا يقتضى أن يكون هذا المصدق من له إساءة سبقت . وعلى قولك أيها السائل :
لم يكن لعلى إساءة . فقطعه .

وهذا استنباط حسن لا يعقله إلا العلماء . فدل على علمه وحمله وحسن خلقه .

فإنه لم يقابله على جفائه بجهة ، وعدل إلى العلم .

(١) ماروى أحد عن أبي بكر الصديق أو عن أحد من الصحابة رضي الله عنهم :
أنهم كانوا يرون عامودا من النور على قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأغلب
الظن : أن هذا الحرسى كان في رأسه أوهام برأ الله منها روس الصحابة رضي الله عنهم

(٢) وبهذه المنامات الجاهلية الخراسانية : أقيمت المشاهد والتلاب على القبور
محادة الله ولرسوله . والعجب : أن يحكي هذا على أنه محسن

وقد امتدحه بعضهم بأبيات ، قال فيها :

فعبد العزيز له مقام بعلم حين يفتى كالصوارم
يزين الخلبيّة حين يفتى ويطري الشافعى بلا درام
وأقسم بالذى ناجى لموسى لقد أضحي بشرف كل عالم
ولو عاش ابن حنبل كى يراه لأيقن أنه حصن المحرام
فرحمة ربنا تسرى وتعلو على قبر ابن حنبل بالمسكارم
وتوفى في شوال لعشر بقين منه ، سنة ثلاثة وستين وثلاثمائة . وتوفي في يوم الجمعة بعد الصلاه .

وفي رواية أخرى : قال أبو بكر عبد العزيز في علته : أنا عندكم إلى يوم الجمعة . وذلك في شوال سنة ثلاثة وستين وثلاثمائة . فقيل له : يعافيك الله - أو كلاماً هذا معناه - فقال : سمعت أبو بكر الخلال يقول : سمعت أبو بكر المروذى يقول : عاش أحد بن حنبل ثماناً وسبعين سنة ، ومات يوم الجمعة . ودفن بعد الصلاة . وعاش أبو بكر المروذى ثماناً وسبعين سنة ، ومات يوم الجمعة . ودفن بعد الصلاة . وعاش أبو بكر الخلال ثماناً وسبعين سنة ، ومات يوم الجمعة ، ودفن بعد الصلاة . وأنا عندكم إلى يوم الجمعة ، ولی ثمان وسبعون سنة . فلما كان يوم الجمعة مات ، ودفن بعد الصلاة .

وهذه كرامة حسنة له . فإنه حدث بيوم موته . وكان يوم موته يوماً عظيماً لكثره الجم .

وهاجر من داره لما ظهر سب السلف إلى غيرها وهذا يدل على قوة دينه
وصحة عقيدته . رحمه الله .

قلت أنا : وقرأت بخط بعض أصحابنا قال : حتى لنا أبو القاسم الأزجى :
أن عبد العزيز بن حضر : أضاف في بعض الأوقات ، فأخذ رقعة . وكتب فيها :
بسم الله الرحمن الرحيم ، فلان بن فلان محتاج . قال : فأخذتها ، وخرجت إلى

باب الخليةة ، وأقيمت الرقة من يدي ، فحملتها الريح ، وعدت إلى منزلي : فاكان
إلا يسيراً ، فإذا الباب يطرق . فخرجت ، وإذا شيخ لا أعرفه ، فدفع إلى قرطاساً
تقيلاً . فأخذته ودخلت . فاعتبرته ، فإذا هو خمسة درهم . وإذا رقى القرطاس .
وفيها مكتوب : يا صاحب هذه الرقة ، بعدها أحسن الأدب في الطلب .

وقرأت بخط أبي حفص البرمكي قال : سمعت أبا بكر عبد العزيز بن جعفر
يقول : سمع مني الخلال نحو عشرين مسألة ، وأثبتها في كتابه .
قال : وحکى لنا عن الخلال : أنه قال : من لم يعارض لم يدر كيف
يضع رجله .

وقال : رأيت الخلال في النام ، فسألته عما يأكل ؟ فقال : ما أكلت منذ
فارقتكم إلا بعض فرنخ . وقال : أما علمت أن طعام الجنة لا ينفد ؟
وقال : قال رجل للخلال : إنما جئتكم أسألك عن مسألة . فقال له :
أنت طرق .

وقال : مادخلت إلى مجلس ، فرفعت فيه إلا أخذت دون حق فيه .
قال البرمكي : الفالب أنه حکى هذا عن نفسه .
وقال : سمعت ابن بشار يقول : من زعم أن الكفار يحاسبون ما يستحقون من
الله . ثم قال : من صل خلف من يقول هذه المقالة يبعد .
وقال : تزه ابن البرهاري عن ميراث أبيه عن سبعين ألف درهم .
قال : وسئل الخلال : يكتفى الرجل بكتاب العلل عن المسوط ؟ قال : إذا
كان له قريحة .

٦١٢ - ضرار بن محمد بن ثابت ، أبو الطيب الحنبلي .

صاحب جماعة من شيوخ المذهب : أبو علي الخرق . قال : سمعته يقول :
حدثني أبو بكر المروذى قال : سئل أبو عبد الله أحمد بن حنبل - وأنا أسمع -
عن الحسنة ؟ فقال : أكرهها . لأنها تشبه اللواط .

٦١٣ - مُعْرِب بَدْر بْن عَبْد اللَّه، أَبُو حَفْص الْفَازَلِي.

سمع من ابن بشار مسائل صالح ، ومن عمر القافلاني مسائل إبراهيم بن هانىء
حدث عنه ابن شاقلا ، وأبو حفص البرمكي وغيرهما .
له تصانيف في المذهب ، و اختيارات .

منها : اختيار جواز صلاة الجمعة في الوقت الذي يصلى فيه العيد .
و اختيار : إذا صلى إمام الجماعة جالسا ، وصلى من خلفه قائما : لم تبطل صلاته .
و اختيار : إذا نذر ذبح ولده : وجب عليه ذبح كبش . وغير ذلك .

٦١٤ - إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ بْنِ حَدَّانَ بْنِ شَاقْلَا، أَبُو إِسْحَاقِ الْبَزَارِ.

جليل القدر ، كثير الرواية ، حسن الكلام في الأصول والفروع .
سمع من أبي بكر الشافعى ، وأبي بكر أحمد بن آدم الوراق ، و د علجم بن أحمد ،
ومحمد بن القاسم المقرىء ، وعبد العزيز بن محمد اللؤوى ، وابن مالك ، وابن الصواف ،
وأحمد بن القاسم بن دوست ، وأبي بكر السلمانى ، وأبي بكر عبد العزيز -
وحاضره - وأبي عبد الله الحسين بن علي بن محمد المخرمى ، المعروف بابن شاصو .
قال ابن شاقلا : وقرأت عليه في جامع الخليفة : حدثكم أبو على الحسين بن
إسحاق النخري . قال : وسألته - يعني أحمد بن محمد بن حنبل - عن رجل مسافر
لماذا عزم على إقامة : في كم يتم الصلاة ؟ قال : أربعة أيام . قلت له : فحديث عرمان
ابن حصين « أن النبي صلى الله عليه وسلم أقام بمكة سبع عشرة يقصر الصلاة » ؟
قال : إنما كان النبي صلى الله عليه وسلم أراد حينها .

وروى عنه أبو حفص العكبرى ، وأحمد بن عثمان الكبشى ، وعبد العزيز
غلام الزجاج .

قرأت بمخطوطة الوالد السعيد قال : نقلت من خط أبي بكر بن شاقلا قال :
أخبرنا أبو إسحاق بن شاقلا - قراءة عليه - قال : قلت لأبي سليمان الدمشقى :

بلغنا أنك حكست فضيلة الرسول صلى الله عليه وسلم في ليلة المراج ، وقوله في الخبر « وضع يده بين كتفي ، فوجدت بردتها - وذكر الحديث » .

قال لي : هذا إيمان ونية . لأنه أريد مني روایته . وله عندى معنى غير الظاهر . قال : وأنا لا أقول مَسَّهُ .

قلت له : وكذا تقول في آدم لما خلقه بيده ؟ قال : كذا أقول . إن الله عز وجل لا يمس الأشياء .

قلت له : سويفت بين آدم وسواء ، فأسقطت فضيلته ، وقد قال الله تعالى (يا إبليس مامنعت أن تسجد لما خلقت بيدي ؟) قات له : هذا روایته : لأنه أريد منك - على رغمك - . وله عندك معنى غير ظاهره ، وإلا سلمت الأحاديث التي جاءت في الصفات ، ويكون لها معانٍ غير ظاهرها ، أو ترد جميعها ؟

قال لي : مثل أي شيء ؟ قلت له : مثل الأصابع ، والساقي ، والرجل ، والسمع والبصر ، وجميع الصفات التي جاءت في الأخبار الصحاح ، حتى إذا سلمتها كلناك على ما ادعيته من معانٍها التي هي غير ظاهرها ؟

قال لي منكراً لقولي : من يقول رجل ؟

قلت : أبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم . قال : من عن أبي هريرة ؟

قلت : هام . قال : من عن هام ؟

قلت : معمر . قال : من عن معمر ؟

قلت : عبد الرزاق . قال لي : من عن عبد الرزاق ؟

قلت له : أحمد بن حنبل . قال لي : عبد الرزاق كان رافضياً .

قلت له : من ذكر هذا عن عبد الرزاق ؟ قال لي : يحيى بن معين .

قلت له : هذا تخريص على يحيى ، إنما قال يحيى : كان يتشيع ، ولم يقل رافضياً . قال لي : الأخرج عن أبي هريرة : بخلاف ما قاله هام .

قلت له : كيف ؟ قال : لأن الأخرج قال « يضع قدمه »

قالت له : ليس هذا ضد ما رواه همام . وإنما قال هذا « قدم » وقال هذا « رجل » وكلاهما واحد . ويحتمل أن يكون أبو هريرة سمع من النبي صلى الله عليه وسلم مرتين . وحدث به أبو هريرة مرتين . فسعة الأرجح منه في إحدى المرتين ذكر « القدم » وسمع منه همام ذكر « الرجل »

قال لي : همام غلط . قلت له : هذا قول من لا يدرى .

نم قال لي : والأصابع في حديث ابن مسعود ، تقول به ؟ .

قالت له : حديث ابن مسعود صحيح من جهة النقل . رواه الناس ، ورواه الأعمش عن إبراهيم عن علقة عن عبد الله .
قال لي : هذا قاله اليهودي .

قالت له : لم ينكِر رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله ، قد ضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بدت نواجذه ، تصدِيقاً لقوله . فأنكِر أن يكون هذا اللفظ مرويَاً من أخبار ابن مسعود .

قالت له : بلى ، هذا رواه منصور والأعمش جمِيعاً عن إبراهيم عن أبي عبيدة « أن يهودياً أتى النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال : يا محمد ، إن الله عزوجل يمسك السموات على إصبع ، والأرضين على إصبع ، والجبال على إصبع ، والخلائق على إصبع ، والشجر على إصبع - وروى : والثرى على إصبع - ثم يقول : أنا الملك . فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم ، تصدِيقاً لما قال الخبر » هكذا رواه الثوري وفضيل بن عياض .

قال لي : قد نزل القرآن بالتكذيب ، لا بالتصديق . فقال الله تعالى (٣٩ : وما قدروا الله حق قدره)

قالت له : قد نزل القرآن بالتصديق ، لا بالتكذيب ، بدلالة قوله تعالى في سياق الآية (والأرض جمِيعاً قبضته يوم القيمة ، والسموات مطويات بيمينه) ثم نزه نفسه عز وجل عما يشرك به من كذب بصفاته ، فقال (سبحانه وتعالى عما

يشركون) وقوله (وما قدروا الله حق قدره) لا يمنع من إثبات الأصابع صفة له ،
كما ثبتت صفاته التي لاختلف أنا وأنت فيها ، ومع هذا : ما قدروا الله حق قدره
- ثبت ايضاً ثبت الأصابع صفة لذاته تبارك وتعالى (وما قدروا الله حق قدره)
فهذا رأى ما نزمه قال : هذا ظن من ابن مسعود ، أخطأ فيه .

فقلت له : هذا قول من يروم هدم الإسلام ، والطعن على الشرع . لأن من
زعم أن ابن مسعود ظن ، ولم يستيقن ، فشكى عن النبي صل الله عليه وسلم على
ظنـهـ : فقد جعل إلى هدم الإسلام مقالته هذه ، بأن يتجاهـلـ أهلـ الزـيـغـ ، فيـتـجـمـوـ
على كل خبر جاء عن النبي صل الله عليه وسلم لا يوافق مذهبـهمـ فيـسـقـطـونـهـ . بأنـ
يـقـولـواـ : هذا ظـنـ من الصـحـابـةـ على رسول الله صـلـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ ، إـذـ لـاـ فـرـقـ بـينـ
ابـنـ مـسـعـودـ وـسـائـرـ الصـحـابـةـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـمـ . وـهـذـاـ خـدـمـ ماـ أـجـمـعـ عـلـيـهـ الـسـلـمـونـ .
وـقـدـ أـكـذـبـ الـقـرـآنـ مـقـالـةـ هـذـاـ القـائـلـ فـيـ الـآـيـةـ الـتـيـ شـهـدـ فـيـهاـ لـابـنـ مـسـعـودـ بـالـصـدـقـ
فـيـ جـلـةـ الصـحـابـةـ .

ثم قلت له : و «الأصابع» قد رواها عن النبي صلى الله عليه وسلم أيضاً أصحابه .
منهم أنس بن مالك ، في حديث الأعش عن أبي سفيان عن أنس رضي الله عنه .
قال «كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكثر أن يقول : يا مقلب القلوب ثبت
قلبي على دينك . قال قلنا : يا رسول الله ، آمنا بك وبما جئت به . فهل تختلف
 علينا ؟ قال : نعم ، إن القلوب بين إاصبعين من أصابع الله عز وجل ، يقلبها »
ثم قال لي : تروي حديث أبي هريرة « خلق آدم على صورته » ويومئذ
إلى أنه مخلوق على صورة آدم .

فقلت له : قال أَحْمَدُ بْنُ حِنْبَلَ : مَنْ قَالَ إِنَّ آدَمَ خَلْقَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى
صُورَةِ آدَمَ : فَهُوَ جَهْنَمِي . وَأَيْ صُورَةٍ كَانَتْ لَآدَمَ قَبْلَ خَلْقِهِ ؟
قالَ لِي : قَدْ جَاءَ الْحَدِيثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « إِنَّ
اللَّهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَى صُورَةِ آدَمَ » .

فقلت له : هذا كذب على النبي صلى الله عليه وسلم .

قال لي : بلى ، قد جاء في الحديث « طوله ستون ذراعاً » على أنه آدم .

فقلت له : قد رد هذا ، وليس هو الذي ادعى على رسول الله صلى الله عليه وسلم . لأنك قلت عن النبي صلى الله عليه وسلم « إن الله خلق آدم على صورة آدم » ثم استدلت بقوله « ستون ذراعاً » على أنه آدم ، وهذا خبر جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجهين . فأبوالزناد عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم « إن الله خلق آدم على صورته » وروى جرير عن الأعمش عن حبيب بن أبي ثابت عن عطاء عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « لا تقبحوا الوجه . فإن الله خلق آدم على صورة الرحمن » قال أبو إسحاق : وهذا الحديث يذكر عن إسحاق بن راهويه : أنه صحيح مرفوع . وأما أحمد بن حنبل : فذكر أن الثوري أوقفه على ابن عمر . فكلامها الجهة فيه على من خالقه . فإن كان رفعه صحيحًا إلى النبي صلى الله عليه وسلم : فقد سقط العذر ، وإن كان ابن عمر القائل له : فقد اندر حضن بقول ابن عمر تأويل من حمل قوله « على صورته »

قال أبو إسحاق : وهذا لم يجر بيدي وبينه ، وإنما بيته لأصحابي ليفهموه .

ثم قلت له : قوله « خلق آدم على صورته » لا يتأول لآدم على صورة آدم ، لما قاله أحمد « وأى صورة كانت لآدم قبل خلقه ؟ » فقد فسد تأويلك من هذا الوجه . وفسد أيضًا بقول ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم « إن الله خلق آدم على صورة الرحمن تبارك وتعالى »

وأما الاستدلال بقوله صلى الله عليه وسلم « طوله ستون ذراعاً » فإن كانت هذه اللفظة محفوظة : فكان قوله « خلق آدم على صورته » فتم الكلام . ثم قال « طوله ستون ذراعاً » إخباراً عن آدم بذلك ، على حديث الثوري عن أبي الزناد عن موسى بن أبي عثمان عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله

عليه وسلم أنه قال «إن الله عز وجل خلق آدم على صورته» ذكرت بدلالة حديث ابن عمر . رضي الله عنهما ، وما ذكرته عن أحد .

فقال لي - جواباً عن حديث أنس «إن القلوب بين إصبعين من أصابع الله يقبلها» - إنما هما نعمتان .

قللت له : هذا الخبر ، يقول «إن الإصبعين نعمتان؟» واليدين صفة للذات .
ولم يتقدمك بهذا أحد إلا عبد الله بن كعب القطان ، الذي انتهاك مذهبـه ، ولا
عبرة في التسليم للأصابع ، والتـأويل لها على ما ذكرت : إن القلوب بين نعمتين
من نعم الله عز وجل .

ثم قال لي : وهذا مثل روايتك عن ابن مسعود في قوله عز وجل (٦٨ : ٤٢)
يوم يكشف عن ساق) إن الله عز وجل يكشف عن ساقه يوم القيمة ؟

قللت له : هذا رواه ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم .
فأنـكـرهـ عنـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ . وـقـالـ :ـ هـذـاـ مـنـ كـلـامـ اـبـنـ مـسـعـودـ .
وقد روـيـ عنـ اـبـنـ عـبـاسـ أـنـهـ قـالـ «ـ الشـدـةـ»

قللت له : إنـماـ نـذـكـرـ مـاجـاهـ عـنـ الصـحـابـةـ إـذـاـ لـمـ نـجـدـ عـنـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ
فـقـالـ لـيـ :ـ تـحـفـظـهـ عـنـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ ؟

قلـتـ :ـ نـمـ .ـ هـذـاـ رـوـاهـ النـهـاـلـ اـبـنـ عـرـوـ عنـ أـبـيـ عـبـيـدـةـ بـنـ عـبـدـ اللهـ عـنـ
مسـرـوقـ بـنـ الـأـجـدـعـ حـدـثـنـاـ عـبـدـ اللهـ بـنـ مـسـعـودـ رـضـيـ اللهـ عـنـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ
وـسـلـمـ قـالـ «ـ يـجـمـعـ اللهـ الـأـوـلـيـنـ وـالـآـخـرـيـنـ لـيـقـاتـ يـوـمـ مـعـلـومـ ،ـ وـيـنـزـلـ اللهـ عـزـ وـجـلـ فـ
ظـلـلـ مـنـ الـغـامـ -ـ وـذـكـرـ الـحـدـيـثـ بـطـولـهـ -ـ وـقـالـ فـيـهـ :ـ فـيـأـتـهـمـ اللهـ تـبـارـكـ وـتـعـالـىـ ،ـ
فـيـقـولـ لـهـ :ـ مـاـلـكـمـ لـاـ تـنـطـلـقـونـ كـمـاـ اـنـطـلـقـ النـاسـ ؟ـ فـيـقـولـونـ :ـ لـنـاـ إـلـهـ .ـ فـيـقـولـ :ـ
هـلـ تـعـرـفـوـنـهـ إـنـ رـأـيـتـمـوـهـ ؟ـ فـيـقـولـونـ :ـ نـعـمـ ،ـ بـيـنـنـاـ وـبـيـنـهـ عـلـامـةـ ،ـ إـنـ رـأـيـنـاـهـ عـرـفـنـاهـ .ـ
قـالـ :ـ فـيـقـولـ :ـ مـاـهـيـ ؟ـ فـيـقـولـونـ :ـ يـكـشـفـ عـنـ سـاقـهـ .ـ قـالـ :ـ فـعـنـدـ ذـلـكـ يـكـشـفـ عـنـ
سـاقـهـ ،ـ قـالـ :ـ فـيـخـرـ مـنـ كـانـ بـظـهـرـهـ طـبـقـ ،ـ وـبـيـقـ قـوـمـ ظـهـورـهـ كـأـنـهـ صـيـاصـيـ الـبـقـرـ ،ـ

يريدون السجود فلا يستطيعون . وقد كانوا يدعون إلى السجود وهم سالمون » في
حديث فيه طول ، وقد روى أيضاً من طريق أبي سعيد الخدري رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم .

قال : أبو هارون العبدى عن أبي سعيد الخدري ؟

فقلت له : هذا في صحيح البخارى . فليس من شرطه أبو هارون العبدى ،
لضعفه عنده ، وعند آئمه أهل العلم ، ولم يحضرني إسناده في وقت كلامي له .
وأخرجته من صحيح البخارى كما ذكرته : أخبرنا أبو بكر محمد بن الحسن بن محمد
ابن زياد المقرىء - يعرف بالنقاش - قال : حدثنا محمد بن يوسف ، قال : حدثنا محمد
ابن إسماعيل البخارى قال : حدثنا آدم قال : حدثنا الليث عن خالد بن يزيد عن سعيد
بن أبي هلال عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري قال :
سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول «يكشف ربنا تبارك وتعالى عن ساقه ، فيسجد
له كل مؤمن ومؤمنة . ويبقى من كان يسجد له في الدنيا رباء وسمعة ، فيذهب
ليسجد ، فيعود ظهره طبقاً واحداً»

ثم قال لي : وتقول بحديث ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله
عليه وسلم «رأيت ربي» ؟

فقلت له : رواه حماد بن سلمة عن قاتدة عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي
صلى الله عليه وسلم .

قال لي : حماد بن سلمة ضعيف . فقلت : من ضعفه ؟

قال لي : يحيى القطان .

فقلت له : هذا تخرص على يحيى ، لم يقل يحيى هذا ، وإنما فن حديثك ؟
فلم يقل من حديثه .

وقال لي : أيما أثبتت عندك ؟ حماد بن سلمة ، أو سماك ؟ قلت : حماد بن سلمة
أثبتت ، وسماك مضطرب الحديث .

فنازعني في هذا . والذى أجبته به : بأن حماد بن سلمة ثقة ، وسماك مضطرب

ال الحديث : هو جواب أَحْمَدَ فِيهِمَا ، وَلَمْ أَدْرِ مَا أَرَادَ بِسِيَّاْكَ ؟ وَخَرْجَنَا مِنْ ذَلِكَ ،
وَلَمْ أَسْأَلْهُ .

ثُمَّ قُلْتُ لَهُ : هَذِهِ الْأَحَادِيثُ تَلَقَّاها الْعُلَمَاءُ بِالْقَبُولِ . فَلَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يَنْعَمُ بِهَا ،
وَلَا يَتَأْوِلُهَا وَلَا يَسْقُطُهَا . لِأَنَّ الرَّسُولَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْ كَانَ لَهَا مَعْنَى عِنْدَهُ غَيْرَ
ظَاهِرِهَا لِيَنْهِيَ . وَلَكَانَ الصَّحَابَةُ - حِينَ سَمِعُوا ذَلِكَ مِنَ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -
سَأْلُوهُ عَنْ مَعْنَى غَيْرِ ظَاهِرِهَا . فَلَمَّا سَكَنُوا وَجَبَ عَلَيْنَا أَنْ نَسْكُنَ حِيثُ سَكَنُوا ،
وَتَقْبَلُ طَوْعًا مَا قَبَلُوا .

فَقَالَ لِي : أَتَمْ الشَّبَهَةُ . فَقُلْتُ حَاشَ اللَّهُ ، الشَّبَهُ الَّذِي يَقُولُ : وَجْهٌ كَوْجَهِي ،
وَيَدٌ كَيْدِي . فَإِنَّا نَحْنُ فَنَقُولُ : لَهُ وَجْهٌ ، كَمَا أَثْبَتَ لِنَفْسِهِ وَجْهًا . وَلَهُ يَدٌ ، كَمَا
أَثْبَتَ لِنَفْسِهِ يَدًا . وَلَيْسَ كَمُثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ . وَمَنْ قَالَ هَذَا فَقَدْ سَلَمَ .
ثُمَّ قُلْتُ لَهُ : أَنْتَ مُذَهِّبُكَ أَنَّ كَلَامَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لَيْسَ بِأَمْرٍ وَلَا نَهْيًّا ، وَلَا
مُتَشَابِهٍ ، وَلَا نَاسِخٍ وَلَا مَنْسُوخٍ ، وَلَا كَلَامٌ مَسْمُوعٌ . لِأَنَّ عِنْدَكَ : اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ
لَا يَتَكَلَّمُ بِصَوْتٍ ، وَأَنَّ مُوسَى لَمْ يَسْمَعْ كَلَامَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ بِسَمْعِهِ . وَإِنَّمَا خَلَقَ اللَّهُ
عَزَّ وَجَلَّ فِي مُوسَى فَهِمَا فَهِمَ بِهِ .

فَلَمَّا رَأَى مَا عَلِيَّهُ فِي هَذِهِ مِنَ الشَّنَاعَةِ قَالَ : فَلَعْنَى أَخَالِفُ ابْنَ الْكَلْبِ
الْقَطَانَ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ مِنْ سَائِرِ مُذَهِّبِيهِ

ثُمَّ قُلْتُ لَهُ : وَمَنْ خَالِفُ الْأَخْبَارَ الَّتِي نَقَلَهَا الْعَدْلُ عَنِ الْعَدْلِ مَوْصُولَةً ، بِلَا قِطْعَةٍ
فِي سُنْدِهَا ، وَلَا جُرْحٌ فِي نَاقِلِهَا ، وَتَجْرِأً عَلَى رِدِّهَا : فَقَدْ تَهْجُمَ عَلَى ردِّ الإِسْلَامِ .
لِأَنَّ الإِسْلَامَ وَأَحْكَامَهُ مُنْقَوْلَةٌ إِلَيْنَا بِعِنْدِ مَا ذَكَرْتُ .
فَقَالَ لِي : الْأَخْبَارُ لَا تَوْجِبُ عِنْدِي عِلْمًا .

فَقُلْتُ لَهُ : يَلْزَمُكَ عَلَى قَوْدِ مَقَاتِلِكَ : أَنْكَ لَوْ سَمِعْتَ أَبَا بَكْرَ وَعُثْمَانَ
وَعَلِيًّا وَطَلْحَةً وَالْأَزْبَرَ وَسَعْدًا وَسَعِيدًا وَعَبْدَ الرَّحْمَنَ بْنَ عَوْفٍ وَأَبَا عَبِيدَةِ ابْنِ
الْجَرَاحِ ، يَقُولُونَ : سَمِعْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ كَذَّا وَكَذَّا : أَنْكَ

لاتعلم أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من ذلك شيئاً ، لقولهم « سمعنا »
فلم ينكر من ذلك شيئاً ، غير الشناعة
نعم قالى : أخبار الآحاد في الصفات : اغسلها . وهى عندى والتراب سواء .
ولا أقول منها إلا بما قام في العقل تصديقه .

قلت له : فلم أتعنت نفسك في كتبها ، وسعيت إلى الشيخ فيها ، وأنصبتك
نفسك وأتعتها ، وأسررت ليلك بما لا تدين الله عز وجل به ، ولا تزداد به علمًا ؟
فأجابني بأن قال : كتبته حتى أتمم به الأبواب ، إذا أردت تخريجها .

قللت له : تخراج المسلمين مالا تدين به ؟
قال : نعم . لأعرفه . قلت له : تعنى المسلمين على قود مقاتلك ، والحق في
غير ما ذكرت ؟

ثم قلت له : خرقت الإجماع . لأن الأمة بأسرها اتفقت على نقلها ، ولم
يكن نقل ذلك عيناً ولا لعباً ، ولو كان نقلهم لها كترك قلهم لها : لكانوا عابثين ،
وحاشا لله من ذلك . ومن كانت هذه مقالاته فقد دخل تحت الوعيد في قوله عز وجل
(٤ : ١١٥) ومن يتبع غير سبيل المؤمنين نوله ماتولي ، ونصله جهنم وساعت مصيرا)
ولما كانت أخبار الآحاد في الصفات لاتوجب علما : دل على أنها موجبة للعلم
فسقط بهذا ما ادعاه من لم ينتفع بعلمه ، وتهجم على إسقاط كلام الرسول صلى الله
عليه وسلم بنقل العدل عن العدل ، موصولاً إليه : برأيه وظنه

ثم ذكرت حساب الكفار : فقال لي : قد روى عن النبي صلى الله عليه
حديث أبي الأحوص عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ، عن النبي صلى الله
عليه وسلم « إن الكافر ليحاسب حتى يقول : أرجوني ، ولو إلى النار » فهلا
قلت به ؟

قللت له : ليس يحمل ماروى صحيحًا أو سقىماً أن تقول به . وإنما تعبدنا
بال الصحيح دون السقيم . وال الصحيح معلوم عند أهل النقل بعده ناقليه متصلًا إلى

الخبر عنه ، والستيم معلوم بشرح ناقليه . وهذا الخبر الذى روته : رواه إبراهيم بن مهاجر بن مسمار - يعنى : وهو متزوك الحديث ضعيف عند أهل العلم - وليس مثل هذا مما تقوم به حجّة .

قال لي : فأى شئ معك فى أنهم لا يحاسبون ؟

قلت له : إن شئت من كتاب الله ، وإن شئت من سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم . وإن شئت من قول صحابته رضي الله عنهم .
قال لي : منكراً لقول فى الصحابة من قال هذا ؟

قلت : نعم . قرأت على أبي عيسى يحيى بن محمد بن سهل الخصيب العكبرى -
بكيراً - قال : حدثنا محمد بن صالح بن ذريح العكبرى ، قال : حدثنا محمد بن هناد بن السرى قال : حدثنا معاوية عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة
رضى الله عنها قالت « من حوسب دخل الجنة » يقول الله تعالى (٨٤ : ٧ - ٩)
فاما من أوتي كتابه بيمنيه . فسوف يحاسب حساباً يسيراً وينقلب إلى أهله مسروراً
ويقول للآخرين ، يعنى الكفار (٥٥ : ٣٩) فيومئذ لا يسأل عن ذنبه إنس
ولا جان - ٤١ يعرف المحرمون بسياهم ، فيؤخذ بالنواصى والأقدام)

قال لي : قد سمعت هذا الحديث من أبي على الصواف قال : حدثنا أبو بكر
ابن عبد الخاتق قال : حدثنا أبو الحسين عبد الوهاب الوراق عن أبي معاوية الفزير
عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة ، بمثل معناه ، يعنى « من حوسب دخل
الجنة » فقال لي : هو المسلم المحترم .

قللت له : جمعت بين ما فرق الله عز وجل ، لأن الله عز وجل يقول
(٦٨ : ٣٦) أفنجعل المسلمين كال مجرمين ؟ مالكم ، كيف تحكمون ؟)

قال أبو إسحاق : وكان عندنا : أن أبو سليمان يقول : إن الكافر والمؤمن
يحاسبان . فعلى قوله : إن المؤمن لا يحاسب ، وإن الكافر يحاسب . وهذه عصبية
للكافر ، خرج بها عن جملة أهل العلم

قلت له : أنت تتكلّم على المسلمين ، فتحسوا أسماعهم بكلام الكلب الكذاب فيما يخبر عن مراد الله تعالى عن الأمم الخالية ، التي لم يشاهدها ، فلا يكون عندك هذيان . ثم تجيء إلى مثل حديث إبراهيم النخعي عن علقة عن عبد الله - حديث الخبر - فتقول : هذا هذيان . وهذا قول من تقلده : خرج عندي من الدين . وسلك غير طريق المسلمين .

وهذا ماجرى بيننا ، إلا ما أخللت به . فلم أتيقن حفظه . والله سبحانه وتعالى الموفق لإدراك الصواب .

وقال أبو إسحاق بن شافولا : حدثنا عبد العزيز بن جعفر قال : سمعت أبياً محمد البخاري - وكان عبداً صالحأً . وكان من أصحاب المرودي - قال : غسلت ميتاً . فقضى الذي يصب الماء على في حاجة . ففتح عينيه ، وقبض على زندى ، وقال لي : يا أبياً محمد ، أحسن الاستعداد لهذا المصريع . وعاد إلى حاله ^(١)

قال : وسئل الشيخ - يعني أبياً بكر - عن المصلوب : هل تضفطه الأرض ؟ فقال : قدرة الله لا يتكلّم عليها . أرأيت رجلاً لو قطعت يده ، أو رجله ، أو لسانه في بلد ومات في بلد آخر : هل ينزل المكان على السكل منه ؟ وهذا في القدرة . واليد في معنى التبع .

قال : وسأل رجل شيخنا أبياً بكر عن قول الله تعالى (٤٢ : ٣٩) الله يتوفى الأنفس حين موتها والتي لم تمت في منامها) وقال الله (٣٢ : ١١) قل يتوفاكم ملك الموت الذي وكل بكم) وقال تعالى (٦ : ٦١) توفته رسننا) فقال : ملك الموت يعالجها ، فإذا بلغت منها ، قبضها الله عز وجل ، فقيل له : قد استوى في ذلك الفاضل والكافر والمسلم . فما فضلها عليه ؟ فقال : لما لم يكن بينهما فرق في ابتداء انتلاق في نفح الروح ، فكذلك في الانتهاء في قبضها ، وكذلك لم يكن بينهما فرق في التكوين في الابتداء ، وكذلك في الموت في الانتهاء . وهذا معنى ما قال .

(١) من هو هذا البخاري وما مبلغ علمه وصدقه وازان عقله ؟

وكانت لأبي إسحاق بن شاقلا حلقتان . إحداها : بجامع النصور ، والحلقة الثانية : بجامع القصر

وحج سنة تسع وأربعين . ومات سنة تسع وستين ، قيل : في سلخ جادى الآخرة . وقيل : في مستهل رجب . وكان له ابنان : على ، وحسن . وكان سنہ يوم مات : أربع وخمسون سنة . وغسله أبو الحسن التميمي

٦١٥ - إبراهيم بن ثابت الحنبلي ، أبو إسحاق

كان على غاية من العلم والزهد

قال القاضى أبو على بن أبي موسى : لما مات إبراهيم بن ثابت الحنبلي : كان الزمان شديد الحر . وكان رمضان ، فافطر ذلك اليوم خلق كثير من شدة مالقهم من الجهد والعطش ، وعظم الخلق الذين كانوا معه
توفي سنة ست وسبعين وثلاثمائة

٦١٦ - عبد العزيز بن الحارث بن أسد ، أبو الحسن التميمي

حدث عن أبي بكر النيسابورى ، ونقطويه ، والقاضى المحامى ، وغيره .
وصحب أبا القاسم العرقى ، وأبا بكر عبد العزيز .
وصنف فى الأصول والفروع ، والفرائض .

صحبه القاضيان : أبو على بن أبي موسى ، وأبو الحسين بن هرمز

وكان له أولاد : أبو الفضل ، وأبو الفرج ، وغيرها .

وقيل : إنه حج ثلاثة وعشرين حجة .

ومولده : سنة سبع عشرة وثلاثمائة . وموته : فى ذى القعده من سنة إحدى وسبعين وثلاثمائة .

٦١٧ - إبراهيم بن جعفر ، أبو القاسم ، يعرف بابن الساجى ، التخصص

بحسبة أبي بكر عبد العزيز .

سمع إسماعيل الصفار ، وعلى بن محمد المصرى ، وأبا عمرو بن السمك ، في آخرين .

روى عنه أبو القاسم الأزجى ، وأثنى عليه خيراً .
وصنف كتاب البيان على من خالف القرآن ، وما جاء فيه من صفات الرحمن ،
وما قامت عليه أدلة البرهان .

وتوفى في جمادى الأولى سنة تسع وسبعين وثلاثمائة . دفن في مقبرة عبد العزيز
بالجانب الشرقي .

٦١٨ - الحسن بن يحيى بن قيس ، أبو بكر القرى .

سمع مختصر أبي القاسم الخرقى منه . وحدث بهذا المختصر جماعة ، أحدهم
أبو عبد الله بن حامد ، وأبو طالب العشارى .

٦١٩ - الحسين بن عبد الله . أبو علي التجاد .

كان فقيها ممعظا ، إماماً في أصول الدين وفروعه .
صحب من شيوخ المذهب : لأبي الحسن بن بشار ، وأبي محمد البربهارى ،
ومن في طبقتهما .

وصحبه جماعة : أبو حفص البرمكى ، وأبو حفص العكبرى ، وأبو الحسن
الجزرى ، وعبد العزيز غلام الزجاج ، وأبو عبد الله بن حامد .

قال أبو حفص : سمعته يقول : سئل ابن بشار : لم صار الإمساك عن فضل
الكلام أشد من الإمساك عن فضل الطعام ؟ فقال : إن الكلام تبقى مدحته
بعد ، والطعام تزول منفعته بزواله . أو كما قال .

قال : وسمعته يقول : سمعت أبا محمد البربهارى يقول : قال ذو النون المصرى :
وصف لي رجل بتاهرت . فضيئت إليه . فلما رأى ولى عنى . فناديته : بالذى
وهب لك ما وهب إلا وفقت . فلست أطوّل عليك . كيف كان بهذه أمرك مع

ربك تبارك وتعالى؟ قال لي : يا فتى ، كنت إذا علت بمعصيتك : صبر على وثأني بي . فإذا عملت بطاعته : زادني وأعطاني ، وإذا أقبلت عليه : قربني وأدناه ، وإذا وليت عنه : صوت بي وناداني ، وإذا وقفت لفترة : رغبني ومنّاني . فن أكرم من هذا مأمولًا ؟ انصرف عنى ، لا تشغلى .

قال : سمعت أبا علي بن النجاد يقول : بينما أنا ذات يوم ، إذ دخل رجل من أهل البدع ، ومعه مصحف ، فجعل يقرأ فيه ، في سورة الأحزاب . فلما انتهى إلى هذه الآية (٣٣ : ٣٣ وَقَرْنَ فِي بَيْوَتِكُنْ) أطبق المصحف ، وقال : إيش نعمل في هذا وعائشة قد خرجت ؟

قلت : إنها لم تخرج من بيتها .

قال : وكيف ذلك ؟

قلت : لأن بيوت أبنائها بيتها .

قال : سمعته يقول : جاءني رجل . وقد كنت حذرت منه أنه رافضي - فأخذني تقرب إلى . ثم قال : لأنسب أبا بكر وعمر ، بل معاوية وعمرو بن العاص .
فقلت له : وما معاوية ؟

قال : لأنه قاتل علياً .

قلت له : إن قوماً يقولون : إنه لم يقاتل علياً ، وإنما قاتل قتلة عثمان .

قال : قول النبي صلى الله عليه وسلم لممار « تقتلك الفتنة الباغية » ؟

قلت : إن أنا قلت : إن هذا لم يصح . وقعت منازعة . ولكن قلت : قوله عليه الصلاة والسلام « تقتلك الفتنة الباغية » يعني به : الطالبة ، لا الظالمة . لأن أهل اللغة تسمى الطالب : باعيا . ومنه : بنيت الشيء ، تقول : طلبته . ومنه : قوله تعالى (١٢ : ٦٥ قالوا : يا أباانا ما نبغى ؟) وقوله (٦٢ : ١٠ وابتغوا من فضل الله) ومثل ذلك كثير ، فإنما يعني بذلك : الطالبة لقتلة عثمان رضي الله عنه .

وقال أبو حفص العكبري : سمعت أبا علي بن النجاد يقول : سمعت أبا الحسن

ابن بشار يقول : ما أُعيب على رجل يحفظ لأحمد بن حنبل خمس مسائل أن يستند
إلى بعض سواري المسجد ، ويفتي الناس بها .

٦٢٠ - أبو الحسن البرني

ذكره الوالد السعيد ، فقال : كان شيخاً يجتمع عنده الشايخ ، ويיטה كرون
عنه .

٦٢١ - يوسف بن عمر بن مسرور ، أبو الفتح القواس .

سمع أبا القاسم البنوي ، وأبا بكر بن أبي داود ، ويحيى بن صاعد ،
وخلقاً كثيراً .

حدثنا عنه أبو الحسين بن المهدى بالله ، قال : حدثنا يوسف القواس -
إملاء - قال : حدثنا أبو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البنوي -
إملاء - قال : حدثنا طالوت بن عباد قال : حدثنا هلال عن قتادة عن عبد الله
ابن شقيق عن مُرّة البَهْزِيِّ : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إنه ستكون
فتن ، كأنها صياصي بقر ، فربنا رجل متقنع » ، فقال : هذا وأصحابه على الحق .
فذهبت ونظرت إليه ، فإذا هو عثمان بن عفان رضي الله عنه «
ولد يوسف القواس أول يوم من ذي الحجة سنة ثلاثة عشرة . وأول سماعه من
البنوي : سنة ست عشرة .

قال القواس : وحضرت مجلس القاضي المحاملي ، وكان له أربعة مستمليين
يستمدون عليه . وكنت لا أكتب في مجلس الإملاء إلا ما أسمعه من لفظ المحدث ،
قامت قاتماً . لأنني كنت بعيداً من المحاملي بحيث لا أسمع لفظه . فلما آتني الناس
أفرجوالي ، وأجازوني ، حتى جلست مع المحاملي على السرير . فلما كان من اللد
جاءني رجل فسلم على ، وقال لي : أسألك بالله أن تجعلنى في حل . فقلت له : لماذا ؟
قال :رأيتكم أمس قات في المجلس ، وتمكنت رقاب الناس . قلت في نفسي :

إنك قصدت القيام لتخطى رقاب الناس ، لا لسماع الحديث . فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في النّام . وهو يقول لي : من أراد سمع الحديث كأنه يسمعه مني ، فليسمعني كسامع أبي الفتح القواس

أبناًنا الخطيب عن يوسف القواس قال : قرأت على محمد بن حنبل قلت له : حدثكم أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني ، قال : سمعت أحمد بن حنبل رضي الله عنه سئل عن المعلم تحت الحنك ؟ فقال : ما نعرف العامة تحت الحنك . ورأيت أحمد يعمم بعامة بيضاء ، يجعلها تحت الحنك ، ورأيت أحمد يعمم على قلنوسة .

قرأت في كتاب ابن ثابت قال : سمعت على بن محمد بن الحسن السمسار يقول : ما أتيت يوسف القواس قط إلا وجدته يصل
قال : وسمعت البرقاني والأزهري - ذكر أبا الفتح القواس - فقالا : كان من الأبدال

وقال الأزهري : كان أبو الفتح مجاب الدعوات
وقال الدارقطني : كنا تبرك بأبي الفتح القواس وهو صحي
وقال أبو ذر : كنت عند القواس ، وقد أخرج جزءا من كتبه ، فوجد
فيه قرض الفارة ، فدعا الله على الفارة التي قرضته ، فسقطت من سقف البيت فأرقة ،
ولم تزل تضرب حتى ماتت

وقال العتيق : سنة خمس وثمانين وثلاثمائة : فيها توفى الشیخ الصالح
أبو الفتح القواس ، يوم الجمعة لسبعين بقین من شهر ربیع الآخر ، وصلی علیه فی
جامع الرصافة ، وحمل إلى قبر احمد بن حنبل ، وكان مستجاب الدعوات
ورأيت بخط أبي على البرداي : سمعت قاسم الحفار يقول : سمعت جدي يقول :
لما نزلت في قبر القواس ، حتى أخذته على يدي ، حتى أزلمه اللحد
سمعته ، وهو يضحك ، ودفن بالقرب من أحمد بن حنبل .

٦٢٢ - عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ حَمَدَانَ بْنُ عَمْرٍ بْنُ عَيْسَى بْنِ إِبْرَاهِيمَ

ابن سعد بن عتبة بن فرقان، صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم، أبو عبد الله العكبري المعروف بابن بطة

سمع عبد الله بن محمد البغوي ، وأبا محمد بن صاعد ، وإسماعيل بن العباس الوراق ، وأبا بكر النيسابوري ، وأبا طالب أحمد بن نصر الحافظ ، وأبا ذر ابن البااغندي ، ومحمد بن محمود السراج ، ومحمد بن مخلد العطار ، ومحمد بن ثابت العكبري ، وعمر القلاقلاني ، وأبا القاسم الخرقى ، وأبا بكر عبد العزيز ، وغيرهم من الغرباء . فإنه سافر الكثير إلى مكة والتغور ، والبصرة وغير ذلك من البلاد سمعه جماعة من شيوخ الذهب : أبو حفص العكبري ، وأبو حفص البرمكي ، وأبو عبد الله بن حامد ، وأبو علي بن شهاب ، وأبو إسحاق البرمكي في آخرين ولما رجع ابن بطة من الرحلة ، لازم بيته أربعين سنة ، فلم ير في سوق ولا رُفِي مقطراً ، إلا في يوم الفطر والأضحى وأيام التشريق .

وقال ابن ثابت : حدثني عبد الواحد بن علي العكبري قال : لم أر في شيخ أصحاب الحديث ، ولا في غيرهم : أحسن هيئة من ابن بطة .

قال : وحدثني القاضي أبو حامد أحمد بن محمد الداوى قال : لما رجم أبو عبد الله بن بطة من الرحلة ، لازم بيته أربعين سنة ، فلم ير يوماً منها في سوق ، ولا رُفِي مقطراً ، إلا في يوم الأضحى والفطر ، وكان أمّاراً بالمعروف . ولم يبلغه خبر منكر إلا غيّره ، أو كما قال .

قال : وأخبرنا التقي قال : سنة سبع وثمانين وثلاثمائة : فيها توفي بعكرا أبو عبد الله بن بطة في المحرم . وكان شيئاً صالحاً مستجاب الدعوة

قلت أنا : وأنبأنا أبو محمد الجوهري قال : سمعت أخي أبو عبد الله يقول :

رأيت النبي صلى الله عليه وسلم في النام ، فقلت له : يا رسول الله أى المذاهب خير -

أو قال : قلت : على أى المذاهب أكون ؟ فقال : ابن بطة ، ابن بطة ، ابن بطة ،

فخرجت من بغداد إلى عكبرا ، فصادف دخولي يوم الجمعة . فقصدت إلى الشيخ أبي عبد الله بن بطة إلى الجامع . فلما رأني قال لي ابتداء : صدق رسول الله ، صدق رسول الله^(١) ، أو كما قال .

وقرأت بخط أخي عبيد الله قال : نقلت من خط أبي القاسم الديماني ، في آخر الجزء الأول من المعجم ، قال الشيخ أبو عبد الله : ولدت يوم الإثنين ، لأربع خلون من شوال سنة أربع وثلاثمائة .

قال : وولد ابن منيع سنة أربع عشرة . ومات يوم الفطر ، سنة سبع عشرة وثلاثمائة .

وقال الشيخ أبو عبد الله : كان لأبي رضي الله عنه ببغداد شركاء ، وكان فيهم رجل ، يُعرف بأبي بكر ، فقال لأبي : ابعث بابنك إلى بغداد ، ليسمع الحديث ، فقال : إنه صغير ، فقال أبو بكر : أنا أحلمه معي ، فحملني إلى بغداد فجئت إلى ابن منيع ، وهو يقرأ عليه الحديث ، فقال لي بعضهم : سل الشيخ أن يخرج إليك معجمه لتقرأه عليه ، ولم أعلم أن له معجما ، فسألت ابنه ، أو ابن ابنته في باب المعجم ، فقال : إنه يريد دراهم كثيرة ، قلت : لأمي طاق ملجم ، فأخذته منها وأبيعه ، ثم قرأنا عليه كتاب المعجم في نفر خاص في مدة عشرة أيام ، وأقل أو أكثر ، وذلك في آخر سنة خمس عشرة ، وأول سنة ست عشرة .

قال الشيخ . أذكريه ، وقد قال : حدثنا إسحاق بن إسماعيل الطالقاني : سنة أربع وعشرين ومائتين . فقال المستملي : خذوا هذا قبل أن يولد كل محدث على وجه الأرض اليوم .

قال : سمعت المستملي - واسمه أبو عبد الله بن مهران - يقول له : متى ذكرت ، ياثلث الإسلام ؟ .

وقرأت بخط أخي أبي القاسم رحمه الله : سمعت الشيخ أبو الحسن عليا بن

(١) لا يعلم الغيب إلا الله .

الحسين بن أحمد بن إبراهيم الزاهد - إملاء - سمعت أبا مسعود أحمد بن محمد البجلي الحافظ - أحد أولاد أبي بكر الإسماعيلي - يقول : أحببت الحنبالية مذ رأيت أبا عبد الله بن بطة .

قال : وسمعت أبا على بن شهاب يقول : كنت بمكة . فو قفت على بعض أولاد أبي بكر الإسماعيلي ، فذكرا كتاب المعجم ، وقال في أثناء كلامه : بخط وراق له - يعني لأبي عبد الله بن بطة - قلت له : هو الذي يكلمك .

قال : وسمعت أبا على بن شهاب يقول : سمعت أبا عبد الله بن بطة - يقول : أستعمل عند منامي أربعين حديثاً رويت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم .

قال : وسمعت أبا على بن شهاب يقول : رأيت أبا عبد الله بن بطة ، وقد صلى صلاة الجمعة بيغداد ، أو في جامع المنصور ، وخرج بعد الصلاة . فشى في الصحن الذي يلي المنبر ، فقال الناس في الرواق وما يليله : ابن بطة ، فرأيت الناس يهرعون إليه .

قال : وسمعت نصر بن الفرج البزار ، يقول : دخلت على أبي عبد الله ابن بطة ، وهو صائم في يوم شديد الحر ، فرأيته وقد وضع صدره على طوابق مفسولة ، يتبرد بذلك .

قال : وسمعت أبا على بن شهاب يقول : دخلت على أبي عبد الله بن بطة بين الشاهرين ، وهو متوار ، فقال لي : إبني أشرب ماء البئر ، وكان قد اخترى لأسر طفا ، وأظنه من سلطان ، ودفع إلى كتاب العزلة .

قال : وسمعت من يذكر أنه كان يجلس في مجلسه يوم الجمعة ، متوجهاً إلى القبلة والناس بين يديه . وكان يتطليس بإزار مربع على رأسه ، فربما استنكر شيئاً يظهر من حلقته من حديث أو نحوه ، فيومئه يقول : أحسنوا الأدب ، فيحتشم الناس ذلك وينكشفوا .

قال : وسمعت أبا على بن شهاب يقول : حضرت مجلس أبي عبد الله ، وقد

قال أخي أبو القاسم رحمة الله : وذكر أن أبا عبد الله بن بطة كان يسرد القصوٰم ، وكان بيته ناصور ، وقد وصف له ترك العشاء ، فكان يجعل عشاءه قبل الفجر ييسير ، ولا ينام حتى يصبح ، وكان عالماً بمنازل الفجر والقمر .

قلت أنا : وحكي لي أبو الفتح العسكري ، قال : وجدت بخط أبي قال .

اجتاز الشيخ أبو عبد الله بن بطة بالأحنف العسكري ، فقام له ، فشق ذلك عليه :
فأنشأ يقول :

فقال ابن بطة لابن شهاب : تتكلف له جواب هذه ، فقال : أنت من أكرم البرية عندى ومن الحق أن أجل السكراما لا تلهى على القيام ، فحق حين تبدو أن لا أمل في القياما

أنت إن كنت - لاعدمتك - ترعى
فلك الفضل في التقدم والعلم
فاعغنى الآن من قيامك ، أولاً
وأنا كاره لذلك جدًا
لا تكلف أخاك أن يتلقا
فإذا صحت الضمائر منا
اكتفينا أن نتعب الأجساما
فيه ، فقيما أنزعاجنا وعلاما؟

أبناً علی عن ابن بطة قال : حدثنا أبو القاسم عبد الله بن محمد الوراق قال :
محدثنا بشير بن الوليد الكندي قال : حدثنا سهل - أخوه حزم - عن أبي عمران

الجوئي عن جُنْدِبَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « مَنْ قَالَ فِي الْقُرْآنِ بِرَأْيِهِ ، فَأَصَابَ : فَقَدْ أَخْطَأَ ». .

وَبَهْ قَالَ : حَدَثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ دِعْلَجَ حَدَثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ الصَّانِعِ ، حَدَثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورَ قَالَ : حَدَثَنَا حَادِّ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُوبَ عَنْ أَبِي مُلِيقَةَ قَالَ « سَئَلَ أَبُو بَكْرَ الصَّدِيقَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ آيَةٍ مِّنْ كِتَابِ اللَّهِ ؟ فَقَالَ : أَيَّةً أَرْضَ تُقْلِنُ وَآيَةً سَمَاءَ تُظَلِّنِي ، وَأَيْنَ أَذْهَبُ ، أَوْ كَيْفَ أَصْنَعُ ؟ إِذَا أَنَا قُلْتُ فِي آيَةٍ مِّنْ كِتَابِ اللَّهِ بِغَيْرِ مَا أَرَادَ اللَّهُ بِهَا » .

وَبَهْ قَالَ : حَدَثَنَا دِعْلَجَ حَدَثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ الصَّانِعِ ، حَدَثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورَ حَدَثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ عَنْ حَمِيدِ الطَّوَيْلِ عَنْ أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابَ قَرَا عَلَى الْمَنْبَرِ (وَفَا كَهْنَةً وَأَبَّا) فَقَالَ : هَذِهِ الْفَاكِهَةُ قَدْ عَرَفَنَا هُنَّا ، فَمَا الْأَبُّ ؟ قَالَ : ثُمَّ رَجَعَ إِلَى نَفْسِهِ فَقَالَ : لَعْنِكَ إِنْ هَذَا لَهُ التَّكْلِفُ يَا عَمِّرَ » .

قَلْتُ أَنَا : حَسِبْكَ لشِيخِ الْإِسْلَامِ ، وَإِمامِ الْمُهَدِّيِّ ، وَخَلِيفَتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَادِينَ الرَّاشِدِينَ ، وَتَوْقِيمِهِ وَإِحْجَامِهِمَا عَنْ تَفْسِيرِ آيَةِ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ جَلَّ وَعَزَّ ، وَهَا أَعْلَمُ الْخَلْقِ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَبِرَسُولِهِ ، وَبِكِتَابِ اللَّهِ وَتَأْوِيلِهِ ؟ فَمَاذَا عَمِّيَ أَنْ تَقُولَ فِي جَسَارَةِ الْمُعْتَزَلَةِ ، وَالْأَشَاعِرَةِ ، وَبَقِيَّةِ الْمُتَكَلِّمِينَ الظَّالِمِينَ فِي تَأْوِيلِ صَفَاتِ الرَّحْمَنِ عَزَّ وَجَلَّ ، الَّتِي نَطَقَ بِهَا الْقُرْآنُ وَنَقَلَهَا الْأَئِمَّةُ الْأَثَيْنَاتُ ، وَالْعُلَمَاءُ الثَّقَافَاتُ ؟

وَبَهْ قَالَ : حَدَثَنَا جَعْفَرُ الْقَلَافِلَانِيُّ ، حَدَثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَبِي مَعْشَرٍ قَالَ : حَدَثَنَا وَكِيمٌ عَنْ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبِ الْقَرْظَى قَالَ : قَالَ مَعاوِيَةُ بْنُ أَبِي سَفِيَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى الْمَنْبَرِ « اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ ، وَلَا مَعْطِيٌّ لِمَا مَنَعْتَ ، مَنْ يَرِدَ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يَفْعَهُ فِي الدِّينِ ، سَمِعْتُ هُؤُلَاءِ الْكَلَامَاتِ مِنْ نَبِيِّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » .

وَبَهْ قَالَ : حَدَثَنَا شَعِيبَ بْنَ مُحَمَّدِ الرَّاحِبَانِ حَدَثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَرْبٍ حَدَثَنَا الْحَسَنُ

ابن على الجعفي حدثنا ليث بن أبي سليم عن مجاهد قال «الفقية من يخاف الله عز وجل»

وبه قال : حدثنا محمد بن أحمد بن أبي سهل الحربي حدثنا أبو العباس بن مسروق الطوسي حدثنا موسى بن خاقان التحوي .

قال : وحدثنا أحمد بن عثمان الأدمي حدثنا الحارث بن أبي أسامة حدثنا أبو النضر هاشم بن القاسم حدثنا بكر بن حبيش عن ليث بن أبي سليم عن أبي هريرة الأنصارى عن علي بن أبي طالب رضى الله عنه قال : «ألا أخبركم بالفقىء كل الفقىء؟ من لم يُقْنَطِ النَّاسَ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ، وَلَمْ يُؤْمِنُهُمْ مِنْ مَكْرَ اللَّهِ، وَلَمْ يَرْخُصْ لَهُمْ فِي مَعَاصِي اللَّهِ . وَلَمْ يَدْعِ الْقُرْآنَ رَغْبَةً عَنْهُ إِلَى غَيْرِهِ - وَذَكَرَ الْكَلَامَ بِطَوْلِهِ»

وبه قال : حدثنا أبو شيبة حدثنا محمد بن إسماعيل الحسانى حدثنا يزيد بن هارون أخينا المسعودى عن القاسم بن عبد الرحمن قال : قال عبد الله بن مسعود : «كفى بخشية الله علماً . وكفى بالاعتذار بالله جهلاً» .

وبه قال : حدثنا أبو الحسين الحربي قال : حدثنا أبو القاسم البغوى حدثنا يحيى بن الحربي قال : حدثنا أحمد بن مسروق قال حدثنا الحسين بن حفص حدثنا وكيع عن محمد بن أبي علقة الليثي قال «كتب عمر بن الخطاب رضى الله عنه إلى أبي موسى : إن الفقه ليس بستة المدر ، وكثرة الرواية . وإنما الفقه خشية الله» .

وبه قال : حدثنا أبو القاسم البغوى حدثنا يحيى بن أيوب العابد حدثنا عبد الرحمن بن عمر العمري قال : قال أبو حازم «لا يكون العالم عالماً حتى يكون فيه ثلاثة خصال : لا يحقر من دونه في العلم ، ولا يحسد من فوقه ، ولا يأخذ على علمه دنيا» .

وبه قال : حدثنا ابن صاعد قال : حدثنا علي بن مسلم قال : حدثنا سيار قال : حدثنا جعفر بن سليمان قال : حدثنا مطر الوراق قال : سألت الحسن عن مسألة . فقال فيها . ققلت : يا أبا سعيد ، يا أبي عليك الفقهاء ، يخالفونك . فقال الحسن

« ثُكْلَتِكَ أُمُّكَ ، انْظُرْ ، وَهُلْ رَأَيْتْ قَيْهَا قَطْ ؟ وَهُلْ تَدْرِي مِنْ الْفَقِيهِ ؟ الْفَقِيهُ : الْوَرْعُ الزَّاهِدُ ، الْمَقِيمُ عَلَى سَنَةِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، الَّذِي لَا يُسْخَرُ مِنْ أَسْفَلِ مِنْهُ ، وَلَا يَهْرَأُ بَمْ فَوْقَهُ . وَلَا يَأْخُذُ عَلَى عِلْمِ عَلِمِ اللَّهِ حَطَامًا » .

وَبِهِ قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ الْكَاذِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ حَنْبَلٍ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ : حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ الْمِيَمِ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو حَرْبَةَ عَنْ الْحَسْنِ قَالَ « الْفَقِيهُ : الْجَهَدُ فِي الْعِبَادَةِ ، وَالْزَّاهِدُ فِي الدِّينِ ، الْمَقِيمُ عَلَى سَنَةِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » . وَبِهِ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَمَارَةَ حَرْزَةَ بْنَ الْقَاسِمِ خَطَّيْبَ جَامِعِ الْمُنْصُورِ حَدَّثَنَا حَنْبَلَ أَبْنَاءِ إِسْحَاقٍ حَدَّثَنَا أَبُو سَبِيلِ اللَّهِ قَالَ : حَدَّثَنَا سَفِيَانَ بْنَ عَيْنَةَ سَمِعْتُ أَيُوبَ سَمِعْتَ الْحَسْنَ يَقُولُ « مَا رَأَيْتَ قَيْهَا قَطْ يَدَارِي وَلَا يَمْارِي ، إِنَّمَا يُنْشَرُ حُكْمُهُ . فَإِنْ قَبَلْتَ حَمْدَ اللَّهِ ، وَإِنْ رَدْتَ : حَمْدَ اللَّهِ » .

قَالَ : وَسَمِعْتُ الْحَسْنَ يَقُولُ « مَا رَأَيْتَ قَيْهَا قَطْ . إِنَّمَا الْفَقِيهُ الزَّاهِدُ فِي الدِّينِ الرَّاغِبُ فِي الْآخِرَةِ ، الدَّائِبُ عَلَى الْعِبَادَةِ ، التَّمَسِّكُ بِالسَّنَةِ »

وَبِهِ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو صَالِحَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدَ بْنَ يُونُسَ الْكَدِيعِيَّ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمَ بْنَ نَصَرَ الصَّائِنَ قَالَ : سَمِعْتُ الْفَضِيلَ بْنَ عِيَاضَ قَالَ « إِنَّمَا الْفَقِيهُ الَّذِي أَنْطَقَهُ الْخَشِيشَةُ ، وَأَسْكَتَهُ الْخَشِيشَةُ . إِنْ قَالَ بِالْكِتَابِ وَالسَّنَةِ ، وَإِنْ سَكَتَ سَكَتَ بِالْكِتَابِ وَالسَّنَةِ . وَإِنْ اشْتَبَهَ عَلَيْهِ شَيْءٌ وَقَفَ عَنْهُ ، وَرَدَهُ إِلَى عَالَمِهِ »

قَلَتْ أَنَا : هَذَا وَاللَّهِ الْمَحْمُودُ : صَفَةُ إِمَامَنَا أَحَدٌ ، وَمِنْ سَلَكِ طَرِيقِهِ ، وَقَلِيلُ مَمْ . فَيَا يَحْيَى مِنْ يَدْعُ مِذْهَبَهُ ، وَيَتَحَلِّي بِالْفِتْوَى عَنْهُ ، وَهُوَ سَلِيمٌ لِمَنْ حَارَبَهُ ، عَوْنَ لِمَنْ خَالَفَهُ . اللَّهُ الْمُسْتَعْنَى عَلَى وَحْشَةِ هَذَا الزَّمَانِ .

وَبِهِ قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدَ بْنَ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا الرُّوْذَى حَدَّثَنَا حَبَّانَ بْنَ مُسْلِمَ : سَئَلَ أَبْنَ الْمَبَارِكَ « هَلْ لِلْعُلَمَاءِ عَلَمَاءٌ يَعْرَفُونَ بِهَا ؟ » قَالَ : عَلَمَةٌ ؟ الْعَالَمُ مَنْ عَلِمَ بِعِلْمِهِ ، وَاسْتَقْلَلَ كَثِيرُ الْعَمَلِ مِنْ نَفْسِهِ ، وَرَغْبَةٌ فِي عِلْمِ غَيْرِهِ . وَقَبْلَ الْحَقِّ مِنْ كُلِّ مَنْ أَتَاهُ بِهِ ، وَأَخْذَ الْعِلْمَ حِيثُ وَجَدَهُ . فَهَذِهِ عَلَمَةُ الْعَالَمِ وَصَفَتُهُ » .

قال المروذى : فذكرت ذلك لأبي عبد الله . فقال : هكذا هو .

وبه قال : حدثنا ابن مخلد قال : حدثنا المروذى قال : قلت لأبي عبد الله : قيل لابن المبارك : كيف تعرف العالم الصادق ؟ فقال : الذى يزهد في الدنيا ، ويقبل على أمر آخرته . فقال : نعم ، هكذا يريد أن يكون .

وبه قال : حدثنا أبو الحسين السكاذى حدثنا عبد الله بن أحمد حدثني أبي حدثنا عفان حدثنا حماد بن زيد عن أىوب قال «ينبغي للعالم أن يضع التراب على رأسه تواضعاً لله عز وجل » .

وبه قال : حدثني أبو حفص بن شهاب قال : حدثني أبي قال : حدثنا الأئم : قيل لأبي عبد الله في حديث عمرو « لا يحل لواحد منها أن يفارق صاحبه خشية أن يستقيله » يرويه ابن عجلان ؟ قال أبو عبد الله : وفي حديث عبد الله ابن عمرو « إبطال الحيل » .

وبه قال : حدثني أبو صالح محمد بن أحمد قال : حدثنا أبو حفص محمد بن داود حدثنا أبو الحارث الصائغ شمعت أبا عبد الله قال : هذه الحيل التي وضعها هؤلاء - أبو حنيفة وأصحابه - عدوا إلى السنن فاحتالوا في شخصها ، أتوا الذي قيل لهم : إنه حرام ، احتالوا فيه حتى أحلوه .

وقال الميمونى : قلت : يا أبا عبد الله من حلف على يمين . ثم احتال لإبطالها : هل تجوز تلك الحيلة ؟ قال : لأنحن لا . نرى الحيلة .

وبه قال : حدثنا أبو بكر عبد العزيز بن جعفر قال : حدثنا أحمد بن محمد ابن هارون حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد الحميد حدثنا بكر بن محمد بن الحكم قال قال أبو عبد الله : إذا حلف على شيء ، ثم احتال بمحيلة . فصار إليها فقد صار إلى ذلك الذى حلف عليه بيته . قال أبو عبد الله : ما أخربهم - يعني أصحاب الحيل - وقال قال : أبو عبد الله ، ومن احتال بمحيلة فهو حانت .

وبه قال : حدثنا إبراهيم بن حبيب العطار قال : حدثنا أبو داود السجستاني

سمعت أبا عبد الله - وذكر الحليل من أصحاب الرأي - فقال : يحتجالون لنقض
سنن رسول الله صلى الله عليه وسلم .
فلنذكر الآن بعض مصنفاته :

الإبابة الكبيرة ، والإبابة الصغيرة . السنن . الناسك . الإمام ضامن .
الإنكار على من قصر بكتاب الصحف الأولى . الإنكار على من أخذ القرآن من
الصحف . النهى عن صلاة النافلة بعد العصر ، وبعد الفجر . تحريم الميمونة . صلاة
المجاعة . منع الخروج بعد الأذان والإقامة لغير حاجة . إيجاب الصداق بالخلوة .
فضل المؤمن . الرد على من قال : الطلاق الثالث لا يقع . صلاة النافلة في شهر
رمضان بعد المكتوبة . ذم البخل . تحريم الماء . ذم الغباء والاستماع إليه . التفرد
والعزلة . وغير ذلك .

وقيل : إنها تزيد على مائة مصنف .

فُلْنَذْ كَر السَّنَة الَّتِي تُوفَّ فِيهَا . وَكَانَت وَفَاتَهُ فِي يَوْم عَاشُورَاء سَنَة سَبْعٍ وَّمِائَةٍ وَّثَلَاثَةٍ . وَدُفِنَ بِمَكْبِرَا . وَزُرْتَ قَبْرَهُ . وَرَثَاهُ ابْنُ شَهَابٍ تَلْمِيذُهُ ، فَقَالَ :

هيئات ليس إلى السلو سيل
موت ابن بطة ثلة لا يرتجي
فضى قفيداً ، ماله خلف ، ولا
أما الحسان بعده : فدوارس
أما القبور : فيتهن أوانس
من للخصوم اللَّد إن هم شعوا
من القرآن وكشف مشكل آيه
من للحديث وحفظه برواية
ياليت شعرى عن لسان كان كالس
مات الذى آثاره وعلمه منقول
مدروسة ، مسطروها منقول

أم صار في القدر المنير أفال؟
في الجد، أوف الرد حيث تغول؟
إذ أحكمت قبل الفروع أصول؟
لقول منه حيث صار يقول
من فيه دولات الزمان تدول؟
إن الزمان بمشله لبخيمل
في كل مأرجوه منه وكيل
منه، فأنتم لما شاء تنيل

الشيخ مات، أم البسيطة زلزلت؟
من للرأف في عويس حسابها
من للشروط، وحفظ حكم فروعها
من فعله الثبت السديد موافق
من لا يهاب إذا الحقوق تعسروت
هيئات أن يأتي الزمان بمشله
الله حسيبي بعده، وهو الذي
أخبر مصيغتنا، وأحسن عوضنا

٦٢٣ - عمر بن أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، أَبُو حَفْصِ الْبَرْمَكِيِّ.

كان من الفقهاء والأعيان الفسائِ الرَّهاد ، ذو الفتيا الواسعة ، والتصانيف النافعة من ذلك المجموع . وشرح بعض مسائل الكوسنج .

حدث عن ابن الصواف ، والخطبي ، وابن مالك ، في آخرين .

صحب عمر بن بدر المازلي ، وأبا علي النجاد ، وأبا بكر عبد العزيز وغيرهم .
قال عمر بن البرمكي : سمعت أبا علي النجاد يقول في وقوف الجنائز
ورجوعها : يحتمل ، متى كثرت الملائكة بين يديها رجعت أوقفت ، ومتى كثرت
خلفها أسرعت . ويحتمل أن يكون بلوم النفس للجسد ، ولو لم يجرد النفس ،
يختلف حالها تارة ، وتارة تقدم . الدليل عليه قوله تعالى (لا أقسم بيوم القيمة ،
ولا أقسم بالنفس اللوامة) ويحتمل أن يكون بقاها في حال رجوعها ، ليتم أجلها
لأن الإنسان له أجلان : أجل في الدنيا تعلم مده ، وأجل عنده لا يعلمه إلا هو ،
قال الله تعالى (هو الذي خلقكم من طين ثم قضى أجلا ، وأجل مسمى عنده)
فتعجب : نعلمكم مدة أجله من حين ولد ، إلى أن يدفن في قبره . ولا نعلم : كم مدة

مكثه في قبره ، لأنَّه سُمِيَّ عنده تبارك وتعالى ^(١)

قال أبو علی : سئلت عن خفة الجنائزه وتقلها ؟ فقلت : إذا خفت فصاحبها شهيد ، لأنَّ الشهيد حی ، والمحی أخف من الميت ، قال الله تعالیٰ (١٦٩ : ٣) ولا تحسِّن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتاً ، بل أحياء عند ربهم يرزقون) .

وقال أبو حفص البرمکي : سمعت شیخنا أبا بکر عبد العزیز يقول : حدثنا أبو بحی الساجی - بالبصرة - حدثنا الریبع بن سلیمان ، قال : سمعت الشافعی يقول : لأنَّ أتكلّم في العلم فأخطئه ، فيقال لـی : أخطأت : خیر من أنْ أتكلّم في الكلام فأخطئه ، فيقال لـی : كفرت .

قال أبو حفص البرمکي : وأخبرنا على الجوهري حدثنا محمد الأزدي قال : حدثنا الفتح بن شُخْرُف حدثنا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حدثنا إِبْرَاهِيمَ بْنُ بَشَارَ . قال : قال لـی إِبْرَاهِيمَ بْنُ أَدْهَمَ : فَرَوْا مِنَ النَّاسِ فَرَأَكُمْ مِنَ السَّبْعِ الْمُضَارِّ ، وَلَا تَتَخَلَّفُوا عَنِ الْجَمْعِ وَالْجَمَاعَاتِ .

وبإسناده : قال : قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه «من خاف الله عز وجل لم يشف غيه؛ ومن اتقى الله عز وجل لم يصنع ما يريد ، ولو لا يوم القيمة كان غير ماترون » .

(١) شأن الملائكة من علم الغیب الذي لا يقال فيه إلا بنص ثابت عن رسول الله صلی الله عليه وسلم . والاستدلال بالآیتين من سورة القيمة ومن سورة الأنعام غير وجيه، ولا ظاهر من الآیتين. فإن اللوامة : هي التي تلوم الإنسان في حياته لتذکره بربه ، فيعود إلى صراطه المستقيم . وبعد الموت قد نص القرآن على أن لا فائدة في اللوم ، إن هو إلا الحسرة والندامة على مافرط . والأجل المسنی : هو أجل الحياة الدنيا كلها . أما ما زعم من تقديم الجنائزه وتأخيرها ، وتقلها وخفتها : فلم يعرف هذا في عصر الصحابة ولا التابعين لهم بإحسان ، يوم كان شیطان الجہل والأوهام بعيداً عن الرءوس بما فيها من نور هداية الإيمان بالله وسنته وآياته . وحياة الشهید : حياة برزخ ليست من جنس الحياة الدنيا . فإنه قتل . وخصه الله برزق في الجنة عنده

و يلسانده قال : بشر بن الحارث : رُوِيَ إِبْرَاهِيمَ بْنَ أَدْمَ مَقْبَلًا مِنَ الْجَبَلِ ،
قيل له : من أين أقبلت ؟ قال : من أنس الله عز وجل ، ثم قال :

انخذذ الله مؤنساً ودع الناس جانبًا
وتشاغل بذكره إن في ذكره الشفا
وارض منه بما قضى إن في ذلك الفنا

قال : سمعت أبا محمد المصري - شيخنا - يقول : سمعت أبا بكر بن أبي الثلوج

قال : حدثنا حسين بن فهم السكاكن ، قال : كنا نعرف علة معروفة بسكتونه
وتحته بأبنية .

وقال لنا شيخنا أبو محمد : سألت ابن مجاهد عن قوله عز وجل (سنفرغ لكم
أيها الثقلان) فقال لي في معناه ستفعل . وأنشدنا :

الآن فرغت إلى تيم فهذا حين صرت لها عذابا

قال البرمكي : وأخبرنا شيخنا أبو محمد - قراءة عليه - عن أبي عمر
« سنفرد لكم أيها الثقلان » يعني الجن والإنس » .

قال : وقال لنا أبو عمر « ألطوا يياد الحلال والإكرام » .

وقال : إنما سمى العيد عيداً : لأنّه يعود في كل سنة بفرح .

ومات أبو حفص البرمكي في جادى الأولى سنة سبع وثمانين وثلاثمائة ،
وُدُفِنَ بمقبرة إمامنا أحمد ، وكان له أولاد : إبراهيم ، وأحمد ، وعلى .

٦٢٤ - محمد بن أَصْمَدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَيْسَى بْنِ إِسْمَاعِيلَ ، أَبُو الْحَسِينِ

المعروف بابن سمعون .

كان واحد دهره ، وفريديعصره ، في الكلام على علم الخواطر والإشارات
دون الناس حكمه ، وجمعوا كلامه .

قرأ مختصر أبي القاسم الخرق عليه ، وسمعه منه جماعة ، أحدهم : الشيخ الزاهد

أبو الحسين القزويني: وحدث به القزويني جماعة. أحدهم: المبارك بن عبد الجبار؛
وحدث به .

وسمع ابن سمعون من عبد الله بن أبي داود السجستاني ، ومحمد بن مخلد
الدورى ، وأبى محمد بن صاعد ، ومحمد بن جعفر الطبرى ، وابن زياد الدمشقى ،
فآخرین .

حدث عنه القاضى أبو على بن أبى موسى ، وأبومحمدالخلال ، وعبد العزىز الأرجى
وحدثنا عنه أبى حمود المقرىء - يعرف بابن حمدوه - قال : حدثنا
أبو الحسين بن سمعون - إملاء ، يوم الثلاثاء ، تحس خلون من رجب سنة سبع
وثمانين وثلاثمائة - قال : حدثنا أبى حمود بن أبى حمود بن أبى سليمان قال : حدثنا
محمد بن سنان قال : حدثنا يعقوب بن محمد قال : حدثنا إبراهيم بن سعيد قال : حدثنى
الزهرى عن محمود بن الربيع عن عقبان بن مالك - وكان قد شهد بدرأ - قال :
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « حرم الله على النار من قال : لا إله إلا الله ،
يتنى بها وجه الله عز وجل » .

أخبرنا ابن ثابت حدثى الحسن بن أبى طالب ، قال سمعت أبا الحسين
بن سمعون يقول : ولدت فى سنة ثلاثة .

قال : وأخبرنا البرقانى قال : قلت لأبى الحسين بن سمعون : أيهما الشیخ : تدعى
الناس إلى الزهد في الدنيا والترك لها ، وتلبس أحسن الثياب ، وتأكل أطيب
الطعام . فكيف هذا ؟ فقال : كل ما يصلحك لله فافعله ، إذا صلح حالك مع الله ،
بلبس لين الثياب ، وأكل طيب الطعام : فلا يضرك .

قال : وحدثنا أبو محمد الخلال ، قال : قال لى أبو الحسين بن سمعون :
ما اسمك ؟ قلت : خسن . فقال : قد أعطاك الله الاسم ، فسله أن يعطيك المعنى .
قال : وحدثنا عبد الواحد بن عمر قال : سمعت ابن سمعون يقول :رأيت
المعاصى نذالة ؟ فتركتها مروعة ؟ فاستحالـت ديانة .

قال : وحدثنا محمد الطاهري ، قال سمعت أبا الحسين بن سمعون يذكر أنه خرج من مدينة الرسول صلى الله عليه وسلم ، قاصداً بيت المقدس ، ودخل في صحبته تمراً صيحانياً ، فلما وصل إلى بيت المقدس ترك التمر مع غيره من الطعام في الموضع الذي كان يأوي إليه . ثم طالبته نفسه بأكل الرطب ، فأقبل عليها باللامة وقال : من أين لنا في هذا الموضع رطب ؟ فلما كان وقت الإفطار عمد إلى التمر ليأكل منه ، فوجده رطباً صيحانياً ، فلم يأكل منه شيئاً ، ثم عاد إليه من غدعشية ، فوجده تمراً على حالته الأولى ، فأكل منه ، أو كما قال .

قال : وسمعت أبا الحسن بن البادا يقول : سمعت أبا الفتح القواس يقول : لحقني إضافة وقتاً من الزمان ، فنظرت فلم أجده في البيت غير قوس وخفين كنت ألبسهما ، فأصبحت وقد عزمت على بيعهما ، وكان يوم مجلس ابن سمعون . فقلت في نفسي : أحضر المجلس ، ثم أنصرف فأبيع الخفين والقوس ، فحضرت المجلس . فلما أردت الانصراف ، ناداني أبو الحسن : يا أبا الفتح ، لا تبع الخفين ولا تبع القوس ، فإن الله سيأتيك برزق من عنده ؛ أو كما قال .

وبه قال : حدثني علي بن الحسن حدثني أبو طاهر بن العلاف قال : حضرت أبا الحسين بن سمعون يوماً في مجلس الوعظ . وهو جالس على كرسيه يتكلم ، وكان أبو الفتح القواس جالساً إلى جنب الكرسي ، فخشيه النعاس فنام ، ف أمسك أبو الحسين عن الكلام ساعة ، حتى استيقظ أبو الفتح ورفع رأسه . فقال له أبو الحسين : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في نومك ؟ فقال : نعم ، فقال أبو الحسين : لذلك أمسكت عن الكلام ، خوفاً أن تنزعج وتقطع بما كنت فيه . أو كما قال .

وبه أخبرنا علي بن الحسن الوزير قال : حكى أبو علي بن أبي موسى الهاشمي قال : حكى لي وحي ، مولى الطائئ لله قال : أمرني الطائئ أن أوجه إلى ابن سمعون فأحضره إلى دار الخلابة . ورأيت الطائئ على صفة من الغضب . وكان يتنقى في

تلك الحال ، لأنَّه كان ذا حِدَّةً . فبعثت إلى ابن سمعون ، وأنا مشغول القلب لأجله . فلما حضر أعلمته الطائِن حضوره . بجلس مجلسه ، وأذن له في الدخول . فدخل ، وسلم عليه بالخلافة . ثم أخذني وعظه . فأول مابدأ به أن قال : روى عن أمير المؤمنين على بن أبي طالب كرم الله وجهه - وذكر عنه خبراً - ولم يزل يجري في ميدان الوعظ حتى بكى الطائِن الله ، وسمع شهيقه ، وابتلى منديل بين يديه بدموعه . فأمسك ابن سمعون حينئذ . ودفع إلى الطائِن درجاً فيه طيب وغيره . فدفعته إليه ، وانصرف وعدت إلى حضرة الطائِن . فقلت : يا مولاي ، رأيتك على صفة من شدة الغضب على ابن سمعون ، ثم انتقلت إلى تلك الصفة عند حضوره . فما السبب ؟ فقال : رفع إلى عنه : أنه ينتقص على بن أبي طالب ، فأحببتك أن تعيّن ذلك ، لأنّه يُقابله عليه إن صح ذلك عنه . فلما حضر بين يديك : افتح كلامه بذكر على بن أبي طالب والصلة عليه ، وأعاد وأبدى في ذلك . وقد كان له مندوحة في الرواية عن غيره ، وترك الابتداء به . فعلمت أنه وُفق لما نزول به عنده الفلة وتبرأ ساحتة . ولعله كشف بذلك أو كما قال .

وقرأت بخط أخي أبي القاسم قال : قال شكر المضدي : لما دخل عضد الدولة إلى بغداد ، وقد هلك أهلها قتلا ، ونهبا وحرقا ، وخوفاً للفتن التي اتصلت بين السنة والشيعة : فقال : الآفة القصاص هم . فنادى في البلد : أن لا يقص أحد في جامع ولا طريق . فرفع إليه أن أبو الحسين بن سمعون جلس على كرسيه في يوم الجمعة بجامع المنصور ، وتكلم على الناس . فأمرني بأن أنفذ إليه من يحصله عندي فقلت . فدخل عليّ رجل له هيبة ، وعلى وجهه نور . فلم أملك أن قتله ، وأجلسته إلى جانبي . فلم ينكِر ذلك . وجلس غير مكتثر . وأشفقت والله أن يجري عليه مكروه على يدي . قلت : أيها الشيخ ، إن هذا الملك جبار عظيم وما كنت أوتر لك مخالفة أمره . والآن فانا موصلك إليه ، وكما تقع عينك عليه فقبل التراب ، وتلطف في الجواب إذا سألك ، واستعن بالله . فعساه أن يخلصك

منه . فقال : أطلق والأمر لله عز وجل . فقضيت به إلى حجرة في آخر الدار ، قد جلس الملك فيها منفرداً ، خيفة أن يحرى من أبي الحسين بادرة بكلام فيه غلط ، فتسير به الركبان . فلما دنوت من باب الحجرة وقفت : وقلت له : إياك أن تبرح من مكانك حتى أعود فأدخلك ، وإذا سلت فليكن بخشوع وخصوص . فدخلت لاستاذن له . فالتفت فإذا هو واقف إلى جانبي ، قد حول وجهه نحو دار بختيار . وقرأ (١٠٢ : ١١) وكذلك أخذ ربك إذا أخذ القرى وهي ظالمة . إن أخذه أليم شديد) ثم حول وجهه نحو الملك ، وقرأ (١٤ : ١٠) ثم جعلناكم خالقين في الأرض من بعدم لنتظر كيف تعلمون) وأخذ في وعظه . فأنى بالعجب . فدمعت عين الملك . وما رأيت ذلك منه قط . وترك كمه على وجهه ، فتراجع أبو الحسين فرج ، ومضى إلى حجرتي ، فقال الملك : امض إلى بيت المال ، وخذ ثلاثة آلاف درهم ، وإلى خزانة السكوة وخذ منها عشرة أثواب ، وادفع الجميع إليه . فإن امتنع قفل : فرقها في قراء أصحابك . فإن قبلها ففتحي برأسه . فاشتد جزعى ، وخشيت أن يكون هلاكه على يدي . ففعلت ، وجثته بما أسر ، وقلت له : قال لك : استعن بهذه الدراما في نفتك ، والبس هذه الشياط . فأبى . قلت : فرقها في أصحابك . فقال : أصحابه إلى هذا أقرب من أصحابي ، فعدت فأخبرته . فقال : الحمد لله الذي سلمنا منه ، وسلمه منا ، أو كما قال
فلنذكر الآن شذرة من كلامه :

ألا مصف لإخلاصه من شخصيته ؟ ألا مصف لعقده من قصده ؟ ألا غيور على صياته من شهوته ؟ ألا مستشر لراقتته في خلوته ؟ ألا لابس حلة ذاته ؟
ألا فهم عنه مأراد في مخاطبته ؟ ألا تائب من حوبته ؟ ألا غيور على وده من بذاته ؟ ألا باك على سآمته وفترته ؟ ألا معتذر إلى ربه من تعصيه عن موافقته ؟
ألا هارب إلى أمنه من مخافته ؟ ألا باك من قلبه العليل ؟ ألا نادب قبل الرحيل ؟
ألا كاتم ضره والغليل ؟ ألا ساع على أثر الدليل ؟

ألا ياك من مرض الخلل ؟ ألا فرغ من الزلل ؟ ألا حذر من الملل ؟ ألا تائب
من الخطل ؟ ألا مجتهد في العمل ؟ ألا منتظر لقدوم الأجل ؟
ألا ياك في الخلوات ؟ ألا هاجر للشهوات ؟ ألا تارك للعادات ؟ ألا ناظر لما
هو آت ؟

ألا حاذر من الريب ؟ ألا فار من العيب ؟ ألا مسلم للغريب بلا عيب ؟
ألا مستذكرا لما ستر عن الملا ؟ ألا ذاكر لما سبق له من سيده من المدى ؟
ألا حذر من تحكم المنايا في الأعضاء ؟ ألا راثي بجسده من البلا ؟ ألا آسف على
ما فات من أوقات المنى ؟ ألا زاهد في الأولى ؟ ألا ساع في طلب الأخرى ؟ ألا غيور
على الصفا من الموى ؟ ألا مناج لربه في حفظ عقد الولا ؟ ألا معتقد للتقوى ؟
ألا تارك أذكار الورى ؟

ألا مستهتر بذكر ربها ؟ ألا طالب لقربه ؟ ألا فهم عن ربها حكم ربها ؟
ألا ناظر في صحيفته ؟ ألا طالب دواه لعلته ؟ ألا معد زاداً لسفرته ؟ ألا طالب
فضلاً لمعرفته ؟ ألا متصلق بأذيال أيته ؟ ألا ياك على غربته ؟ ألا منفرد بمعاملته ؟
ألا طالب سراجاً لظلمته ؟ ألا طالب أنساً لوحشته ؟ ألا طالب ضياء لخفرته ؟
ألا طالب أنساً لوحشته ؟ ألا طالب خليلًا لوحدته ؟

ألا عبد يلبس لربه لبسة الذليل ؟ ألا ذاكر لنزعه حين الرحيل ؟ ألا كاتم
لضره والغليل ؟ ألا متذكراً لخشونة المقيل ؟

ألا ياك على مضى أيامه ، وانقضاء مدهه ؟ ألا محدث إلى ربها توبه من
غفلته ؟ ألا مقتد بالنبي صلى الله عليه وسلم وصحابته ؟ ألا خائف من الدخول بين
صحابة النبي صلى الله عليه وسلم وقرباته ؟ ألا مجمع على طهارة زوجته ؟ ألا هارب
من العاصي راج لشفاعته ؟ ألا متزود من حياته لميته ؟
وكلام كثير . وفيما ذكرناه فائدة

ومات يوم النصف من ذى القعدة سنة سبع وثمانين وثلاثمائة . ودفن بداره

بشارع العنانيين . فلم يزل هناك حتى نقل في يوم الخميس الحادى عشر من دجنبر
سنة ست وعشرين وأربعمائة . دفن بمقدمة إمامنا أحمد
وقيل إن أكفانه لم تكن بليت بعد

وقال أبو الحسن البرداني : لما حضرت ابن سمعون الوفاة ، قال لهم : إنني أُدفن
ثُمَّ أُنبش . فلما فرغ من غسله ظن الناس أنهم يحملونه إلى الجامع يصلون عليه .
فاجتمع الخلق في الجامع ، فصلوا عليه في باب الشام ، ودفونوه . فضي الخبر إلى
أهل الجامع : أنه قد دُفون . وكان متقدمهم : أبو الفضل التميمي . فقال : من دفنه ؟
قُوموا معي . قَفَّا وَالْخَلَقَ مَعَهُ ، حَتَّى أَتَى الدَّارَ الَّتِي قَدْ دُفِنَ فِيهَا فَنِيشَهُ ، وَحَمَلَهُ إِلَى
الجامع ، فصلوا عليه . ثُمَّ رَدُّهُ وَدَفَنُوهُ
وكان يحضر مجلسه أبو حامد الإسپرائي، وأبو إسحاق بن شاقلا، وأبو
حنص البرمكي . وعلق من كلامه . وكان يعلق كل يوم ثلاثة . فإذا فرغ من
الإملاء : صعد الكرسي وتكلم

قال المشاري : سأله أبو حامد الإسپرائي يوماً : أن يحيى له شيئاً قد فاته .
 فقال له : يا أبي حامد ، لو قمنا بالإجازة ما سافرنا الأسفار البعيدة .

وقال أبو علي الفضاري : سئل ابن سمعون عن قوله تعالى (٦: ٩٩) والزيتون
والرمان مشتبها وغير مشتبه) فقال : مشتبه الأوراق مختلف المذاق ، هذا جلاء
للظلام ، وهذا شفاء للسقام .

وكان يوماً جالساً على الكرسي يتكلم . فعرف فرمى إليه بمرودة ، فأخذها .
وأنشا يقول :

ما فيك من دفع كرب لهائم القلب صب
فهبك روحت جسى فرن يروح قلبي ؟

وقال أبو طالب بن حامة : مات ابن سمعون يوم الخميس لأربع عشرة خلت
من ذى القعدة سنة سبع وثمانين وثلاثمائة ، ودفن يوم الجمعة ، وغسله أبو نصر
م ١١ - طبقات ج ٤

صاحب ابن مرحبا ، وأبو عبد الله بن حامد الفقيه الحنبلي . وصلى عليه بباب داره ، صلى عليه الصلاة الأولى أخيه الحسن ، ثم صلى عليه أبو الفضل التميمي . ودفن في بيت منها . ثم هاج الناس . وقيل : لم يصلى عليه في باب داره ، كاين فعل بأهل البدع ، وهو رجل إمام ؟ فأنخرج من القبر بعد ما استقر فيه ، وحمل إلى الجامع . وتبع الجنائزة خلق عظيم . وصلى عليه في الجامع . صلى عليه : أبو إسحاق الطبرى المcri العدل ، ثم رد إلى داره . فدفن في ذلك الموضع .

وقال القاضى الشرييف أبو على بن أبي موسى : رأيت أبا الحسين بن سمعون - حين دفن - ورأيته حين أخرج ، وأكفانه كما هي ، جدد بحالتها ما تغيرت . وكان إخراجه من داره الدفعـة الثانية : في سنة سبع وعشرين وأربعين . ودفن بقبرة أحمد . وسمعه جماعة يقول : إنـي أموت وأدفن ، ثم أخرج بعد دفني .

٦٢٥ - محمد بن الصحن بن قشيش ، أبو بكر السمسار .

سمع إسماعيل الصفار ، وأبا عمرو بن السمـاك ، وأبا بكر النجاد ، وجعفر الخلـدى .

وذكره ابن ثابت فقال : كان صدوقاً من أهل القرآن ، وينتحل في الفقه مذهب أحد بن حنبل . وحدثنى عنه ابنه علي .

وسمعته يقول : توفى أبي في أول يوم من المحرم من سنة ثمان وثمانين وثلاثمائة

٦٢٦ - محمد بن سجـما بن الفتح ، أبو بكر الحنبلي بغدادـى .

ذـكره ابن ثابت فقال : سمع عبد الله بن إسحاق المدائـنى ، وعبد الله بن محمد البغـوى ، ويحيـى بن صـاعد .

أخـبرنا الخطـيب حدـثـنا أبو نـعـيم الـحافظ حدـثـنا محمد بن الفـتح الحـنبـلى حدـثـنا عبد الله البـغـوى حدـثـنا دـاودـ بن رـشـيدـ حدـثـنا محمدـ بن رـبـعـةـ حدـثـنا يـزـيدـ بن زـيـادـ الدـمـشـقـىـ عنـ الزـهـرـىـ عنـ عـرـوـةـ عنـ عـائـشـةـ رـضـىـ اللهـ عـنـهاـ . قـالـتـ : قـالـ رسولـ اللهـ

صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «اَدْرِءُوا الْحَدُودَ عَنِ الْمُسْلِمِينَ مَا اسْتَطَعْتُمْ. فَإِنْ وَجَدْتُمُ الْمُسْلِمِينَ مُخْرَجًا خَلَوْا سَبِيلَهُمْ . فَإِنَّ الْإِمَامَ : أَنْ يَخْطُلَ فِي الْعَفْوِ خَيْرٌ مِّنْ أَنْ يَخْطُلَ فِي الْعَقوَبَةِ »

قال لنا الخطيب : وكان ابن سينا صدوقاً .

٦٢٧ - عمر بن إبراهيم بن عبد الله ، أبو حفص المكربى . يعرف بابن المسلم معرفته بالذهب المعرفة العالية . له التصانيف السائرة : المقنع ، وشرح الخرقى ، والخلاف بين أحمد ومالك ؛ وغير ذلك من المصنفات .
سمع من أبي علي الصواف ، وأبي بكر النجاد ، وأبي محمد بن موسى ، وأبي عمرو بن السماك ودلعج .

رحل إلى الكوفة والبصرة ، وغيرهما من البلدان . وسمع من شيوخهما ، وصحب من فقهاء الحنابلة : عمر بن بدر المغزالى ، وأبا بكر عبد العزيز ، وأبا إسحاق بن شacula . وأكثر ملازمة ابن بطة .
له الاختيارات في المسائل الشكلات .

منها : أن كل سنة منها رسول الله صلى الله عليه وسلم لأمته فبأمر الله .
واحتاج لذلك بما رواه - ياسناده - عن ابن بطة قال «أصاب الناس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم سنة . فقالوا : يا رسول الله ، سئر لنا . قال : لا يسألنى الله عن سنة أحد شهادتها فيكم ، لم يأمرني الله بها » وقوله تعالى (٣:٥٣) وما ينطق عن الموى)

والذى اختاره الوالد السعيد ، وابن بطة ، أنه قال : كان يجوز لبيتنا صلوات الله وسلامه عليه : الأرجح ما يتعلق بأمر الشرع .
فالدليل لها ، وأنه قد كان بغير وحي ، وأنها كانت بآرائه و اختياره :
أنه قد عותب على بعضها ، ولو أمر بها لما عותب عليها .

ومن ذلك : حكمه في أسرى بدر ، وأخذه القيمة . فنزل قوله تعالى
(٨: ٦٧) ما كان النبي أَنْ يَكُونَ لِهِ أَسْرٌ حَتَّى يُشْعَنَ فِي الْأَرْضِ) ومنه : إذا ذهبت
غزوة تبوك للمتخلفين بالعذر ، حتى يختلف من لا عذر له : فأنزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَ
(٩: ٤٣) عَفَا اللَّهُ عَنْكُمْ، لَمْ أَذْنْتُ لَهُمْ؟) ومنه قوله تعالى (٣: ١٥٩) وشاورهم في
الأمر) ولو كان وحيًّا لم يشاور فيه

وقال أبو حفص : سمعت أبا إسحاق بن شacula قال : لما جلست في جامع
النصور رويت عن أحمد : أن رجلا سأله ، فقال : إذا حفظ الرجل مائة ألف
حديث ، يكون قفيها ؟ قال : لا . قال : فائتمي ألف ؟ قال : لا . قال : فثلاثمائة
ألف ؟ قال : لا . قال : فأربعمائة ألف حديث ؟ قال : فقال بيده هكذا - وحرك
يده - فقال لي رجل : فأنت هو ذا تحفظ هذا المقدار ، حتى هو ذاتي الناس ؟
فقلت : عاتك الله ، إن كنت أنا لا أحفظ هذا المقدار ، فإني هو ذاتي بقول
من كان يحفظ هذا المقدار وأكثر منه .

وقال أبو حفص العكبري : الموضع الذي يستحب إذا صلي الرجل ركعتين
خففهما . فأول ذلك : ركعتا الفجر . قالت عائشة رضي الله عنها « كان النبي
صلى الله عليه وسلم يخففهما ، حتى أقول : هل قرأ فيما بشيء من القرآن أم لا ؟ »
وركعتان يستفتح بهما الرجل صلاة الليل . قال النبي صلى الله عليه وسلم « إذا
قام أحدكم يصلى من الليل ، فليفتح صلاته بركعتين خفيفتين » وركعتان الطواف ،
والرکعتين عند الخطبة . قال النبي صلى الله عليه وسلم « إذا أتي أحدكم الجنة
والإمام يخطب فليركع برکعتين خفيفتين » وركعتان تحيية المسجد .

قال أبو حفص العكبري : سألني سائل عن رجل حلف بالطلاق الثلاث :
أن معاوية رحمة الله في الجنة . فأجبته : إن زوجته لم تطلق ، فليقيم على نكاحه ،
وذكرت له : أن أبي بكر محمد بن عسكر سئل عن هذه المسألة بعينها ؟ فأجاب بهذا
الجواب .

قال : وسئل شيخنا ابن بطة عن هذه المسألة بحضوره . فأظنه ذكر جواب محمد بن عسکر فيها .

سمعت الشيخ ابن بطة يقول : سمعت أبا بكر بن أبي طالب يقول : سمعت إبراهيم الحربي - وسئل عن هذه المسألة - فقال : لم تطلق زوجته ، فلقيم على نكاحه . قال : والدليل على ذلك : ماروى العريان بن سارية : أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول لعاوية بن أبي سفيان « اللهم علمه الكتاب والحساب : وقه العذاب » فالنبي صلى الله عليه وسلم مجتب الدعاء . فإذا وقى العذاب فهو من أهل الجنة . وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « ما تزوجت ولا زوجت إلا من أهل الجنة » وروى أنس بن مالك رضي الله عنه قال « كنا جلوسًا عند النبي صلى الله عليه وسلم ، وبين أيدينا رطب ، فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكله ويلقمنا . قلت : يا رسول الله ، تأكل كل ولقمنا ؟ فقال : نعم ، هكذا نفعل في الجنة . يلزم بعضنا بعضا » وروى عن علي رضي الله عنه أنه قال « يا أشقر الكوفة ، إن في رقبتي عهداً ، أريد أن أخرجه من رقبتي إلى رقابكم . إلا إن خير الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم : أبو بكر ، ثم عمر ، ثم عثمان . ثم قال : والله ما قلت ذلك من تلقاء نفسي ، ثم قال : يا أهل الكوفة ، إن في رقبتي شيئاً أريد أن أخرجه من رقبتي ، وأجعله في رقابكم . اعلموا أنني كنت جالساً عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وعندته معاوية ، فنزل عليه الوحي ، فأخذ القلم من يدي ، فوضعه في يد معاوية ، فوالله ما وجدت من ذلك في نفسي . لأنني علمت أن الله أمره بذلك . إلا إن المسلمين من سلم من قصتي وقصته »

وسئل ابن عباس عن معاوية؟ فقال «معاوية عندى مثل موسى بن عمران عليه السلام . قال الله عز وجل في موسى (٢٨ : ٢٦) استأجره . إن خير من استأجرت القوى الأمين) ونزل جبريل عليه السلام على النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال له : يا محمد ، إن الله عز وجل يأمرك أن تستكتب معاوية . إن خير من استكتب القوى الأمين »

وقال أبو حفص : سمعت عبد العزيز غلام الخلال يقول : قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه : « كلة السوء : تطأطا لها تجوز »

وقال أبو حفص : سمعت عبد العزيز غلام الخلال يقول : سمعت أبا بكر بن ملیح يقول : بلغني عن أحمد رحمه الله أنه قال : إذا أراد الرجل أن يزوج رجلاً ، فأراد أن تجتمع له الدنيا والدين . فليبدأ فيسأل عن الدنيا ؟ فإن حمّد سأله عن الدين ، فإن حمد فقد اجتمعا . فإن لم يحمد : كان فيه رد الدنيا من أجل الدين . ولا يبدأ فيسأل عن الدين . فإن حمد سأله عن الدنيا ، فإن لم يحمد : كان فيه رد الدين لأجل الدنيا .

ومات أبو حفص في جادى الآخرة في يوم الخميس ضحوة ، لثمان خلون منه سنة سبع وثمانين وثلاثمائة . هكذا نقلته من خط على بن أخي نصر .

قال : وجدت على ظهر كتاب « محاسبة النفس والجوارح » تصنيف أبي حفص العكبري ، بخط ابنه الحسين بن عمر يقول : مات والدى أبو حفص عمر بن المسلم رحمة الله : يوم الخميس لثمان خلون من جادى الآخرة سنة سبع وثمانين وثلاثمائة .

٦٢٨ - أبو الحسين محمد بن عبد الله بن هارون ، بن أخي ميسى .

سمع من خلق كثير ، منهم : أبو القاسم البغوى . وكان رفيق جد الوالد السعيد في السماع من المشايخ

وتوفي يوم الجمعة . ودفن فيه ، لليلتين بقيتا من شعبان سنة سبعين وثلاثمائة . ودفن عند أحمد بن حنبل بالقرب من قبر أبي بكر التباد . ذكره ابن الأبنوسى المحدث المتقدم

٦٢٩ - أبو الطيب عثمان بن ععرو بن المتناب ، إمام جامع المدينة .

توفي سنة تسع وثمانين وثلاثمائة في ربيع الآخر . ودفن عن يسار أحمد بن حنبل

٦٣٠ - محمد بن إسحاق بن محمد، أبو عبد الله بن مندَّه الأصبهاني.

سمع عم أبيه عبد الرحمن بن يحيى بن مندَّه الأصبهاني بأصبهان، وأبا العباس الأصم بن نيسابور، والمهيم بن كلية الشاشي بسخاري، وخيثمة بن سليمان باطرابلس، وأبا سعيد بن الأعرابي بمكَّة، وحزة الكتاني بمصر، وابن حذلَم بدمشق.

ولبلغني عنه أنه قال: كتبت عن ألف شيخ وبعماهه شيخ.

وقال: طفت الشرق والغرب مرتين، فلم أقرب إلى كل مذبذب. ولم أسمع من المبدعين حديثاً واحداً.

ومولده: سنة عشر وثلاثمائة.

وموته: سنة خمس وستين وثلاثمائة.

وآخر من مات من سمع منه: ولده عبد الوهاب. وتوفي عبد الوهاب سنة نيف وسبعين وأربعين. ولده أبو زكريا يحيى الذي قدم علينا.

٦٣١ - أبو الحسن الجزري البغدادي

كان له قدم في المناظرة، ومعرفة الأصول والفروع.

صاحب جماعة من شيوخنا، وتحصص بصحة أبي على النجاد، وكانت له حلقة بجماع التصر. وأحد تلامذته: أبو طاهر بن الغباري.

ومن جملة اختياراته: أنه لا يجاز في القرآن. وأنه يجوز تحصيص عموم الكتاب والسنة بالقياس، وأن ليلة الجمعة أفضل من ليلة القدر، وأن المنى نجس. وغير ذلك.

٦٣٢ - أحمد بن عثمان بن علان بن الحسن الكبشي، ويعرف بابن شكانا،

أبو بكر الخنيلي.

صاحب جماعة من شيوخنا: أبو إسحاق بن شacula، وأبو عبد الله بن بطة، وأبو حفص البرمكي وغيرهم.

٦٣٣ - عبد العزيز بن أحمد بن يعقوب ، أبو القاسم الحربي^(١) الاعظ

الخنبل ويعرف بغلام الزجاج .

حدث عن محمد بن الحسين الأجرى المقيم كان بمكة .

وذكره الخطيب في تاريخه قال : حدثنا عنه أبو طالب عمر بن إبراهيم التقيه وأبو محمد الخلال . وذكر لى أبو طالب : أنه سمع منه في سنة ثمان وثمانين وثلاثمائة .

قال : وسألت عنه الخلال ؟ قال : كان أمياً لا يكتب . وكان قد جالس أهل العلم . ولقى الشيخ . حفظ عنهم .

٦٣٤ - أحمد بن محمد بن الحسن ، أبو الفتح التقيه الخنبل يعرف بابن أخي حبيب .

حدث عن أبي علي بن الصواف ، هكذا ذكره الخطيب ، وقال : حدثني عنه عبد العزيز الأزجي .

٦٣٥ - إبراهيم بن الحسين ، أبو إسحاق البناء الخنبل .

هكذا ذكره الخطيب ، فقال : حدث عن محمد بن إسحاق المقرى المعروف باسموح ، حدثني عنه عبد العزيز الأزجي .

٦٣٦ - أحمد بن عبد الله بن الخضر بن مسرور ، أبو الحسين المعدل ، المعروف بابن السوسنجردي البغدادي .

سمع محمد بن عمرو الرزاز ، وأبا عمرو بن السماك ، وإسماعيل الخطبي ، وأبا بكر البجاد في آخرين .

وذكره الخطيب قال : كتب الناس عنه باتخاب محمد بن أبي الفوارس

(١) في خطبة الثقافة «الجزري» وصححت من المختصر وتاريخ الخطيب

حدثني عنه عبد العزيز الأزجى . وكان ثقة مأموناً ، ديناً مستوراً ، حسن الاعتقاد ، شديداً في السنة .

وسمعت من يذكر عنه : أنه اجتاز يوماً في سوق الكرخ . فسمع سب بعض الصحابة ، فجعل على نفسه أن لا يشى قط في الكرخ .
وكان يسكن باب الشام : فلم يعبر قنطرة الصراة ، حتى مات .

وحدثني الحسن بن محمد الخلال ، وعبد العزيز بن علي الوراق : أن ابن السوسيجردي مات في رجب سنة اثنين وأربعين . ودفن في مقبرة باب حرب
ومولده : في جمادي الآخرة من سنة خمس وعشرين وثلاثمائة .

قال : وحدثني علي بن الحسين المكברי قال : سمعت عبد القادر بن محمد ابن يوسف يقول : رأيت أبي الحسن الحماي في المنام ، قلت له : ما فعل الله بك ؟
 فقال : أنا في الجنة . قلت : وأبى ؟ قال : وأبوك معنا . قلت : وجدنا ؟ – يعني أبي الحسين بن السوسيجردي – فقال : في الحظيرة . قلت : حظيرة القدس ؟ قال :
نعم ، أو كما قال .

قلت أنا : وكان قد صحب ابن بطة ، وأبا حفص البرمكي .

٦٣٧ - عثمان بن عيسى ، أبو عمرو الباقياني .

كان أحد الزهاد التعبدين ، منقطعاً عن الخلق ، ملازماً للخلوة . وكان يقول :
إذا كان وقت غروب الشمس أحسست بروحى كأنها تخرج ، يعني لاشتغاله في
تلك الساعة بالإفطار عن الذكر^(١) .

حدثنا عنه محمد بن علي بن المهدى بالله قال : أخبرنا عثمان بن عيسى الزاهد
المعروف بالباقياني ، قال : حدثني الحسين بن أبي النجم قال : حدثني لؤلؤ بن عبد الله

(١) لم يكن هذا هادى رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا أصحابه رضى الله عنهم .
لأنهم كانوا يذكرون على طعامهم ربهم الذى أنعم عليهم بذلك . وهكذا كانوا في كل
شأنهم .

قال: حدثني محمد بن سفيان قال: حدثنا أبو إسحاق الفزارى حدثنا معاذ بن عيسى عن الحكيم بن أبي فروة القسملى عن أنس بن مالك رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «إذا جاء ملك الموت إلى ولی الله سلم عليه . وسلامه عليه أن يقول: السلام عليك يا ولی الله ، قم فاخرج من دارك التي خربتها إلى دارك التي عمرتها . وإذا لم يكن ولیاً لله ، قال له : قم فاخخرج من دارك التي عمرتها إلى دارك التي خربتها»^(١)

حدثنا محمد قال : أخبرنا عثمان حدثنا ابن أبي النجم حدثنا أبو مزاحم حدثني محمد بن عمرو بن مكرم قال حدثنا محمد بن زنبور حدثنا عبد العزيز بن أبي حازم عن سهيل عن أبيه عن عرفة وعاصم عن زر عن عبد الله قال «من قرأ تبارك الذي بيده الملك كل ليلة منه الله بها من عذاب القبر ، يؤتى من عند رأسه ، فتفقول : لا تستطيعونه . كان والله يقوم كل ليلة بي ، فليس لكم إلیه سبيل ، ثم قال : كناف في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم نسميه المانعة ، وإنها في كتاب الله نور . من قرأها كل ليلة فقد أكثرا وأطيب»

حدثنا محمد قال : أخبرنا عثمان قال : حدثنا ابن أبي النجم حدثني يحيى بن حبيب الطمار ، قال: بلغنى أن رجلا من العلماء قال: كتبت أربعمائة حديث ، فما انتفعت منها إلا بأربعة أحاديث ، وما انتفعت من الأربعه أحاديث إلا بأربع كلمات . فأول كلمة «اعمل الله على قدر حاجتك إليه»

والكلمة الثانية «واعمل للآخرة على قدر إقامتك فيها»

والكلمة الثالثة «واعمل للدنيا بقدر القوت»

والكلمة الرابعة «واعص ربك على قدر جلدك على النار»

ومات في شهر رمضان سنة اثنين وأربعين ، ودفن بمقبرة الجامع .

(١) سنته كله مجاهيل ، ليس فيهم معروف إلا أبو إسحاق إبراهيم بن عبد الله الفزارى قاضى البصرة . وهذا أحاديث أهل هؤلاء الصوفية : أكثراها ظلمات

وقال ابن جدا : سمعت عرسا الغباز يقول : لما دفن عثمان الباقلاني رأيت في
النار بعض من هو مدفون في جوار قبره ، قلت له : كيف فر حكم بجوار عثمان ؟
فقال : وأين عثمان ؟ لما جئ به سمعنا قائلًا يقول : الفردوس ، الفردوس ،
أو كذا قال .

٦٣٨ - الحسن بن ماسد بن علي بن مروان ، أبو عبد الله البغدادي

إمام الحنبلية في زمانه ، ومدرسه ومفتده . له المصنفات في العلوم المختلفة
له الجامع في المذهب ، نحوًا من أربعين جزء . وله شرح الخرقى ، وشرح أصول
الدين ، وأصول الفقه .

سمع أبا بكر بن مالك ، وأبا بكر بن الشافعى ، وأبا بكر النجاد ، وأبا على
ابن الصواف ، وأحمد بن سالم الختلى ، في آخرين .

قرأت في بعض تصانيفه قال : اعلم أن الذي يشتمل عليه كتابنا هذا من
الكتب والروايات المأخوذة من حيث نقل الحديث والسماع منها : كتاب
الأثرم ، وصالح ، وعبد الله ، وابن منصور ، وابن إبراهيم ، وأبو داود ، والميمونى
والمرودى ، والحارث ، وأبو طالب ، وحنبل ، وعبد الله بن سعيد ، ومهنا ،
وأبو النصر ، وأبو الصقر ، ويعقوب بن بختان ، وإبراهيم بن هانى ، ومحمد بن على
وجعفر بن محمد النسائى ، وعبد الكرى姆 بن الميمون القطان ، وأحمد بن القاسم ،
وزكريا بن الفرج ، ومحمد بن الحكم ، وابنه بكر ، وحرب الكرمانى ، ويوسف
ابن موسى ، وأحمد بن أصرم المرى ، ومحمد بن يحيى الكحال ، وابن مشيش ،
وأبو زرعة ، ومسلم بن الحجاج ، والمشكاني ، وإبراهيم الحربي ، وأحمد بن هشام ،
وكتاب الخرقى .

فأما كتاب الخرقى : فقرأته على أحمد بن سالم الختلى قال : حدثنا أبو حفص
عمر الشرابى قال : حدثنا الأثرم عن أبي عبد الله .

وعبد العزيز بن جعفر عن أحمد بن محمد بن خلف القاضى عن الأثرم عنه .

وأما عبد الله : فأخبرنا ابن مالك ، وابن الصواف في الإجازة عنه .
وأخبرنا ابن جعفر عن محمد بن عبد الله بن العباس السواق عن عبد الله .
وأما صالح : فعن عبد العزيز عن أبي الفيرة الجوهري عن صالح
وأما ابن منصور : فأخبرنا ابن سالم ، قال : حدثنا الطيالسي عن ابن منصور عنه
وأما عبد العزيز أيضاً : فعن الطيالسي عنه .
وأما أبو داود : فأخبرناه ابن حيوه الخراز عن ابن مخلد عنه ، وعبد العزيز
ابن جعفر عن القنطرى عن أبي داود عنه .
وأما أبو الحارث : فعن عبد العزيز ، قال : حدثنا اخلاقاً عن الراشدى عن
أبي الحارث عنه .
وأما الميسونى : فأخبرناه ابن حيوه الخراز عن المدائنى عن الميسونى عنه ،
وعبد العزيز بن جعفر عن اخلاقاً والمدائنى عنه .
واما إسحاق بن إبراهيم : فأخبرناه عبد العزيز بن جعفر القلافانى عن
إسحاق عنه .
واما المرزوقي : فقرأه على أحمد بن سالم قال : حدثنا ابن عبد اخلاق
عن المرزوقي عنه .
وأخبرنا عبد العزيز بن جعفر قال : حدثنا أحمد بن القسم عن المرزوقي عنه .
واما حنبيل : فأخبرني بالبعض منها العباس بن العباس بن الفيرة ، قال :
حدثنى العباس بن الفيرة قال : حدثنا حنبيل وعبد العزيز بن جعفر عن عبد الله
ابن أحمد بن عتاب ومحنة بن القاسم الهاشمى عن حنبيل عنه .
واما منها : فأخبرنا عبد العزيز بن جعفر عن اخلاقاً ، وأحمد بن محمد بن على
عن منها عنه .
واما علي بن سعيد : فأخبرناه أبو إسحاق المذكى قال : حدثنا زنجويه عن محمد
عن علي بن سعيد عنه .

وأخبرنا عبد العزيز بن جعفر عن اخلال عن منصور بن الوليد عن علي بن
سعید عنه .

وأما أبو الصقر : فعن عبد العزيز بن جعفر عن اخلال عن محمد بن أبي هارون
عن أبي الصقر عنه .

وأما يعقوب بن مختنان ، وإبراهيم بن هانى ، ومحمد بن علي : فأخبرناه
عبد العزيز بن جعفر عن اخلال قال : حدثنا الحسن بن عبد الوهاب عن محمد بن
هارون عنهم .

وأما جعفر بن محمد النسائي : فأخبرناه ابن حزام عن النجاد عن الفلاس عن
النسائي عنه .

وأخبرنا عبد العزيز بن جعفر قال : حدثنا اخلال عن منصور ابن الوليد
عن النسائي عنه .

وأما عبد الكري姆 بن الهيثم : فأخبرناه عبد العزيز ، قال : حدثنا اخلال
قال : حدثنا أبو بكر القنطري عن عبد الكري姆 بن الهيثم عنه .

وأما أحمد بن القاسم : فأخبرناه عبد العزيز قال : حدثنا اخلال ، حدثنا زكريا
ابن الفرج عن أحمد بن القاسم عنه .

وأما محمد بن الحكم : فأخبرناه عبد العزيز قال : حدثنا اخلال عن عبد الله
ابن أحمد ، عن بكر بن محمد عن أبيه عن محمد بن الحكم عنه .

وأما حرب الكرمانى : فأخبرناه عبد العزيز عن اخلال عن حرب عنه .

واما يوسف بن موسى ، وأحمد بن أصرم ، ومحمد بن يحيى الكحال :
فأخبرناه عبد العزيز بن جعفر عن اخلال عنهم .

واما أبو طالب : فأخبرناه عبد العزيز بن جعفر عن محمد بن علي عن أبي يحيى
الناقد عن أبي طالب عنه .

واما ابن مشيش : فأخبرناه ابن بطة قال : حدثنا أبو علي الحسن بن الهيثم بن
اخلال بن ثوبه عن أبي جعفر محمد بن موسى بن مشيش عنه .

وأمارواية مسلم بن الحجاج : فأخبرناه أبو إسحاق المذكي قال: حدثنا أبو حاتم
مكى بن عبدان بن محمد بن بكر عن مسلم بن الحجاج عنه .
وأما أبو زرعة الرازى : فأخبرنا أبو عبد الله بن بطة قال: حدثنا ابن
أبى العقب ، عن أبى زرعة عنه .

وأما المشكاني: فأخبرناه ابن بطة ، قال: حدثنا أبو حفص عمر بن محمد قال:
حدثنا على بن الحسن الشهـ، وروى قال: حدثنا أبو يحيـي الناقد عن المشكاني عنه .
وأما إبراهـم الحربي: فأخبرناه أبو عبد الله ، قال: حدثنا أبو بكر محمد بن
أبيـوبـنـالـعـافـ عنـ إـبـرـاهـيمـ الـحـرـبـيـ عـنـهـ .

وأما أَحْمَدُ بْنُ هِشَامَ : فَأَخْبَرَنَا الْحَسْنُ بْنُ عَلَىٰ بْنِ الْحَسْنِ الْمُعْرُوفِ بِابْنِ الصَّفَارِ
قال: حدثنا أبو الحسن بن إسحاق قال: حدثني عمى إبراهيم بن أحمد بن هشام عنه
وأما كتاب الخرق: فأخبرناه أبو بكر الحسن بن يحيى بن قيس المقرئ، عنه
قال أبو عبد الله بن حامد: اعلم - عصمنا الله وإياك من كل زلل - أن
الناقلين عن أبي عبد الله رضي الله عنه - من سميناهم وغيرهم - أثبتات فيما نقلوا،
وأمناء فيما دونوه ، وواجب تقبل كل مانقلوه ، واعطاء كل رواية حظها على
موجها ، ولا تعل روایة ، وإن انفردت ، ولا تنفي عنه ، وإن عزبت ، ولا ينسب
إليه في مسألة رجوع إلا ما وجد ذلك عنه نصا بالصریح « وإن نقل كنت أقول
به ، وترکناه » وإن عرى عن حد الصریح في الترك والرجوع : أقر على موجبه ،
واعتبر حال الدليل فيه لاعتقاده ، بمثابة ما اشتهر من روایته .

وقد رأيت بعض من يزعم أنه منتب إلى الفقه يُلَيِّنَ القول في كتاب إسحاق ابن منصور، ويقول: إنه يقال: إن أبا عبد الله رجع عنه، وهذا قول من لاقته له بالمخالف: إذ لا أعلم أن أحداً من أصحابنا قال بما ذكره، ولا أشار إليه.

وكتاب ابن منصور: أصل بداية حاله: تطابق نهاية شأنه . إذ هو في بدايته: سؤالات محفوظة ، ونهايته: أنه عرض على أبي عبد الله ، فاضطرب ، لأنه لم يكن

يَقْدِرُ أَنْهُ لَا يَسْأَلُهُ عَنْهُ مَدْوَنٌ ، فَإِنْكَرَ عَلَيْهِ مِنْ ذَلِكَ حِرْفًا ، وَلَا رَدَ عَلَيْهِ مِنْ جَوَابَاتِهِ جَوَابًا ، بَلْ أَفْرَى عَلَى مَا قَلَهُ ، أَوْ وَصَفَ مَارْسِمَهُ . وَاشْتَهَرَ فِي حِيَاةِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ذَلِكَ بَيْنَ أَصْحَابِهِ ، فَاتَّخَذَ النَّاسُ أَصْلًا إِلَى آخِرِ أَوَانِهِ .
وَاخْتَلَفَ أَصْحَابُهُ فِي كِتَبِهِ : أَيْقَالٌ : فِيهَا قَدِيمٌ لَا حَكْمَ لَهُ ؟ .

فَقَالَ الْخَلَالُ فِي كِتَابِ الْعَقِيقَةِ : إِنْ مَارِوَاهُ مِنْهَا ، قَالَ : سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنْ رَجُلٍ يَخْتَنُ ابْنَهُ لِسَبْعَةِ أَيَّامٍ ؟ فَكَرِهَهُ ، وَقَالَ : هَذَا فَعْلُ الْيَهُودِ ، وَقَالَ لِي أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ : كَانَ الْحَسْنُ يَكْرَهُ أَنْ يَخْتَنَ الرَّجُلُ ابْنَهُ لِسَبْعَةِ أَيَّامٍ ، إِنْ ذَلِكَ قَدِيمٌ .
وَالْعَمَلُ عَلَى مَارِوَاهِ حَنْبَلٍ وَغَيْرِهِ .

وَلِفَظِ حَنْبَلٍ : أَنْ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : إِنْ خَتَنَ يَوْمَ السَّابِعِ فَلَا بَأْسُ ، وَإِنَّمَا كَرِهَ الْحَسْنُ لِثَلَاثَةٍ يَتَشَبَّهُ بِالْيَهُودِ ، وَلِيُسَ فِي هَذَا شَيْءٍ .

وَقَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ جَعْفَرٍ فِي مَسَالِتَيْنِ ، إِحْدَاهُمَا : مِنْ كِتَابِ أَبْنِ مُنْصُورٍ ،
وَالْأُخْرَى : فِي كِتَابِ الْمَرْوَذِيِّ : مَا يَطْبَقُ مَا قَالَهُ الْخَلَالُ .

فَقَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ فِي الْأَيْمَانِ فِي الْحَدُودِ : وَمَا رَوَاهُ أَبْنُ مُنْصُورٍ قَدِيمٌ ، وَالْعَمَلُ عَلَى مَارِوَاهِ حَرْبِ وَصَالِحٍ : لَا يَعْلَمُ فِي شَيْءٍ مِنَ الْحَدُودِ ، وَأَنْ مَارِوَاهُ الْمَرْوَذِيُّ فِي الْقَائِلِ « يَالْوَطِي » إِنَّهُ يَسْأَلُ عَمَّا أَرَادَ ؟ فَإِنْ قَالَ : أَرَدْتُ أَنْكَ مِنْ قَوْمٍ لَوْطٍ : لَاحِدٌ . قَوْلٌ قَدِيمٌ . وَالْعَمَلُ عَلَى مَارِوَاهِ مِنْهَا وَغَيْرِهِ : أَنْ عَلَيْهِ الْحَدُودُ .

وَهَذَا التَّوْلُ تَمْيِيزٌ أَنْ يَكُونَ كِتَابُ الْكَوْسِجِ وَمَسَالِتَيْنِ ، وَكِتَابُ مِنْهَا وَمَسَالِتَهُ ، وَكِتَابُ الْمَرْوَذِيِّ وَمَا جَاءَ بِهِ ، تَرْكٌ لِأَنَّهَا قَدِيمَةٌ ؟ هَذَا عِنْدِي : لَا يَنْبَغِي أَنْ يَعْوَلَ عَلَيْهِ ، وَإِنْبَاتِهَا قَدِيمًا وَجَدِيدًا إِلَّا أَنْ يَكُونَ^(١) مِنْ حِيثِ الْإِسْتِدْلَالِ ، لِضَعْفِ مَسَالَةٍ فِي كِتَابٍ عَنْدَ طَافِثَةٍ ، لِعَلَمِهَا قَوْيَةٌ عَنْدَ غَيْرِهَا ، وَمَعَ ذَلِكَ : فَمَا قَدْمُ وَحَدْثُ فِي هَذَا الْبَابِ سَوَاءٌ . إِذَا لَا مَزِيَّةٌ لِمَا حَدَثَ عَلَى مَاقْدِمٍ إِلَّا مِقْارَنَةٌ صَرِيحَةٌ ،

(١) فِي نَسْخَةٍ : لَا يَكُونُ مِنْ حِيثِ الْإِسْتِدْلَالِ :

فيترك له ما كان من قبله قديماً ، ومهما لم يوجد ذلك . بطل أن يكون القديم دون الجديد .

وليس جوابات إمامنا في الأزمنة والأعصار : إلا بثابة ما يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم من الآثار ، لا يسقط نهايتها موجبات بدايتها إلا بأمر صريح بالنسخ ، أو التخفيف ، فإذا عدم ذلك كان على موجبات دعایته . فكذلك في جواباته . إذ العلماء قد أنكروا على أصحاب الشافعی من حيث الجديد والعتيق ، وأنه إذا ثبت القول فلا يرد إلا باليقين ، فكذلك في جوابات إمامنا^(١) .

ورأيت طائفه من أصحابنا - في مسائل الفروع والأصول - يسلكون الوقف ، وأنه لا يفتى بشيء إلا ما سبق به ، وإلا وجوب السكت في ذلك .

وطائفه ثانية : فضلت ، فقالت : ما كان من الأصول : فإنه لا يجيئ في شيء إلا ما كان القول من الأئمة فيه سابقاً ، وعملوا فيه ، على ما نقله أبو طالب عن أبي عبد الله في الإيمان : أن من قال « مخلوق » فهو جهلي . ومن قال « إنه غير مخلوق » فقد ابتدع ، وأنه يهجر حتى يرجع - أن ذلك وعيد على مخالفة أمر ، لا يسع الجواب فيه ما .

وإن كان من الفروع في الفقه : فإنه يسع الجواب . وإن كان به منفرداً - والأشبه عندي : أن سائر الفقه والأصول سواء . وأن له إيقاع الجواب عند الاضطرار . وتزول الحادثة : أن يجتهد فيما يوجبه الدليل ، ويقتي بذلك . وإن كان بالقول منفرداً ، كما أن إمامنا صار في الأصول إلى ظاهر التنزيل .

وقد بين إمامنا أحمد في القرآن : أنه لا يشك ولا يقف ، وأن القائلين بالحكایة والمحکی ، واللکظ والمفوظ ، والتلاوة والملتو : زنادقة ويکفى أبا عبد الله بن حامد خيراً : أن الوالد السعید صاحبه ، ونشر الله العظيم

(١) لا ينبغي أن يقال أخذ ولا قوله رسول الله صلى الله عليه وسلم المصوم الذي لا ينطق عن الهوى

تصانيفه وتلامذته في البلاد ، وانتفع به الخلق الكثير من العباد .
وكان من أصحابه أيضاً : أبو إسحاق ، وأبو العباس البرمكيان ، وأبو طاهر بن
القطان ، وأبو عبد الله بن القعاعي ، وأبو القاسم المروق^(١) ، وأبو القاسم طالب
ابن العشاري ، وأبو بكر بن الخياط .

وله المقام المشهود في الأيام القدرية رضوان الله عليهمما .

وقد ناطر أبا حامد الأسفرايني في وجوب الصيام ليلة الغمام في دار الإمام
القدر بالله ، بحيث يسمع الخليفة الكلام ، فخرجت الجائزة السنوية له من أمير المؤمنين
فردها مع حاجته إلى بعضها ، فضلاً عن جميعها تعفناً وتزها
وبلغني : أنه كان يتدبر مجسهه بقراء القرآن ، ثم بالتدريس ، ثم ينسخ بيده
ويقتات من أجرته ، فسمى ابن حامد الوراق .

وبلغني : أنه كان في كثير من أوقاته إذا اشتهرت نفسه بالقلاء : لم يأكل معه
دهنا . وإذا كان دهن : لم يجمع بينه وبين البقاء .

وكان كثير الحج . فعوتب في كثرة سفره وحججه ، مع كبر سنّه . فقال :
لعل الدرهم الزييف يخرج مع الدرام الجيدة .

قال أبو بكر بن الخياط : سألت أبا عبد الله بن حامد ، إمام الخنبالية في وقته
عند خروجه إلى الحج في سنة اثنين وأربعين . قلت : على من تدرس ؟
وإلى من نجلس ؟ فقال : إلى هذا الفتى - وأشار إلى القاضي الإمام أبي يعلى .
وحكى أن إنساناً من الحاج جاءه بقليل ماء ، وهو مستند إلى حجر ، وقد
أشرف على التلف . فأوْمأ إلى الجاني له بالماء من أين هو ؟ وأى شيء وجهه ؟ فقال
له : هذا وقته ؟ فأوْمأ : أن نعم ، هذا وقته ، عند لقاء الله تعالى : أحتاج إلى أن
أدرى ما وجهه ؟ أو كا قال .

وتوفى راجحاً من مكة بقرب واقصه سنة ثلث وأربعين هـ .

(١) في المختصر « المزرق » .

٦٣٩- الحسين بن أَحْمَدَ بْنِ جَعْفَرٍ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْمَعْرُوفِ بْنِ الْبَغْدَادِيِّ

الراهد الورع .

سمع عبد الله بن إسحاق البغوي ، وطبقته .

سمع منه الوالد السعيد ، وخرج عنه في مصنفاته .

وذكره الخطيب ، فقال : كان صدوقاً ، دينًا عابداً زاهداً ورعاً .

قال : سمعت بعض الشيوخ الصالحين يقول : كان أبو عبد الله بن البدادي لا يزال يخرج علينا . وقد اشق رأسه ، وانفتحت جبهته ، فقيل له : وكيف ذلك؟ قال : كان لا ينام إلا عن غلبة ، ولم يكن يخلو أن يكون بين يديه محبرة ، أو قدح أو شئ من الأشياء موضوعاً ، فإذا غلبه النوم سقط على ما يكون بين يديه ، فيتوتر وجهه أثراً .

قال : وكان لا يدخل الحمام ، ولا يحلق رأسه ، لكن يقص شعره إذا طال بالجلم . وكان يغسل ثيابه بالماء حسب ، من غير صابون . وكان ياكل خبز الشعير ، فقيل له في ذلك؟ فقال : الشعير والحنطة عندي سواه .

قال : وحدثني أبو محمد أخلاط قال : مات أبو عبد الله الحسين بن أحمد بن جعفر البدادي يوم الثلاثاء الثالث عشر من شعبان سنة أربع وأربعين ، ودفن في مقبرة باب حرب .

أنبأنا الوالد السعيد قال : قرئ على أبي عبد الله الحسين بن أحمد بن جعفر البدادي - وأنا أسمع ، في سنة ثلاثة وأربعين - قال : قرئ على أحمد بن جعفر - وأنا حاضر عنده - حدثكم عبد الله - هو ابن أحمد - قال : حدثني أبي قال : حدثنا عبد الرزاق قال : حدثنا معمر عن همام بن منبه قال : هذا ما حدثنا أبو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - فذكر أحاديث - وقال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إن يمين الله ملائكة لا يغيبها نفقة سحاء ، الليل والنهر . أرأيتم ما أنفق منذ خلق السموات والأرض؟ فإنه لم يغض ماق يمينه .

قال : وعرشه على الماء ، وبهذه الأخرى القسط يرفع ويختضن «

٦٤٠ - أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ أَبُو الْعَبَّاسِ الشَّامِيُّ، يُعْرَفُ بِالشَّيْخِيٍّ.

سكن بغداد . وحدث بها عن عبد النعم بن غلبون المقرئ . وله كتب
مصنفة في الزوال ، وعلم مواقيت الصلاة ، وغير ذلك .

وذكره ابن ثابت فقال: حدثنا عنه محمد بن علي بن الفتح الحربي . وكان
ثقة ، صالحًا ديناً حسن المذهب ، وشهد عند القضاة ، وعدّل . ثم ترك
الشهادة تزهداً .

ومات في ذي القعدة من سنة ست وأربعين . ودفن بباب حرب .

وَعَاصِبُ جَمَاعَةِ الْمُشَيْخَةِ . وَأَكْثَرُ مَصَاحِبِهِ عَمَرُ الْبَرْمَكِيُّ .

٦٤١ - عبد الواحد بن عبد العزيز بن الحارث بن أسد ، أبو الفضل التميمي

كان قد عني بعلوم وأملى الحديث بجامع المنصور بانتقاء أبي الفتح بن أبي الفوارس.

حدث عن أبي بكر البجاد، وأحمد بن كامل، في آخرين، وكانت له حلقة في جامع المدينة للوعظ والفتوى.

وخرج إلى خراسان في الأيام القادرية . وكانت بينه وبين أبي حامد الأسفرايني مفارقة . ولم يظفر به .

وتوفى يوم الإثنين غرة ذي الحجة سنة عشر وأربعين ، ودفن في يومه .
وصلى عليه أخيه عبد الوهاب . ودفن بين قبر إمامنا أحمد وقبر أبيه .

٦٤٢ - أَحْمَدُ بْنُ مُوسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِسْحَاقَ أَبُو بَكْرِ الزَّاهِدِ ،

المعروف بالروشاني .

من أهل مصر أثنا ، وهي قرية تحت كلودزاي .

سمع أبا بكر بن مالك القطبي ، وأبا محمد بن ماسى ، وأحمد بن محمد ابن المقيد .

قال الخطيب: كتبت عنه في قريته، ونعم العبد كان، فضلاً وديانة، وصلاحاً وعبادة . وكان له بيت إلى جنب مسجده يدخله ويغلقه على نفسه ، ويستغل فيه بالعبادة . ولا يخرج منه إلا لصلة الجماعة .

قال : وكان شيخنا أبو الحسين بن بشران يزوره في الأحيان ، ويقيم عنده العدد من الأيام ، متبركاً برويته ، ومستروحاً إلى مشاهدته .

قلت أنا : صحب ابن بطة ، وابن حامد ، وغيرهما من شيوخ مذهبنا . ورأيت مصنفاته بخط أبي القاسم الأزجي « ترجمته اختصر في أصول الدين من كتاب أبي عبدالله بن حميد » اختصار أبي بكر الروشناني ، قال - بعد تحميده وصلاته على نبينا محمد صلى الله عليه وسلم وأله - : اختصرت هذا الكتاب من كتاب أبي عبد الله الحسن بن حامد الفقيه الحنفي - نصر الله وجهه - في أصول الدين ، وشرح مذاهب المسلمين من أهل السنة المرضيin ، من المتقدمين والتأخرin . ذكرت فيه أقوال الخالفين ، لتعرف الحقين من المبطلين ، على أصول إمام المسلمين في عصره ومن بعده إلى يوم الدين : الإمام أبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني في العراقيين ، ومن وافقه على ذلك من أمته المسلمين .

وتوفي بمصرانا في ليلة السبت التاسع والعشرين من رجب سنة إحدى وأربعين . وخرج الناس من بغداد حتى حضروا الصلاة عليه . وكان الجموع عليه كثيراً . ودفن في قريته رضي الله عنه .

٣٦ - أبو عبد الله الحسين بن محمد بن أحمد بن عبدالله بن الحارث التميمي

المعلم ، إمام مسجد بن زغبان .

حدث عن ابن السماك ، والنقاش .

مات سنة اثنى عشرة وأربعين .

قرأت بخط أبي عبد الله البرداني: سمعت شيخنا أبو يعلى - يعني الوالد السعيد يقول : قال لي أبو عبد الله التميمي : رأيت النبي صلى الله عليه وسلم في النوم ،

وكان في طاقات باب البصرة . قلت : يارسول الله ، ألسنت بالمدينة ؟ قال : بل ،
قلت : من أين جئت ؟ فقال : من عند أحمد رضي الله عنه .

قال البرداني : وسمعت شيخنا - يعني الوالد السعيد - يترجم عليه ويثنى عليه

٦٤٤ - الخضر بن غيم بن مزاحم ، أبو القاسم التميمي الحنفي

هكذا ذكره ابن ثابت ، فقال : لقيناه في مجلس أحمد بن الباد . وروى لنا
حديثاً من لفظه . وكان ضريراً .

وتوفي في ذي الحجة من سنة خمس عشرة وأربعين .

٦٤٥ - الحسين بن أَحْمَد بن السلال ، أبو عبد الله المؤدب الحنفي

كان يسكن في شهر سرج الفرس ، عند دار أبي الحسين بن معروف
شارع العتابيين .

قال ابن ثابت : وحدث عن عبد الله بن قانع .

سمع منه أبو الفضل محمد بن عبد العزيز بن المهدى ، وقال : مات في شوال
من سنة اثنين وعشرين وأربعين .

٦٤٦ - أبو الحسن علي بن يوسف بن الزهبي الزاهد الورع .

توفي في يوم الجمعة لست بقين من ذي الحجة سنة ثلاثة وعشرين وأربعين .

الطبقة الـ ابعة

٦٤٧ - عبد السلام بن الفرج ، أبو القاسم المزرف صاحب ابن حامد .

له تصانيف في المذهب . وكان له حلقة بجامع المدينة .

وتوفي سنة ثلاثة وعشرين وأربعين .

٦٤٨ - محمد بن هرمز ، أبو الحسين القاضي العكبرى

كانت لherits رياضة وجلاة وتوفي سنة أربع وعشرين وأربعين .

٦٤٩ - الحسين بن موسى ، أبو عبدالله المعروف بابن الفقاعي .

صاحب فتوى ونظر . وكانت حلقته بجامع المدينة . وله تصانيف في الأصول والفروع . وتزوج بنت شيخه ابن حامد ..
وتوفي سنة أربع وعشرين وأربعمائة .

٦٥٠ - أحمد بن إبراهيم القطان ، أبو طاهر .

صاحب التعليق والتحقيق ، والفرائض والأصول . وهو أحد أصحاب ابن حامد .

وتوفي سنة أربع وعشرين وأربعمائة .

٦٥١ - عبد الوهاب بن عبد العزيز ، أبو الفرج التميمي

جلس بعد موت أخيه أبي الفضل للفتوى والوعظ .
وتوفي عشية الإثنين . ودفن يوم الثلاثاء الخامس من شهر ربيع الأول سنة خمس وعشرين وأربعمائة . ودفن إلى جنب أبيه أبي الحسن . فصار أبو الحسن بين ابنيه . وصلى عليه والده أبو محمد .

٦٥٢ - محمد بن أبي موسى ، أبو علي الهاشمي القاضي .

على القدر ، سامي الذكر ، له القدم العالى ، والحظ الوافى عند الإمامين :
القادر بالله ، والقائم بأمر الله .

سمع الحديث من جماعة . منهم : أبو محمد بن مظفر ، في آخرين .
صنف الإرشاد في المذهب . وشاهدت أجزاء بخطه من شرحه لكتاب .
الخرق . وكانت حلقته بجامع المنصور . يفتى ويشهد .
وصحب لأبي الحسن التميمي ، وغيره من شيوخ المذهب .

قرأت على المبارك بن عبد الجبار - من أصله في حلقتنا بجامع المنصور - قلت
له : حدثك القاضي الشريف أبو علي قال :

باب ماتنطق به الألسنة ، وتعتقده الأفئدة ، من واجب الديانات .

حقيقة الإيمان عند أهل الأديان : الاعتقاد بالقلب ، والنطق باللسان : أن الله تعالى واحد أحد ، فرد صمد ، لا يغيره الأبد ، ليس له والد ولا ولد ، وأنه سميع بصير ، بديع قدير ، حكيم خبير ، على كَبِيرٍ ، ولِي نصیرٍ ، قوى مجير . ليس له شبيه ولا نظير ، ولا عون ولا ظهير ، ولا شريك ولا وزير ، ولا نِدٌّ ولا مشير سبق الأشياء فهو قديم لا يُقدمها . وعلم كون وجودها في نهاية عدمها . لم تملكه الخواطر فتُكifice ، ولم تدركه الأ بصار فتصفه ، ولم يخل من علمه مكان فيقع به التأمين ، ولم يقدمه زمان فينطلق عليه التأمين . ولم يتقدمه دهر ولا حين ، ولا كان قبله كون ولا تكوان . ولا تجري ماهيته في مقال ، ولا تخطر كيفيته ببال . ولا يدخل في الأمثال والأشكال . صفاته كذلكه ليس بجسم في صفاته . جل أن يشَّبه بمبتدعاته أو يضاف إلى مصنوعاته (ليس كمثله شيء وهو السميع البصير) أراد ما يخلق فاعلوه ، ولو عصهم لما خالقوه ، ولو أراد أن يطيعوه جميعاً لأطاعوه . خلق الخلق وأفعالهم . وقدر أرزاقهم وأجاثهم ، لأسْمَى له في أرضه وسماواته ، على العرش استوى ، وعلى الملك احتوى ، وعلمه محيط بالأشياء . كذلك سُئل الإمام أحمد بن محمد بن حنبل رضي الله عنه عن قوله عز وجل (٥٨: ٧) ما يكون من نجوى ثلاثة إلا هو رابعهم ، ولا خمسة إلا هو سادسهم ، ولا أدنى من ذلك ولا أكثر إلا هو معهم أينما كانوا) فقال : علمه .

والقرآن كلام الله تعالى ، وصفة من صفات ذاته ، غير مخلوق ولا محدث . كلام رب العالمين ، في صدور الحافظين ، وعلى ألسن الناطقين . وفي أسماع السامعين ، وأكف الكتابين ، وملاحظة الناظرين . برهانه ظاهر . وحكمه قاهر . ومعجزه باهر .

وأن الله عز وجل كل موسى تكلينا ، وتجلى للجبل فجعله دكا هشا . وأنه خلق النفوس وسواها ، وألممها فجورها وتقوتها .

والإيمان بالقدر خيره وشره ، حلوه مره ، وأن مع كل عبد رقيباً وعبيداً ،
وحفيفاً وشهيداً ، يكتبان حسناته ، ويحصيان سيئاته ، وأن كل مؤمن وكافر ،
وبر وفاجر : يعاين عمله عند حضور ميتته ، ويعلم مصيره قبل ميته .
وأن منكراً ونكيراً إلى كل أحد ينزلان ، سوى النبيين فيسألان ويتحسان
عما يعتقده من الأديان .

وأن المؤمن يخرب في قبره بالنعيم ، والكافر يعذب بالعذاب الأليم ، وأنه
لامحيس مخلوق من القدر المقدور ، ولن يتتجاوز ماختط في اللوح المسطور .
وأن الساعة آتية لاريب فيها وأن الله يبعث من في القبور .

وأن الله جل اسمه يعيد خلقهم كما بدأهم ، ويحشرهم كما ابتدأهم من صفات
القبور ، وبطون الحيتان في تخوم البحور ، وأجوف السباع وحواصل النسور .
وأن الله تعالى يتجلى في القيامة لعباده الأبرار ، فيرونـه بالعيون والأبصار .
وأنه يخرج أقواماً من النار ، فيسكنـهم الجنة دار القرار ، وأنه يقبل شفاعة
محمد المختار في أهل الكبار والأوزار .

وأن الميزان حق ، توضع فيه أعمال العباد . فـن قلت موازـينه نجا من النار .
ومن خفت موازـينـه أدخل جـهنـم وبنـسـ القرـار .

وأن الصراط حق يجـوزـه الأبرـار ، وأن حوض رسول الله صلى الله عليه وسلم
حق يردهـ المؤمنـون ، ويدـادـ عنـهـ الكـفارـ .

وأن الإيمـانـ غيرـ مخلـوقـ . وهو قولـ بالـلـسانـ ، وإـخـلاـصـ بـالـجـنـانـ ، وـعـلـ بالـأـركـانـ ، يـزيدـ بـالـطـاعـةـ ، وـيـنـقصـ بـالـعـصـيـانـ .

وأن مـحمدـاـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ خـاتـمـ النـبـيـينـ ، وـأـفـضـلـ الـمـسـلـيـنـ . وـأـمـتـهـ خـيرـ الـأـمـمـ
أـجـمـعـينـ . وـأـفـضـلـهـمـ : الـقـرـنـ الـذـيـ شـاهـدـوهـ ، وـآـمـنـواـ بهـ وـصـدـقـوهـ . وـأـفـضـلـ الـقـرـنـ
الـذـيـ صـحـبـوهـ : أـرـبعـ عـشـرـ مـائـةـ ، بـايـعـوهـ بـيـعـةـ الرـضـوانـ . وـأـفـضـلـهـمـ : أـهـلـ بـدرـ ،
إـذـ نـصـرـوهـ . وـأـفـضـلـهـمـ : أـرـبعـونـ فـيـ الدـارـ كـنـفـوهـ . وـأـفـضـلـهـمـ : عـشـرـةـ عـزـرـوهـ وـوـقـرـوهـ

شهد لهم بالجنة ، وقبض وهو عنهم راض . وأفضل هؤلاء العشرة الأبرار : الخلفاء الراشدون المهديون ، الأربعة الآخيار . وأفضل الأربعة : أبو بكر، ثم عمر، ثم عثمان ، ثم علي عليهم السلام . وأفضل القرون : القرن الذين يلونهم . ثم الذين يلونهم . ثم الذين يتبعونهم .

وأن تولى أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم بأسرهم ، ولا نبحث عن اختلافهم في أمرهم ، ونسك عن الخوض في ذكرهم ، إلا بأحسن الذكر لهم . وأن تولى أهل القبلة من ول حرب المسلمين على ما كان فيهم : من على ، وطلحة ، والزبير ، وعائشة ، ومعاوية . رضوان الله عليهم . ولا ندخل فيما شجر بينهم ؛ اتباعاً لقول رب العالمين (١٠:٥٩) والذين جاءوا من بعدهم يقولون : ربنا أغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان . ولا تجعل في قلوبنا غلاً للذين آمنوا ربنا إنك رءوف رحيم)

وذكر أبو على بن شوكة قال : اجتمعنا جماعة من الفقهاء . فدخلنا على القاضي أبي علي بن أبي موسى الماشي . فذكرنا له فقرنا وشدة ضرنا ، فقال لنا : اصبروا . فإن الله سيرزقكم ويوضع عليكم . وأحدثكم في مثل هذا بماتطيب به قلوبكم : أذكر سنة من السنين وقد صاق بي الأمر شئ عظيم ، حتى بعت رجل داري ، ونفد جيده ، ونفخت الطبقة الوسطى من داري ، وبقيت سنة ، فلما كان بعد سنة قالت لي المرأة : الباب يدق ، قفلت لها : افتحي الباب ، ففعلت ، فدخل رجل فسلم على ، فلما رأى حالى لم يجلس حتى أنسدنى ، وهو قائم :

ليس من شدة تصيبك إلأسوف تعنى وسوف تكشف كشفا
لا يضيق ذرعك الرحيب فإن النار يعلو لم فيها ، ثم تطفأ
قد رأينا من كان أشفي على الملاك ، فوافت نجاته حين أشفي
ثم خرج عنى ، ولم يقعد ، فتفاءلت بقوله ، فلم يخرج اليوم عنى حتى جاءنى

رسول القادر بالله ، ومعه : ثياب ودنانير ، وبغلة بمركب . ثم قال لي : أجب أمير المؤمنين ، وسلم إلى الدنانير ، والثياب ، والبغلة . فغيرت عن حالي ، ودخلت الحمام ، وصرت إلى القادر بالله . فرداً إلى قضاء الكوفة وأعمالها ، وأثرى حالي ، أو كما قال .

سمعت رزق الله يقول : زرت قبر الإمام أحمد صحبة القاضي الشريفي أبي علي ، فرأيته يقبل رجل القبر ، فقلت له : في هذا أثر ؟ فقال لي : أخذني نفسى شئ عظيم . وما أظن أن الله تعالى يؤاخذنى بهذا ، أو كما قال^(١) . وقال لي أيضاً : حضرته - وهو في مرض موته - فقال : لى اسمع مني الاعتقاد ، ولا تشك في عقلي . فما رأيت المذكرين بعد .

مولده : في ذى القعدة سنة خمس وأربعين وثلاثمائة .
وفاته في شهر ربيع الآخر سنة ثمان وعشرين وأربعين . ودفن بقرب قبر إمامنا أحمد .

٦٥٣ - الحسن بن شهاب بن الحسن بن على بن شهاب ، أبو علي العكبرى

له الفقه والأدب ، والإقراء والحديث ، والشعر ، والفتيا الواسعة .

لازم أبا عبد الله بن بطة إلى حين وفاته

ولد بعكbara في المحرم سنة خمس وثلاثين وثلاثمائة . وقيل : سنة إحدى وثلاثين وسبعين الحديث - على كير السن - من أبي على بن الصواف ، وأحمد بن يوسف ابن خلاد ، وأبي علي الطوماري ، في آخرين .

أخبرنا أحد البغدادى - قراءة - قال : أخبرنا أبو علي بن شهاب الدين الخنبلى - بعكbara - قال : أخبرنا يوسف حدثنا موسى بن هارون قال : حدثنا محمد

(١) لقد سأله الدليل فلم يأت بدليل . وإن الظن لا يغني من الحق شيئاً ، خصوصاً في مثل هذه الأمور الخطيرة التي دخل منها الشيطان بالشرك إلى قلوب من لا يعلمون الحق الذي أترى من عند الله

ابن عبد الوهاب حدثنا محمد بن مسلم الطائفي عن عمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال «نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يضع الرجل رجله إحداها على الأخرى وهو متكم»

وقال الخطيب : سمعت البرقاني - وذكر بمحضرته ابن شهاب - قال :
ثقة أمين .

وقال ابن شهاب : كسبت في الورقة خمسة وعشرين ألف درهم ، راضيَّةً
وكلت أشتري كاغذاً بخمسة درام . فاكتبه فيديوان النبي في ثلاثة ليال ،
وأبيعه بمائة درهم . وأفقله بمائة وخمسين درهم .

قرأت بخط أبي القاسم قال : سمعت أبو الحسن الزاهد يقول : سمعت أبواً على
ابن شهاب يقول : أقام أخي أبو الخطاب معه في الدار عشرة سنين ما كتبه .
وأشار إلى أنه ينسب إلى الرفض .

له المصنفات في الفقه والفرائض وال نحو .

وتوفي في رجب سنة ثمان وعشرين وأربعمائة . ودفن بعكرا . وزرته
قبره .

وقال الأزهرى : أخذ السلطان من تركة ابن شهاب ما قدره ألف دينار ،
سوى ما خلفه من السكر و العقار . وكان قد أوصى بثلث ماله لتفقة الخنبلة .
فلم يعطوا شيئاً .

وقيل : إنه على سبعين سنة التراويع .

وقد رثاه علي بن الفرج العكبرى . فقال :

ياعين ما فيض الدماء بباب فاكى بأربعة على ابن شهاب
علم من الأعلام غيب في الثرى فشوى رهين جنادل وتراب
يا موت كم أسكنت في دار البلى من سيد ، وغلبت من غالب؟
لمفى على من كان أفصح ناطق وأجل معتمد لأخذ جواب

لو كان يدرى القبر من في لحده
لرقى إلى العلياء في الأنساب
يا عكراه لقد فجعت بسيد
جم المحسن ، ظاهر الأئواب
ففقد فقدت به مصايخ الدجي
من بين أشياخ ، وبين شباب
إن كان شخص أبي على قد مضى
فدينه باق على الأعقاب
وقلت من خط الوالد السعيد رضي الله عنه أبياتاً لابن شهاب لما عاون
عرب طور سيناء على بناء البيعة بعكرا .

أردتكم حسناً حصيناً لتدفعوا
نبال العدى عنى ، فكنت نصالها
وتفتن ، فكنت لا عليها ولا لها
فياليت إذ لم تحفظوا لي مودتي
ودولة آل هاشم وكالمـا
فتلك لعمـى عثرة لن تقـالـها
صارـى لـتـلـوـ كـفـرـها وـضـلـاـلـها
بـأـرـضـكـ ، تـبـنيـهاـ لـهـ لـيـنـالـهاـ
وـيـنـقـ فيـهاـ مـالـ حـرـانـ وـالـرـئـاـهاـ
وـتـرـغـمـ أـنـفـ الـسـلـمـيـنـ بـأـسـرـمـ
أـبـيـ ذـاكـ ماـ تـلـوـهـ فـكـلـ اـسـوـرـةـ
وـيـرـكـ فـأـسـوـاقـاـ مـتـبـخـتـراـ
خـذـ مـالـهـ ، وـاقـتـلهـ ، وـاستـصـفـ حـالـهـ
وـلـاـ تـسـمـعـنـ قـولـ الشـهـودـ ؟ـ فـإـنـهـمـ
وـيـوـفـونـ دـنـيـاهـ يـلـاتـلـافـ دـيـنـهـمـ

٦٥٤ - محمد بن أَحمد بن محمد ، أبو طاهر التباري .

له البيل والفضل . صحب جماعة من شيوخنا ، وتحرص بصحة أبي الحسن
الجزري . وكانت له حلقات : إحداها بجامع المنصور . والأخرى : بجامع الخليفة .
وتوفى في ذي القعدة سنة اثنين وثلاثين وأربعمائة . وله ثمانون سنة .

٦٥٥ - القاضي الموقر الحنبلي

كان رجلاً جليل القدر، عالى الأمر، ظاهر الصلاح، يحضره شيوخ الذهب مثل ابن الفقاعي، وابن الغباري، وأبى طالب بن البقال. وكان يقضى بين عسكر بغداد نحو أربعة آلاف غلام، تمضى قضيائاه بهم أبلغ من قضاة المقدم عليه. وهو أبو عبد الله بن ماكولا، لما كان له في نفوسهم من الدين. ولا يبرم الأحكام بينهم إلا على مذهب إمامنا. وتوفى في جادى الآخرة سنة سبع وثلاثين وأربعمائة. ودفن في مقبرة إمامنا أحمد.

٦٥٦ - محمد بن هاسد، المعروف بابن جبار الحنبلي.

وكان ينزل بإسکاف. وله قدم في أنواع العلوم والأداب والفقه. وكان يشار إليه بالصلاح والزهد.

٦٥٧ - هبة الله بن محمد بن أحمد، أبو الفنائم بن الغباري.

أتقنه والده أبو طاهر إلى والد السعيد. فدرس عليه، وأنجب وأتقى ونظر وجلس بعد موت أبيه في حلقة. ومات سنة تسع وثلاثين وأربعمائة.

٦٥٨ - أَصْمَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَهْلٍ، أَبُو طَالِبٍ، الْمُرْفُوْبُ بَابِ الْبَقَالِ

صاحب الفنون والنظر والمعرفة، والبيان، والإفصاح واللسان. وسمع أبا العباس عبد الله بن موسى الماشي، وأبا بكر بن شاذان في آخرين ودرس الفقه على أبي عبد الله بن حامد. وكانت له حلقة بجامع النصور. ونزله بباب البصرة، ومسجده بباب الطاقات. له المقامات المشرودة بدار الخلافة.

من ذلك : قوله بالديوان ، والوزير ابن صاحب النعما : الخلافة بيضة

والخنبليون أحضانها . ولئن انفشت البيضة لتنتفتش عن مُحَمَّد فاسد . الخلافة
خيمة والخنبليون أطبابها ، ولئن سقطت الطُّنْبُ لتهوين الخيمة ، وغير ذلك .
وتوفى في شهر ربيع الأول سنة أربعين وأربعمائة .
وُدُفِنَ في مقبرة إمامنا أحمد .

٦٥٩ - أَصْحَمُ بْنُ عَمْرٍ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، أَبُو الْعَبَّاسِ الْبَرْمَكِيِّ

سمع أبا حفص بن شاهين ، وأبا القاسم بن حبابة .
قال الخطيب : كتبت عنه . وكان صدوقاً . سأله عن مولده ؟ قال :
في ذي الحجة سنة اثنين وسبعين وثلاثمائة .

ومات في ليلة الخميس الثالث والعشرين من جمادى الآخرة سنة إحدى
وأربعمائة . وُدُفِنَ في مقبرة إمامنا أحمد .

صاحب أباء ، وقرأ على أبي عبد الله بن حامد .

٦٦٠ - إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَمْرٍ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، أَبُو إِسْحَاقِ
الْبَرْمَكِيِّ .

قيل : إن سلفه كانوا يسكنون قرية تسمى البرمية ، فنسبوا إليها
وكان ناسكاً زاهداً ، فقيهاً مفتياً ، قيماً بالفرائض وغيرها .
حدث عن أبي بكر بن بخت ، وابن مالك القطبي ، وابن ماسي في آخرين
وله إجازة من أبي بكر عبد العزيز .
وصحب ابن بطة ، وابن حامد ، وعلق عنهما .

حدثني عنه جماعة . منهم شيخنا الشريف أبو جعفر القاضي ، وأبو علي يعقوب
ابن المبارك بن عبد الجبار . واللفظ له . قال : أخبرنا إبراهيم البرمي قال : أخبرنا
علي بن عبد العزيز بن مردك قال : حدثنا عبد الرحمن بن أبي حاتم قال : حدثنا
صالح بن أحمد بن حنبل قال . - وذكر يوماً ، يعني عند أبيه رجل . - فقال : يابني ،
الفائز من فاز غداً ، ولم يكن لأحد عنده تبة

ولد في شهر رمضان سنة إحدى وستين وثلاثمائة . وتوفي في ذي الحجة سنة
خمس وأربعين وأربعمائة . ودفن في مقبرة إمامنا
وكانت له حلقة بجامع النصوص

٦٦١ - الحسين بن عثمان بن الحسين ، أبو عبد الله البرداني

صاحب الـ *الوالد السعيد* . وكان له التحقيق . وأنهى معظم التعليق . ولهم المعرفة
بالأدب . وخرج إلى ميماً فارقين ، وجلس هناك مدرساً ومقتيلاً .
وتوفي في جمادى الآخرة سنة ثمان وأربعين وأربعمائة .

٦٦٢ - عبد الوهاب بن مزور أبو بكر الوراق .

ذكره أبو محمد عبد العزيز بن أحمد الـ *كتانى* الدمشقى فى تصنيفه قال : ورد
نفي أبي بكر عبد الوهاب بن حزور الوراق ، فى شعبان سنة خمسين وأربعين
من تيس .

حدث بشىء يسير عن تمام ، وأبى ياسر .

وجد له بлагى . وكان فيه خير .

كان يعطى أصحاب الحديث الورق . وكان يذهب إلى مذهب أبي عبد الله
أحمد بن حنبل رضوان الله عليهم أجمعين .

٦٦٣ - محمد بن علي بن الفتح بن محمد بن الفتح ، أبو طالب العشارى

حدث عن جماعة ، منهم : أبو بكر محمد بن يوسف العلاف ، وأبو بكر محمد
بن أحمد بن محيى اللؤوى ، وأبو بكر محمد بن عمر بن محمد بن غيلان السمسار ،
والدارقطنى والخلص ، وابن أخي مبيى ، فى جماعة سواهم .

حدثنا عنه جماعة ، منهم : شيخنا أبو جعفر بن أبي موسى .

فقال أخبرنا أبو طالب محمد بن علي قال : أخبرنا محمد بن يوسف العلاف قال :
حدثنا أبو القاسم البغوى قال : حدثنا هدبة بن خالد قال : حدثنا أبان بن يزيد قال :

حدثنا يحيى بن أبي كثير : أن أبو قلابة حدثه : أن ثابت بن الصحاح حدثه : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « من حلف على ملة غير ملة الإسلام كاذباً ، فهو كما قال ، وليس على رجل نذر فيها لا يملك ». .

وكان العشاري من الزهاد ، صحب أبو عبد الله بن بطة ، وأبا حفص البرمكي وأبا عبد الله بن حامد .

وحكى لي بعض أصحاب الحديث قال : قرئ كتاب الرؤيا للدارقطني على أبي طالب العشاري في جامع المنصور في حلقة ، فلما بلغ القاريء إلى حديث أم الطفيلي وحديث ابن عباس قال القاريء - وذكر الحديث - فقال له ابن العشاري : أقرأ الحديث على وجهه ، فلهمذين الحديدين رجال مثل هذه السواري وحكى أبو الحسين بن الطيورى قال : قال لي بعض أهل الbadia : إذا قحطتنا استسقينا بابن العشاري فنسق

وذكر لي أيضاً قال : كنا نمشي في قراءة الحديث ، فبيت من الجزء بقية ، فنحرص لنته ، فيقول : أنا لأقوله لكم حتى تمسوا عندي ، علموا على الموضع ، بلسانه ماليس في نفسه .

وقال لي أيضاً : لما قدم عسكر طفرليك اتي بعضهم لابن العشاري في يوم الجمعة ، فقال له : إيش معك ياشيخ ؟ فقال : مامعي شيء ، ونسى أن في جيبي نفقة ثم ذكر ، فنادى بذلك القائل له ، وأخرج مافي جيبي وتركه ييسده ، وقال : هذا معنـى . فهابه ذلك الشخص وعظمه ولم يأخذـه
ولـه كـرامـات كـثـيرـة .

مولده : سنة ست وستين وثلاثمائة

وموته : يوم الثلاثاء تاسع جمادى الأولى سنة إحدى وخمسين وأربعمائة . ودفن في مقبرة إمامنا أحمد بمنصب أبي عبد الله بن طاهر . وكان كل واحد منها زوج أخت الآخر

٦٦٤ - أبو علي بن الحسين بن مبشر الكتاني الدمشقي المقرئ .

وذكر أبو محمد الكتاني الدمشقي : توفي أبو علي الحسين بن مبشر الكتاني المقرئ الدمشقي : عشية يوم الأحد الخامس عشر من ذي القعدة . ودفن يوم الإثنين وقت الظهر سنة ثلاثة وخمسين وأربعمائة . وكان في عشر التسعين ، وأقام حسين سنة يقرأ في الجامع وحدث بكتاب المعانى لابن النحاس ، وبالناسخ والنسخ له أيضاً ، وحدث به عن ابن سرى العطار عن ابن أبي الزمزم الفراهيلى عنه وحدث بشىء يسير عن أستاذ الإسکاف المقرئ وغيره . وكان من أهل الدين والستر ، ثقة فيما روى . وكان يذهب مذهب أحمد بن حنبل .

٦٦٥ - أبو بكر محمد بن علي الحداد الشیخ الصالى

كان يتربى إلى الوالد السعيد كثيراً ، توفي سنة سبع وخمسين وأربعمائة

الطبقة الخامسة

تتضمن طرقاً من أخبار الوالد السعيد ، وموالده ووفاته ، وهو :

محمد بن الحسين بن محمد بن خلف بن أحمد بن الفراء ، أبو يعلى

كان عالم زمانه ، وفريد عصره ، ونسيج وحده ، وقريع دهره ، وكان له في الأصول والفروع القدم العالى ، وفي شرف الدين والدنيا محل السامي ، والخطر الرفيع ، عند الإمامين : القادر ، والقائم ، رضى الله عنهما ، وأصحاب الإمام أحمد رضى الله عنه له يتبعون ، ولتصانيفه يدرسون ويتدرسون ، وبقوله يفتون ، وعليه يعلون ، والفقهاء على اختلاف مذاهبهم وأصولهم كانوا عنده يجتمعون ، ولمقاله يسمعون ويطيعون ، وبه ينتفعون ، وبالاهتمام به يقتدون . وقد شوهد له من الحال ما يغنى عن المقال ، لاسيما مذهب إمامنا أبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل ، واختلاف الروايات عنه ، وما صلح لديه منه ، مع معرفته بالقرآن وعلومه ، والحديث

والفتاوی والجدل ، وغير ذلك من العلوم ، مع الزهد والورع ، والمعرفة والقناعة ، وانقطاعه عن الدنيا وأهلها ، واشتغاله بسطر العلم وبته ، وإذاعته ونشره .

وكان والده أبو عبد الله : أحد شهود الحضرة بمدينة السلام ، حضر عنده ف داره : محمد بن صوير ، قاضى الإمام الطائع لله ، فشهادته عند خلافة الطائع لله ، ولم نسمع أن أحداً قد صدَّه من يشهد بين يديه ، فشهادته عند داره سواه ولم يكن يومئذ قاضي قضاه ، وكان ابن معروف معزولاً . وقد أهل ابن صوير لقضاء القضاة ، وقد شوهَ ذلك في درج بخط ابن صاحب النعمان ، لما ذكر شهود باب الطاق .

وكان جدِّي أبو عبد الله قد درس على أبي بكر الرازي مذهب أبي حنيفة ، وغيره حالف محل أبي بكر الرازي ، وأن المطيع لله ومعنِّ الدولة خاطباه ^لكلي قضاء القضاة فامتنع . وكان محل جدِّي أبي عبد الله منه : أنه مرض مائة يوم ، فعاده أبو بكر الرازي خسِّين يوماً ، يعبر إليه من الجانب الغربي بالكرخ ، من درب عبدة إلى باب الطاق بالجانب الشرقي ، فلما عوف وحضر عنده في مجلسه قال له أبو بكر الرازي : يا أبا عبد الله ، مرضت مائة يوم ، فعدتاك خسِّين يوماً ، وذاك قليل في حملك

وتوفي في سنة تسعين وثلاثمائة

وكان سن الوالد في ذلك الوقت : عشر سنين إلا أيام . وكان وصيه رجل يعرف بالحربي يسكن بدار القز . فنقل الوالد السعيد من باب الطاق إلى شارع دار القز ، وفيه مسجد يصلى فيه شيخ صالح ، يُعرف بابن مفرحة المقري ، يقرئ القرآن ، ويلقن من يقرأ عليه العبارات من مختصر الخرقى . فلقد الوالد السعيد ماجرت عادته بتلقينه من العبادات ، فاستزاده الوالد السعيد . فقال له ذلك الشيخ : هذا القدر الذي أحسنته . فإن أردت زيادة عليه فعليك بالشيخ أبي عبد الله بن حامد . فإنه شيخ هذه الطائفة ؛ ومسجده بباب الشعير . فقضى الوالد إليه وصحبه

إلى أن توفي ابن حامد في سنة ثلاث وأربعمائة . ونفقه عليه . وبرع في ذلك .
وكان ذلك من لطف الله تعالى به . وإرادته تعالى حفظ هذا المذهب .
وقد ذكرنا في أخبار ابن حامد سؤال محمد بن علي المقرئ له عند خروجه
إلى الحج سنة اثنين وأربعمائة : على من ندرس ؟ وإلى من نجلس ؟ فقال له : إلى
هذا الفتى ، وأشار إلى القاضي أبي يعلى .

وقد كان لا بن حامد أصحاب كثيرون . فتعرض في الوالد السعيد ما أظهره الله
تبارك وتعالى عليه . روى أبو هريرة رضي الله عنه قال ، قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم « انقوا فراسة المؤمن . فإنه ينظر بنور الله عز وجل »
فأما مولده : فولد لتسع وعشرين ، أو ثمان وعشرين ليلة ، خلت من الحرم
سنة ثمانين وثلاثمائة .

وأما شيوخه : فأول سماعه للحديث : سنة خمس وثمانين وثلاثمائة .
وسمع من أبي الحسين السكري عن أحمد بن عبد الجبار الصوفى عن يحيى
ابن معين وغيره .

وسمع أيضاً من جماعة عن البغوى . وقد حدث عن البغوى عن أحمد
ابن حنبل .

وسمع من أبي القاسم موسى بن عيسى السراج عن البغوى وغيره .
ومن أبي الحسن علي بن معروف عن البغوى ، وابن صاعد ، وابن أبي داود ،
وغيرهم .

ومن أبي القاسم بن حبابة عن البغوى عن علي بن الجعدي عن شعبة وغيره .
ومن أبي الطيب بن المنار عن البغوى ، وابن صاعد وغيرهما .

ومن أبي طاهر المخلص عن البغوى وابن صاعد وغيرهم .
ومن أبي القاسم عيسى بن علي الوزير عن البغوى وغيره .
ومن أبي القاسم بن سويد عن ابن مجاهد وابن الأنباري وغيرهما .

ومن أبي القاسم الصيدلاني عن ابن صاعد وغيره .

ومن أم الفتح بنت القاضى أبي بكر أحمد بن كامل .

ومن جده لأمه أبي القاسم بن حنيفة .

ومن أبي عبد الله عن أبي بكر محمد بن إسحاق بن عبد الرحيم السوسي وغيره

ومن أبي محمد عبد الله بن أحمد بن مالك البيع بانتقاء ابن أبي الفوارس .

ومن القاضى أبي محمد الأكفانى .

ومن أبي نصر بن الشاه :

ومن أبي عبد الله اليسابوري .

ومن أبي الحسن الحامى ، ومن أمي الفتح بن أبي الفوارس

وسمع بمكة ودمشق وحلب وآخرين .

وابتدأ بالتصنيف والتدريس بعد وفاة شيخه ابن حامد .

وخرج سنة أربع عشرة وأربعين . وعاد إلى تدریسه وتصنيفه في الفروع

والأصول والأداب ، وانقطعه عن الدنيا وما يؤول إلى الذهاب .

ومن بحث عن أخلاقه وطراوئه وأخباره : لم يخف عليه موضعه ومحله ،

ولو بالفنا في وصفه لكننا إلى التقصير فيما نذكره من ذلك أقرب ، إذ انتشر على

لسان الخطير والحقير ذكر فضله ، سوى ما يضاف إلى ذلك من الجلاله والصبر

على السكاره ، واحتله لكل جريرة إن لحقته من عدو ، وزلل إن جرى من

صديق ، وتعطفه بالإحسان على الكبير والصغير ، واصطناع المعروف إلى الدافى

والقاضى ، ومداراته للنظير والتتابع ، جارياً على سنن الإمام أحمد رضى الله عنهما

حذو القُدَّة بالقدة .

ولم يزل على طول الزمان يزداد جلاله ونبلا ، وعلما وفضلا ، قصده القاضى

الشريف . أبو علي بن أبي موسى دفعات . إحداها : في جمادى الأولى سنة إحدى

أو اثنين - وعشرين وأربعين ، ليشهد عند قاضى القضاة أبي عبد الله بن ما كولا ،

ويكون ولد القاضي أبي على أبو القاسم - الملقب بزين الدين - له تابعاً ومتبركاً بشهادته . فأبى عليه الوالد السعيد أشد الإباء . فقضى ابن أبي موسى إلى أبي القاسم ابن بشران ، وسأله أن يشهد مع ولده . وقد كان ابن بشران قد ترك الشهادة قبل ذلك . فأجابه إلى ذلك . فشهد ابن بشران ومعه زين الدين بديوان الخلافة . وكانت وفاة القادر بالله في حادى عشر من ذى الحجة من هذه السنة . ثم توفي القاضي أبو على سنة ثمان وعشرين .

وكان من قضاة الله وقدره : أن تكررت سؤالات قاضي القضاة أبي عبد الله ابن ما كولا للشيوخين : أبي منصور بن يوسف ، وأبى على بن جرادة ، يسألان الوالد السعيد : أن يشهد عنده ، لعله بمحبتهما له ، واعتقادهما بمذهبها . وانضاف إلى ذلك خطاب رئيس الرؤساء نوبة بعد أخرى . فأجاب إلى ذلك وشهد عنده ، مع كراحته للشهادة .

وكان ابن ما كولا عظلاً له ، وبمجلأ ومكاناً ، مالم يكن يفعله لنغيره . وقد كان حضر الوالد السعيد - قدس الله روحه - في سنة اثنين وثلاثين وأربعمائة في دار الخلافة في أيام القائم بأمر الله - رضوان الله عليه - مع الجم التغیر ، والمدد الكثير من أهل العلم . وكان صحبته الشيخ الزاهد أبو الحسن القرزويني ، لفساد قول جرى من الخالفين لما شاع قراءة كتاب « إبطال التأويلات » فرج إلى الوالد السعيد من الإمام القاسم بأمر الله رضوان الله عليهم : الاعتقاد القادر في ذلك بما يعتقد الوالد السعيد .

وكان قبل ذلك قد التبس منه حمل كتاب « إبطال التأويلات » ليتأمل فأعيد إلى الوالد . وشكر له تصانيفه .

وذكر بعض أصحاب الوالد السعيد : أنه كان حاضراً في ذلك اليوم ، قال : رأيت قارئ التوقيع الخارج من القاسم بأمر الله - رضوان الله عليه - فائماً على قدميه والموافق والخالف بين يديه ، ثم أخذت في تلك الصحيفة خطوط الحاضرين من

أهل العلم والفقهاء على اختلاف مذاهبهم . وجعلت كالشرط المشروط .
فأول من كتب : الشيخ الزاهد القرزوي : هذا قول أهل السنة ، وهو
اعتقادي وعليه اعتقادى . ثم كتب الوالد السعيد بعده . وكتب القاضى أبو الطيب
الطبرى وأعيان الفقهاء ، من بين موافق ومخالف .

فبلغنى : أن أبي القاسم عبد القادر بن يوسف قال - بعد خروجه عن ذلك
المجلس - روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال « لاتزال طائفة من أمتي على
الحق ظاهرين إلى يوم القيمة » فلما أرادوا التهوض من ذلك المجلس : التفت ابن
القرزوي إلى الوالد السعيد ، فقال له : كافى نفسك ؟

قال له الوالد السعيد : الحمد لله على ما تفضل به من إظهار الحق .

قال له ابن القرزوي الزاهد : لا أقنع بهذا ، وأنا أحضر بجامع المنصور ،
وأ牟ل أحاديث الصفات . فحضر القرزوي الزاهد جماعة متراوفات بجامع المنصور ،
وأ牟ل أخبار الصفات ، ناصرًا لما سطره الوالد السعيد .

ثم توفي ابن القرزوي ليلة الأحد الخامس من شعبان سنة اثنين وأربعين
وأربعين . وصلى عليه بين الحرية والعتابين ، مما يلي الخندق . وحضره عالم كثير
وجرى تشغيب بين أصحابنا وبين الخالفين لنا في الفروع .

حضر الوالد السعيد سنة خمس وأربعين في دار الخلافة مجلس أبي القاسم على
ابن الحسن رئيس الرؤساء ، وممه جم غفير ، وعدد كثير من شيوخ الفقهاء ، وأمثال
أهل الدين والدنيا .

قال رئيس الرؤساء ، في ذلك اليوم على رءوس الأشهاد : القرآن كلام الله ،
وأخبار الصفات ^{بُرئ} كما جاءت . وأصلح بين الفريقين . ففاز الوالد السعيد بخير
الدارين إن شاء الله .

ولو تبعينا هذه المقامات لطالت الحكايات .

وكان من قضاء الله تعالى : أن توفي قاضي القضاة ابن ما كولا . فتبين للإمام

القائم بأمر الله احتياج الحرير إلى قاض عالم زاهد . فراسل رئيس الرؤساء بالشيخ أبي منصور بن يوسف وبغيره إلى الوالد السعيد ، وخطب لـ^{لـ} القضاة بدار الخلافة والحرير أجمع . فامتنع من ذلك . فكرر عليه السؤال . فلما لم يجد بدًّا من ذلك اشترط عليهم شرائط .

منها : أنه لا يحضر أيام الموكب الشريفة ، ولا يخرج في الاستقبالات ، ولا يقصد دار السلطان ، وفي كل شهر يقصد نهر المعلى يوماً وباب الأزاج يوماً . ويستخلف من ينوب عنه في الحرير . فأجيب إلى ذلك .

وقد كان ترشح لولاية القضاة بالحرير القاضي أبو الطيب الطبرى ، فعدل عنه إلى الوالد السعيد ، وقد القضاة في الدماء والفروج والأموال . ثم أضيف إلى ولاته بالحرير : قضاة حران وحلوان . واستناب فيما . فأحيا الله بالوالد السعيد من صناعة القضاة ما أحيت من رسومها ، ونشر ماطوى من أعلامها . فعاد الحكم بموضعه جديداً ، والقضاء بتدييره رشيداً .

وكان كما قال فيه تلميذه على بن نصر العكبرى ، لما ولَّ الوالد القضاة :

رفع الله راية الإسلام حين ردت إلى الأجل الإمام
التقي التقي ذى المنطق الصادق ثب فى كل حجة وكلام
خافت مشفق إذا حضر الخصما ن تخشى من هول يوم الخصم
لم يزده القضاة خيراً ولكن قد كسا الفخر سائر الأحكام
بك يا ابن الحسين شدت عرى الد

ين ، وقامت دعائم الإسلام
رحمة من مدبر العخلق للخطأ ق أظللت إذ قت في ذا المقام
تم الله لل الخليفة ما أداء طاه من نعمة مدى الأيام
فلقد قلد القضاة رفيع القدر ذا رأفة على الآيات
قد خوى من رعاية الدين ما يعصمه من مواقف الآثام

وصل الله ما حباه من الله ما بنعه في جنان المقام
فلم يزل جارياً على سيد القضاء ، وإنفاذ الحكم والأوصياء ، إلى أن توفي .
وكان الوالد السعيد قد رد القضاء بباب الأزج إلى الجليل ، وجعل صاحبه
أبا على يعقوب مشرقاً عليه . فلما تبين له من حال الجليل الاختلال عزله . ثم رد
النظر في عقد الأنكحة والمداينات بباب الأزج إلى تلينه أبي على يعقوب .

واستناب أبو عبد الله بن البقال في النظر في العقار بباب الأزج .

واستناب بدار الخلافة ونهر المعى أبو الحسن السبي .

ولو ذهبت أسرح قضيائهما السديدة : وكانت كتاباً قاتماً بنفسه .

ومعلوم ما خص الله سبحانه هذا الوالد السعيد من النعم الدينية ، والرتب
السامية العلية ، وكونه إمام وقته ، وفريد دهره ، وقريع عصره . لا يعرف في
شرق الأرض وغربها شخص يتقدم في علم مذهبه عليه ، أو يضاف في ذلك إليه
هذا مع تقدمه في هذه البلدة على فقهاء زمانه بقراءاته للقرآن بالقراءات العشر
وكثرة سماعه للحديث ، وعلو إسناده في المرويات .

ولقد حضر الناس مجلسه ، وهو على حدث رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد
صلاة الجمعة بجامع النصور على كرسى عبد الله بن إمامنا أحمد رضى الله عنه ،
وكان المبلغون عنه في حلقة ، والمستمدون ثلاثة . أحدهم : خالى أبو محمد جابر
والثانى : أبو منصور بن الأنبارى . والثالث : أبو على البردانى .

وأخبرى جماعة من الفقهاء من حضر الإملاء : أنهم سجدوا في حلقة الإملاء
على ظهور الناس ؛ لكثرتها الزحام في صلاة الجمعة ، في حلقة الإملاء .

وما رأى الناس في زمانهم مجلساً للحديث اجتمع فيه ذلك الجم الغفير ،
والعدد الكبير .

وسمعت من يذكر : أنه حزر العدد بالألف . وذلك مع نهاية من حضر من
الأعيان ، وأمثال هذا الزمان ، من القباء ، وقاضي القضاة والشهدود والفقهاء . وكان

يوماً مشهوداً . والناس إذ ذاك يسمون ، والكتبة يكتبون ، وبالنظر إليه يتبركون وبفضله يقرؤن ويشهدون .

حضرت أنا أكثر أمالية بجامع النصور .
وأجاز لي إجازة ولأخي أبي حازم حفظه الله . سأله الإجازة لنا خالنا أبو محمد ابن جابر ، فأجاز لنا في مرضه لفظاً .

حدثنا الوالد السعيد - إملاء من لفظه وأصله يوم الجمعة بعد الصلاة ، بجامع المنصور ، في التاسع والعشرين من ذى القعدة سنة ست وخمسين وأربعمائة .
قال : حدثنا أبو الحسين بن أخي ميسى . قال : حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البنوى قال : حدثنا أبو روح محمد بن زياد بن فروة البلى قال : حدثنا أبو شهاب عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن جرير بن عبد الله رضى الله عنه قال « كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم . فنظر إلى القمر ليلة البدار . فقال : إنكم سترون ربكم عزوجل علينا ، كما ترون هذا لاتضامون في رؤيته . فإذا استطعتم أن لا تغدوا على صلاة قبل طلوع الشمس وقبل الغروب - وقرأ (٥٠) : ٣٩ فسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل الغروب) »

قال لنا الوالد السعيد : هذا الحديث صحيح . أخرجه البخارى عن يوسف بن موسى عن عاصم بن يوسف اليربوعى عن ابن شهاب ، وكأنى سمعته من البخارى وقد امتدح بعض أهل العلم الوالد السعيد بأبيات ، منها :

الخبليون قوم لاشيء لهم في الدين والزهد والتقوى ، إذا ذكروا أحکامهم بكتاب الله ، مذخلقوا وبالحديث ، وما جاءت به النذر إن الإمام أبا يعلى قفيتهم حبر عروف بما يأتى وما يذر صل ، فاقتدر ، فلك المسطور إن فخرعوا ماناثم مثل يقطنان به شهر وعلوم ما كان عليه شيخ عصره ، وعلماء وقته ، من بين موافق ومخالف من توقيفهم له في حداثة سنّه ، وسالف دهره ، وأنه كان إذ ذاك معدوداً من الأمثل

والأعيان، وشيخ العلماء ذوى الأسنان، الذين قد شعّ بهم الزمان. وذلك عند معرقهم بعلمه وديانته، وتقدمه في النظر والتحقيق، وتنصصه بسلوك أحسن طريق. وإنما يعرف الفضل لأهله من كان في نفسه فاضلاً، ويشهد بالعقل لأهله من كان في نفسه عاقلاً. وقد قيل: نقد الجوهر أشد عوزاً من الجوهر.

كان الوالد السعيد متميزاً بالزهدادة على كافة أهل العلم قلماً، ونقل في طلبه قدماء. كما قال عمر لسلمان عليهما السلام - حين دَوَنَ الدواوين، «مع من ترید أن أكتب؟ قال: مع الذين لا يريدون علواً في الأرض ولا فساداً»

كان في قناعته كما قال أبو حمزة الصوف: كُنْتْ إِذَا أَصَابَتِنِي فَاقَةٌ قُلْتُ فِي نَفْسِي: إِلَى مَنْ أَهْدَى هَذِهِ الْفَاقَةَ؟ ثُمَّ فَكَرْتُ، فَلَمْ أَجِدْ أَحَقَّ بِهَا مِنِّي، فَطَوَيْتُهَا. والأبيات مشهورة في المغنی.

إذا شئت أن تستقرض المال منفقاً على شهوات النفس في زمان العسر
فسل نفسك الإعراض من كيس صبرها

عليك وإنظاراً إلى زمن اليسر

فإن فعلت كنت الغنى، وإن أيدت فكل نوع عندها واسع العذر
وقال: كتب أبو نصر عبيد الله بن سعيد السجزي الحافظ من مكة - حياها الله - كتاباً. ذكر فيه أبياتاً جواباً عن كتابه ، فقال:

كتابك سيدى لما أتاني سرت به ، وجدد لي ابتهاجاً
وذكرك بالجميل لنا جيل يقلدنا ، ولم نزج مزاجاً
جللت عن التصنع في وداد فلم نز في توددك اعوجاجاً
وقد كثر المداعجى والمرائى فلا تحفل عن راءى وداعجاً
حيث معمراً ، وجزيت خيراً وعشت لدين ذى التقوى سراجاً
وناهيك بأبى نصر السجزي ، مع علمه ودينه وزهذه .
ولصرى لقد حاز الوالد السعيد من الفضل ماعسى أن يعجز عنه كثير من

الأقران ، وعدد من ذوى الأسنان : من ضبط العلوم بحسن بصيرة وإتقان . وتدقينا في الكشف عن غواص المذهب وخافيه ، والبيان عن معانيه . وهو مع ذلك - إلى حين وفاته - مع كبر السن مجتهد دائم على التنصيف والتدرис مواظب . ثم إصغاؤه - مع هذا العلم الكبير - إلى كلة تستفاد من صغير أو كبير ، ولو قصد قاصد تعداد كتبه ومصنفاته ، وتأمل ما قرره من الأدلة على غواص مذهب ، وسائل مفراداته لسى أن تلتحقه السامة في حسابه ، والمشقة في استيعابه ، ولو اقتصر من يقصد العدل والإنصاف على النظر في كتابه الذى صنفه في مسائل الخلاف : لدله على منزلته من العلم دليل كاف .

ومعلوم ما خصه الله تعالى به - مع موهبة العلم والديانة - من التعفف والصيانة ، والروءة الظاهرة ، والمحاسن الكثيرة الوافرة ، مع هجرانه لأبواب السلاطين ، وامتناعه على عمر السنين : أن يقبل لأحد منهم صلة وعطية . ولم تزل ديانته ومرؤوته لما هذا سبile أبيّة .

وكان يقسم ليه كله أقساماً . فقسم للعناء . وقسم للقيام ، وقسم لتصنيف الحلال والحرام .

ولقد نزل به ماتنزل بغیره من النکبات التي استکان لها كثير من ذوى المروءات ، وخرج بها عن مألفات العادات . فلم يحفظ عليه أنه خرج عن جيل عاداته ، ولا طرح المألف من مرءاته .

ومن شاهد ما كان عليه من السكينة والوقار ، وما كسا الله وجهه من الأنوار مع السکون والسمت الصالح ، والعقل الفزير الراجح : شهد له بالدين والفضل ضرورة . واستدل بذلك على محاسنه الخفية المستوره .

هذا مع الآنة والحل ، الذى به يزان العلم ، وحمله للأذى في جنب الإيمان ، والتصديق بالأحاديث التي هي عن صاحب الشريعة صلى الله عليه وسلم مروية . وكم قصده من أعداء المروءة والدين من قاصد باع ، ومبتدع طاغ ، جامع في إزعاجه

ومنفر عن منهاجه . فعاد خاسناً ذليلًا ، وبمحسراً الظفر قتيلاً (سنة الله في الذين
خلوا من قبل ، ولن تجد لسنة الله تبديلاً)
وقد أنسد بعض الشعراء في مثله :

تلك المكارم ، لا قعبان من لبن شيئاً بماء ، فعاداً بعد أبوالا
فأعلى عدد أصحابه ، الذين سمعوا منه الحديث : فالعدد الكثير ، والجم الفثير
منهم : أحمد بن علي بن ثابت ، وعبد العزيز العاصي التخسي ، وعمر بن
أبي الحسن الدهستاني الخياط ، وهبة الله بن عبد الوارث الشيرازى ، وإسحاق بن
عبد الوهاب بن مندہ الحافظ المقری ، ومکی بن نجیر المداني ، وعمر الإرمي ،
وأحمد بن الحسن بن خیرون ، وأبناء خاله : أبو طاهر ، وأبو غالب ، وأبو الحسين
ابن الطیوری ، وأبو على البرداني ، وأبو الفناهم بن النرسی الكوفی ، وأبو بکر
القطان المقدسی ، وأبو منصور الخیاط ، وأبو منصور القرمیسینی ، وأبو منصور
ابن الأنباری ، و محمد بن عمارۃ العکبری ، و محمد بن أحمد بن مردین ،
وأبو العباس الخلطی ، وأحمد بن العلی ، وأبو بکر ، وأبو الحسین ابنا ابن یوسف ،
وابناء عمهما أبو محمد ، وأبو الحسن بن رضوان ، وابناء عمه : أبو نصر ، وأبو الحسین ،
وأبو جعفر الأصفهانی ، وأبو السکرم المبارك بن فاخر النحوی ، وأخوه أبو عبد الله
ابن الدباس ، وأبو طاهر ، وأبو القاسم ابنا البلدي ، وأبو نصر یاسر ، وأبو العزیز
العکبریان ف آخرین .

فَمَا الَّذِينَ تَفَهُوا وَعَقَلُوا، وَسَمِعُوا الْحَدِيثَ : فَأَبُو الْحَسِينِ الْبَغْدَادِيِّ، وَالشَّرِيفِ
أَبُو جَعْفَرٍ، وَأَبُو الْفَنَّاَمِ بْنِ الْقَبَارِيِّ، وَأَبُو الْفَنَّاَمِ بْنِ زَيْبَيَا، وَأَبُو عَلِيِّ بْنِ الْبَنَاءِ،
وَأَبُو الْوَفَّاِ بْنِ الْقَوَاسِ، وَالْقَاضِي أَبُو عَلِيِّ الْبَرْدِينِيِّ، وَالْقَاضِي أَبُو الْفَتْحِ بْنِ جَلْبَةِ،
وَعَلِيِّ بْنِ عَمْرُو الْفَضِّيرِ الْخَرَانِيِّ، وَأَبُو يَاسِرِ بْنِ الْحَصْرِيِّ^(١)، وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ
الْأَعْمَاطِيِّ، وَالْحَسِينِ بْنِ الْبَرْدَانِيِّ، وَأَبُو الْحَسِينِ النَّهْرَانِيِّ أَبُو الْفَتْحِ، وَأَبُو الْبَرَّكَاتِ بْنِ

(١) في المختصر «الحضرمي»

شبل ، وأبو محمد شافع ، وأبو الوفاء بن عقيل ، وطلحة العاقول ، ومحفوظ الكلوذاني
وأبوالحسن بن ظفر العكبرى ، وأبو الفرج المقدسى ، وأبوالحسن بن زفر العكبرى
وأبو عبد الله البردانى ، وأبو الحسن بن ركب ، وأبو عبد الله الباجسراوى ،
وأبو يعلى بن الكيال ، وجعفر الدرىحانى ، والآخر أبو القاسم ، وغيرهم من يشق
إحصاء أسمائهم

فـَمَا عـَد مـَصنـفـاتـه : فـَكـثـيرـة . فـَشـيرـ إـلـى ذـَكـرـ ماـيـتـيسـرـ مـنـها .

فـِنـ ذـَلـكـ : أحـَكـامـ القرآنـ ، وـنـقـلـ القرآنـ ، وـإـيـضـاحـ البـيـانـ ، وـمـسـائـلـ الإـيمـانـ
وـالـمـعـتمـدـ ، وـمـخـتـصـرـ المـعـتمـدـ ، وـمـقـبـسـ ، وـمـخـتـصـرـ المـقـبـسـ ، وـعـيـونـ الـمـسـائـلـ ، وـالـرـدـ
عـلـىـ الأـشـعـرـيـةـ ، وـالـرـدـ عـلـىـ الـكـرـامـيـةـ ، وـالـرـدـ عـلـىـ الـبـاطـنـيـةـ ، وـالـرـدـ عـلـىـ الـجـسـمـةـ ،
وـالـرـدـ عـلـىـ اـبـنـ الـلـبـانـ ، وـإـبـطـالـ التـأـوـيـلـاتـ لـأـخـبـارـ الصـفـاتـ ، وـمـخـتـصـرـ إـبـطـالـ
الـتـأـوـيـلـاتـ ، وـالـاتـصـارـ لـشـيخـنـاـ أـبـيـ بـكـرـ ، وـالـكـلـامـ فـيـ الـاسـتـوـاءـ ، وـالـكـلـامـ فـيـ أـصـوـلـ
الـدـيـانـاتـ ، وـإـثـبـاتـ إـمـامـةـ الـخـلـفـاءـ الـأـرـبـعـةـ ، وـتـبـرـئـةـ مـعـاوـيـةـ ، وـالـرـسـالـةـ إـلـىـ إـمـامـ
الـوقـتـ ، وـجـوـابـاتـ مـسـائـلـ وـرـدـتـ مـنـ الـحـرـمـ ، وـجـوـابـاتـ مـسـائـلـ وـرـدـتـ مـنـ تـنـيسـ،
وـجـوـابـاتـ مـسـائـلـ وـرـدـتـ مـنـ مـيـاـفـارـقـينـ ، وـجـوـابـاتـ مـسـائـلـ وـرـدـتـ مـنـ أـصـفـهـانـ ،
وـالـعـدـةـ فـيـ أـصـوـلـ الـفـقـهـ ، وـمـخـتـصـرـ الـعـدـةـ ، وـالـكـفـاـيـةـ فـيـ أـصـوـلـ الـفـقـهـ ، وـمـخـتـصـرـ
الـكـفـاـيـةـ ، وـالـأـحـكـامـ السـلـطـانـيـةـ ، وـفـضـائـلـ أـحـدـ ، وـمـخـتـصـرـ فـيـ الصـيـامـ ، وـإـيجـابـ
الـصـيـامـ لـيـلـةـ الإـغـامـ ، وـمـقـدـمـةـ فـيـ الـأـدـبـ ، وـكـتـابـ الـطـبـ ، وـكـتـابـ الـلـبـاسـ ، وـالـأـمـرـ
بـالـمـعـرـوفـ ، وـشـرـوـطـ أـهـلـ الـذـمـةـ ، وـالتـوـكـلـ ، وـذـمـ الـفـنـاءـ ، وـالـاـخـتـلـافـ فـيـ الـذـيـعـ ،
وـتـفـضـيلـ الـفـقـرـ عـلـىـ الـغـنـىـ ، وـفـضـلـ لـيـلـةـ الـجـمـعـةـ عـلـىـ لـيـلـةـ الـقـدـرـ ، وـتـكـذـيبـ الـخـيـابـرـةـ
فـيـ يـدـعـونـهـ مـنـ إـسـقـاطـ الـجـزـيـةـ ، وـإـبـطـالـ الـحـلـيلـ ، وـالـفـرـقـ بـيـنـ الـأـلـ وـالـأـهـلـ ، وـالـمـجـرـدـ
فـيـ الـذـهـبـ ، وـشـرـحـ الـخـرـقـ ، وـكـتـابـ الـرـوـاـيـتـيـنـ ، وـقـطـعـةـ مـنـ الـجـامـعـ الـكـبـيرـ ،
فـيـهـ الـطـهـارـةـ وـبـعـضـ الـصـلـاـةـ وـالـنـكـاحـ وـالـصـدـاقـ وـالـخـلـمـ وـالـوـلـيـةـ وـالـطـلاقـ ، وـالـجـامـعـ

الصغير ، وشرح المذهب ، والخصال والأقسام . وفيه يقول بعضهم :

قد نظرنا مصنفات الأنام وسبرنا شريعة الإسلام
مارأينا مصنفاً جمع العلم من الاختصار والإفهام
مثل مصنف الإمام أبو يه لى كتاب الخصال والأقسام
ومن مصنفاته : الخلاف الكبير

ومن نظر في تصانيفه حقيقة النظر : علم أن ما وراءه مراماً ولا مقالاً ، إلا
ما يدخل على البشر من التقصير عن السكال ، وينخرج به العالم عن منازل الأنبياء
ويتميز به المتأخر عن مراتب أهل التقدم من العلماء
ففقد حمل الناس عنه علاماً واسعاً من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ،
ومن الأصول والفروع

وهو مستغن باشتهرار فضله عن الإطناب في وصفه ؛ لأن رأينا البلاء قد وصفوا
قصرها ، والعلماء قد مدحوا فأكثروا . وكل يطلب أ منه فيعجزون .

إذ كان الله عز وجل قد رزقه حفظ القرآن ، القراءة بالشعر ، العلم بالحلال
والحرام ، والأحكام والفرائض ، وعلم الأصول والفروع . ورزقه من شرف الأخلاق
وكرم الأعراق ، والجد المؤنل ، والرأي المحصل ، والفضل والفهم ، والإصابة
والعزيمة الصافية ، والمعرفة الشافية ، والتفرد بكل فضيلة ، والسمو إلى كل درجة
رفيعة ، من محمود الخصال ، والزهد والكمال : ما يطول شرحه ، حتى لم يكن له
شبيه في وقته ، ولا نظير في فمه . ولا يجارى في حكمه . ولم تقع أبصار أهل زمانه
على مثله ؛ لأن طينته حرة ، وعرقه كريم ، وغرسه طيب ، ومنشئه محمود
وكانت أفعاله كأخلاقه ، وأخلاقه كأعراضه ، وأوله كآخره . لا يمتنع عليه
معرفة المبهم الفاضل من الأمور ، ولا يتجلجح اشتباه المشكل الصعب في الصدور
ولا يعرف الشك ولا الى ، ولا الحسر عند مناظرة المخالفين والموافقين ، ومجادلة
المتكلمين ، وسائل الفقهاء المختلفين

وقد كان يحضر مجلس أبي جعفر الباقري في منزله ، ويحضره شيخ الفقهاء والتكلمين التبانيين في الأصول والفروع . فتحضر صلاة الظهر والعصر ، فيتأنّ خرالكل ويأتون بصلاته

فنلذك الآن تبيّن منهج السلف ، وما أمروا بأدائه إلى الخلف . وهو الذي درج عليه الوالد السعيد - قدس الله روحه وأرواحهم - لبعضهم بعونه الله ، وتجتب ما ذم أهل البدع بسيبه ، راجين بذلك جزيل الثواب ، متوقين الخروج عن الصواب ، بعد تعريفك ماعسى أن تلقاء من ذوى الخلاف والعناد ، من الأذى إذا تحققوا معرفتك ، لما هم عليه من الفساد . والحق مأمور بالصبر لينال به جزيل الأجر .

وقدمناه أولاً في نكتتين ، من أتقنها ولزمها أدرك سعادة الدارين . وما نذكره بعد مما إنما نزيد به شرحها

إحداهما : ترك ماتراه ، لما أمرت به ، مع تبيّن الأمر المتمسك بموجبه والثانية : قلة الأكتراث بكثير المبطلين وتهجيعهم مادرج عليه الوالد السعيد والسلف الصالح الرشيد ، مع سخاء النفس بما قالوه من قبول عند أمثالهم ، ووصول إلى بعض آمالهم

فإذا أزمعت نفسك الأخذ بهاتين النكتتين : عوّضت عما تركت سكونا إلى ماعرفت ، والثقة بنيل ما به وعدت ، وهابك مخالفك ، وإن كنت وحيداً ، وكنت عند الله سبحانه وتعالى ، ثم عند صالحى عبديه حميداً

فنلذك الآن البيان عن اعتقاد الوالد السعيد ، ومن قبله من السلف الحميد ، في أخبار الصفات

فاعلم - زادنا الله وإياك علماً ينفعنا الله به ، وجعلنا من آخر الآيات الصريحة ، والأحاديث الصحيحة على آراء التكلمين ، وأهواء المتكلفين :-

أن الذي درج عليه صالح السلف ، واتهمه بعدم خيار الخلف: هو التمسك

بكتاب الله عز وجل، واتباع نبيه محمد صلى الله عليه وسلم، ثم ماروا عن الصحابة رضوان الله عليهم، ثم عن التابعين والخالقين لهم من علماء المسلمين.

والإيمان والتصديق بما وصف الله تعالى به نفسه، أو وصفه به رسوله ، مع ترك البحث والتفير ، والتسليم بذلك ، من غير تعطيل ، ولا تشبيه ولا تفسير ولا تأويل . وهي الفرقة الناجية ، والجماعة العادلة ، والطائفة المنصورة إلى يوم القيمة فهم أصحاب الحديث والأثرـ والوالد السعيد تابعهم - هم خلفاء الرسول ، وورثة علمه وسفرته بينه وبين أمهـ . بهم يلحق النالـ ، وإليهم يرجع العالـ . وهم الذين نبذـهم أهل البدع والضلـل ، وقاتلـو الزور والحالـ : أنـهم مشبهـة جهـال ، ونسـبـوم إلى الحشو والطغـام ، وأساءـوا فيـهم السـلام .

فاعتقدـ الوالـد السـعيد وسلـفـه - قدسـ اللهـ أرواحـهم ، وجعلـ ذـكرـنا لهمـ بـرـكةـ تـعودـ عـلـيـنـا - فـجـيـعـ ماـ وـصـفـ اللهـ تـعـالـيـ بـهـ نـفـسـهـ ، أوـ وـصـفـهـ بـهـ رـسـوـلـهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ : أـنـ جـيـعـ ذـكـرـ صـفـاتـ اللهـ عـزـ وـجـلـ تـمـرـ كـاـ جـاءـتـ ، مـنـ غـيرـ زـيـادـةـ وـلـاـ نـقـصـانـ ، وـأـقـرـواـ بـالـعـجـزـ عـنـ إـدـرـاكـ مـعـرـفـةـ حـقـيقـةـ هـذـاـ الشـأنـ

اعتقدـ الوالـد السـعيد وـمـنـ قـبـلـهـ مـنـ سـبـقـهـ مـنـ الـأـمـةـ : أـنـ إـثـبـاتـ صـفـاتـ الـبـارـىـ سـبـحـانـهـ : إـنـمـاـ هوـ إـثـبـاتـ وـجـودـ ، لـإـثـبـاتـ تـحـدـيدـ ، لـهـ حـقـيقـةـ فـعـلـهـ ، لـمـ يـطـلـعـ الـبـارـىـ سـبـحـانـهـ عـلـىـ كـنـهـ مـعـرـقـهـ أـحـدـاـ مـنـ إـنـسـ وـلـاـ جـانـ وـاعـتـقـدـواـ : أـنـ السـلـامـ فـرـعـ الـكـلـامـ فـيـ الـذـاتـ ، وـيـحـتـذـىـ حـذـوهـ وـمـثـالـهـ ، وـكـماـ جـاءـ

وـقـدـ أـجـمـعـ أـهـلـ الـقـبـلـةـ : أـنـ إـثـبـاتـ الـبـارـىـ سـبـحـانـهـ : إـنـمـاـ هوـ إـثـبـاتـ وـجـودـ ، لـإـثـبـاتـ تـحـدـيدـ وـكـيـفـيـةـ ، هـكـذاـ اـعـتـقـدـ الوـالـدـ السـعـيدـ وـمـنـ قـبـلـهـ مـنـ سـلـفـهـ مـنـ الـأـمـةـ : أـنـ إـثـبـاتـ الصـفـاتـ لـلـبـارـىـ سـبـحـانـهـ إـنـمـاـ هوـ إـثـبـاتـ وـجـودـ ، لـإـثـبـاتـ تـحـدـيدـ وـكـيـفـيـةـ ، وـأـنـهـ صـفـاتـ لـاـ تـشـبـهـ صـفـاتـ الـبـرـيـةـ ، وـلـاـ تـدـرـكـ حـقـيقـةـ عـلـمـهاـ بـالـفـكـرـ وـالـرـوـيـةـ وـالـأـصـلـ الـذـيـ اـعـتـمـدـوـ فـيـ هـذـاـ الـبـابـ : اـتـبـاعـ قـوـلـهـ تـعـالـيـ (٣: ٨) وـمـاـ يـعـلـمـ

تأنّيه إِلَّا اللَّهُ . والراسخون في العلم يقولون: آمنا به . كل من عند ربنا . وما يذكُر إِلَّا أَوْلُ الْأَلْبَابِ) وقال تعالى (٢٠ : ١١٠ ، ١١١) ولا يحيطون به علماً . وعنت الوجوه للحق القيوم . وقد خاب من حمل ظلماً)

فاعتقدوا : أن الباري سبحانه وتعالى : فرد الذات ، متعدد الصفات . لاشبيه له في ذاته ، ولا في صفاتة ، ولا نظير ولا ثانٍ . وسمعوا قوله عز وجل (ألم . ذلك الكتاب لا ريب فيه . هدى للمتقين . الذين يؤمنون بالتبليغ) فآمنوا بما وصف الله به نفسه ، وبما وصفه به رسوله صلى الله عليه وسلم ، تسليماً للقدرة ، وتصديقاً للرسل ، وإيماناً بالغيب

واعتقدوا : أن صفات الباري سبحانه معلومة من حيث أعلم هو ، غيب من حيث انفرد واستأثر ، كما أن الباري سبحانه معلوم من حيث هو ، مجهر ماهو .
واعتقدوا : أن الباري سبحانه استأثر بعلم حقائق صفاتة ومعانيها عن العالمين وفارق بها سائر الموصوفين . فهم بها مؤمنون . وبحقائقها موقنون ، وبمعرفة كيفية جاهلون . لا يجوز عندهم ردّها ، كرد الجحبية ، ولا جعلها على التشبيه ، كما جعلته المشبهة ، الذين أثبتوا الكيفية . ولا تأولوها على اللغات والمخازن ، كما تأولتها الأشعرية .

فالحنبلية لا يقولون في أخبار الصفات بتعطيل المطلين ، ولا بتشبيه المشبهين ، ولا تأويل المتأولين . مذهبهم : حق بين باطلين ، وهدى بين ضلالتين : إثبات الأسماء والصفات ، مع نفي التشبيه والأدوات . إذ لم مثل للخالق سبحانه مشبه ، ولا نظير له في الجنس منه . فنقول كما سمعنا ، ونشهد بما علمنا ، من غير تشبيه ولا تمجيد ، على أنه (٤٢ : ١١) ليس كمثله شيء ، وهو السميع البصير .

وفي رد أخبار الصفات ، وتکذیب النقلة : إبطال شرائع الدين ، من قبل أن الناقلين إلينا علم الصلاة والزكاة والحج وسائر أحكام الشريعة : هم ناقلو هذه الأخبار ، والعدل مقبول القول فيها قاله . ولو تطرق إليهم - والعياذ بالله - التخرص

بشيء منها : لأدى ذلك إلى إبطال جميع ما نقلوه . وقد حفظ الله سبحانه الشرع عن مثل هذا .

وقد أجمع علماء أهل الحديث - والأشعرية منهم - على قبول هذه الأحاديث . فنهم من أقرّها على ما جاءت . وهم أصحاب الحديث . ومنهم من تأولها . وهم الأشعرية . وتأويلهم إياها قبول منهم لها ، إذ لو كانت عندم باطلة لا طرحوها ، كما اطروحوا سائر الأخبار الباطلة .

وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال « أمتى لاتجتمع على خطأ ولا ضلال » .

وما ذكرناه من الإيمان بأخبار الصفات من غير تعطيل ، ولا تشبيه ولا تفسير ولا تأويل . هو قول السلف بدهما وعدوا . وهو الذي ذكره أمير المؤمنين القادر - رضوان الله عليه - في الرسالة القادرية قال فيها :

« وما وصف الله سبحانه به نفسه ، أو وصفه به رسول الله صلى الله عليه وسلم : فهو صفات الله عزوجل ، على حقيقته ، لا على سبيل المجاز »

وعلى هذا الاعتقاد : جمع أمير المؤمنين القائم بأمر الله - رضوان الله عليه - من حضره مع الوالد السعيد من علماء الوقت ، وزاهدهم : أبو الحسن القزويني سنة اثنين وثلاثين وأربعمائة . وأخذ خطوطهم باعتقاده .

وقد قال الوالد السعيد رضي الله عنه في أخبار الصفات :

المذهب في ذلك : قبول هذه الأحاديث على ما جاءت به ، من غير عدول عنه إلى تأويل يخالف ظاهرها ، مع الاعتقاد بأن الله سبحانه يخالف كل شيء سواه ، وكل ما يقع في الخواطر من حد أو تشبيه ، أو تكثيف : فالله سبحانه وتعالى عن ذلك . والله ليس كمثله شيء ، ولا يوصف بصفات المخلوقين ، الدالة على حدتهم . ولا يجوز عليه ما يحوز عليهم من التغير من حال إلى حال . ليس بجسم ، ولا جوهر ، ولا عرض ، وأنه لم ينزل ، ولا يزال . وأنه الذي لا يتصور

فِي الْأَوْهَامِ . وَصَفَاتُهُ لَا تُشَبَّهُ صَفَاتُ الْمُخْلوقِينَ (لِيْسَ كُتْلَةً شَيْءًا . وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ) .

وَمَا كِتَابَهُ — قَدْسَ اللَّهُ رُوحُهُ — فِي إِبْطَالِ التَّأْوِيلَاتِ لِأَخْبَارِ الصَّفَاتِ : فَبِنِي عَلَى هَذِهِ الْمَقْدِمَاتِ ، وَأَنْ إِطْلَاقَ مَا وَرَدَ بِهِ السَّمْعُ مِنَ الصَّفَاتِ : لَا يَقْتَضِي تَشْبِيهَ الْبَارِي سَبْحَانَهُ بِالْمُخْلوقَاتِ .

وَذَكْرٌ — رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ — كَلَامًا مَعْنَاهُ : أَنَّ التَّشْبِيهَ إِنَّمَا يَلْزَمُ الْخَبْلِيَّةَ أَنَّ لَوْ وَجَدَ مِنْهُمْ أَحَدًا أَسْرِينَ : إِنَّمَا أَنْ يَكُونُوا هُمُ الَّذِينَ ابْتَدَأُوا الصَّفَةَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَأَخْتَرُوهُا ، أَوْ يَكُونُوا قَدْ صَرَحُوا بِاعْتِقَادِ التَّشْبِيهِ فِي الْأَحَادِيثِ الَّتِي هُمْ نَاقِلُوهَا . فَأَمَّا أَنْ يَكُونَ صَاحِبُ الشَّرِيعَةِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُوَ الْمُبْتَدِئُ بِهَذِهِ الْأَحَادِيثِ ، وَقَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِجَةٌ يَسْقُطُ بِهَا مَا يَعْرِضُهَا . وَهُمْ تَبعُ لَهُ . ثُمَّ يَكُونُ الْخَبْلِيَّةُ قَدْ صَرَحُوا بِأَنَّهُمْ يَعْتَقِدونَ إِثْبَاتَ الصَّفَاتِ ، وَنَفْيَ التَّشْبِيهِ ، فَكَيْفَ يَحْوزُ أَنْ يُضَافَ إِلَيْهِمْ مَا يَعْتَقِدونَ نَفْيَهُ ؟ .

وَعَلَى أَنَّهُ قَدْ ثَبَّتَ أَنَّ الْخَبْلِيَّةَ إِنَّمَا يَعْتَقِدونَ فِي أَصْوَلِ الدِّينِ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، وَسَنَةِ نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وَنَحْنُ نَجْدُ فِي كِتَابِ اللَّهِ وَسَنَةِ رَسُولِهِ ذَكْرَ الصَّفَاتِ . وَلَا نَجْدُ فِيهَا ذَكْرَ التَّشْبِيهِ . فَكَيْفَ يَحْوزُ أَنْ يُضَافَ إِلَيْهِمْ مَا يَعْتَقِدونَ نَفْيَهُ ؟ .

وَمَا يَدْلِلُ عَلَى أَنْ تَسْلِيمَ الْخَبْلِيَّةِ لِأَخْبَارِ الصَّفَاتِ ، مِنْ غَيْرِ تَأْوِيلٍ ، وَلَا حَلٍ عَلَى مَا يَقْتَضِيهِ الشَّاهِدُ ، وَأَنَّهُ لَا يَلْزَمُهُمْ فِي ذَلِكَ التَّشْبِيهِ : إِجْمَاعُ الطَّوَافِ — مِنْ بَيْنِ مُوَافِقِ الْسَّنَةِ وَمُخَالِفِهِ — أَنَّ الْبَارِي سَبْحَانَهُ ذَاتٌ ، وَشَيْءٌ ، وَمَوْجُودٌ . ثُمَّ لَمْ يَلْزَمْنَا وَإِيَّاهُمْ إِثْبَاتُ جَسْمٍ ، وَلَا جَوْهَرٍ ، وَلَا عَرْضٍ . وَإِنْ كَانَتِ الذَّاتُ فِي الشَّاهِدِ لَا تَنْفَكُ عَنْ هَذِهِ السَّيَّاتِ . وَهَكَذَا لَا يَلْزَمُ الْخَبْلِيَّةَ مَا يَقْتَضِيهِ الْعَرْفُ فِي الشَّاهِدِ فِي أَخْبَارِ الصَّفَاتِ .

يَبْيَنُ صَحَّةُ هَذَا : أَنَّ الْبَارِي سَبْحَانَهُ مَوْصُوفٌ بِأَنَّهُ : حَقِّ عَالَمٍ ، قَادِرٌ مُرِيدٌ ،

وأخلق موصوفون بهذه الصفات . ولم يدل الاتفاق في هذه التسمية على الاتفاق في حقيقتها ومعاناتها ، هكذا القول في أخبار الصفات . ولا يلزم عند تسليمها من غير تأويل – إثبات ما يقتضيه الحد والشاهد في معاناتها .

وبهذا ونظيره استدل الوالد السعيد – رحمة الله عليه – في كتابه « إبطال التأويلاً لأخبار الصفات » .

فأما الرد على الجمسمة لله: فيرده الوالد السعيد بكتاب . وذكره أيضاً في أثناء كتبه فقال : لا يجوز أن يسمى الله جسماً .

قال أحمد : لا يوصف الله تعالى بأكثر مما وصف به نفسه .

قال الوالد السعيد : فمن اعتقاد أن الله سبحانه جسم من الأجسام ، وأعطاءحقيقة الجسم ، من التأليف والانتقال : فهو كافر . لأنَّه غير عارف بالله عز وجل . لأنَّ الله سبحانه يستحيل وصفه بهذه الصفات . وإذا لم يعرف الله سبحانه : وجبأن يكون كافراً .

وهذا الكتاب عدة أوراق .

واعلم أنَّ الله سبحانه اصطفى رسلاً من خلقه ، فبضمهم بالدعاء إليه ، والصبر على ما نالم من جهله خلقه ، وامتحنهم من المحن بصنوف من البلاء ، وضروب من المحن واللاؤاء . وكل ذلك تكريماً لهم غير تذليل ، وتشريفاً غير تخسيرولا تقليل . وكان أرفع رسلاً عنده منزلة : أشدُّهم اجتهداداً ، وأخذناً في إمامـاء أمره ، مع البليـة بأهل دهره . قال الله عز وجل لنبيه صلى الله عليه وسلم (٤٦: ٣٥) فاصبر كما صبر أولو العزم من الرسل) وقال تعالى (٣٨: ١٧) واصبر على ما يقولون ، واذْكُرْ عبـدـنـا دـاـوـدـ) وقال عز وجل له صلى الله عليه وسلم ولأتبـاعـه . (٣: ١٤٢) حسبـمـ أنـ تـدـخـلـواـ الجـنـةـ وـلـمـ يـأـتـكـمـ مـثـلـ الـدـيـنـ خـلـوـاـ مـنـ قـبـلـكـمـ مـسـتـهـمـ الـبـاسـ وـالـضـرـاءـ وـزـلـلـواـ ، حـتـىـ يـقـولـ الرـسـوـلـ وـالـذـيـنـ آـمـنـواـ مـعـهـ : مـتـىـ نـصـرـ اللهـ ؟ أـلـاـ إـنـ نـصـرـ اللهـ قـرـيبـ) وـقـالـ عـزـ وـجـلـ (٢٩ـ ٣ـ آـمـ . أـحـسـبـ النـاسـ أـنـ يـتـرـكـواـ أـنـ

يقولوا : آمنا ، وهم لا يفتنون ؟ ولقد فتنا الذين من قبلهم ، فليعلمون الله الذين
صدقوا . لعلمن السكاذبين)

فلم يخل - جل ثناوه - أحداً من مُسْكَرَى رسle وأنبائه ، ومقربى أصنفائه
وأولئك ، من مخنة في عاجلته دون آجلته ، يستوجب بصيره عليها ما أعد له من
الدرجات التي قسم مصيره إليها . وجعل سبحانه علماء الأمم الماضين خلفاء أنبيائهم
المرسلين ، والقُوَّام بما جاءوا به من الدين ، يرحسون عن أحکامه ، ويحامون
عن حدوده وأعلامه ، يدفعون عنه كيد الشيطان ، ويحرسونه من الترك والنسيان .
لا يصدّهم عن التمسك بالحق ، ولا يثنّيهم عن التعطّف على الخلق : سوء ما به
يُنالون ، توخيًا لثواب الله الذي له يطلبون ، وفيه يرغبون .

ثم جعل سبحانه علماء هذه الأمة أفضل علماء الأمم قسماً ، وأوفّهم من
الخيرات حظاً . أعدّ لهم الكرامات . وقسم لهم المنازل والدرجات ، مع ابتلاءه
سبحانه لمؤمنيهم بالمناقب ، ولصادقيهم بالكذب ، ونحيارهم بالأسرار ، ولصالحهم
بالفحار ، وللامايل الرفعاء بأوضع السفهاء . فلم يكن يثنى العلماء ما يلقونه من
الأذى عن القيام بحقوق الله تعالى في عباده ، وإظهار الحق في بلاده .

ولقد كان الوالد السعيد - نصر الله وجهه - من سُلّك به هذه الطريقة ، عند
ما ابتلى به من أذية هذا الفريق ، وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « طوبى
للغرباء ، طوبى للغرباء . قيل : يا رسول الله ، من الغرباء ؟ قال : ناس صالحون
قليل ، بين ناس سوء كثير . من يبغضهم أكثرون يطيعهم » رواه عبد الله
ابن عمرو رضى الله عنهم .

ومن تظاهر بانكار البدع : فسبيله أن يصبر على أذية المخالفين ، محتسباً عند الله
عز وجل . وقد روى أبو هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
« المؤمن موكل به أربعة : مؤمن يحسده ، وفاسق يبغضه ، وكافر يقاتله ، وشيطان
يكيده » .

وقال الحسن البصري « ما كان مؤمن قط فيها مضى ، ولا يكون مؤمن فيها
يُقْبَل ، إِلَّا إِلَى جنبه مُنافِقٍ يُؤْذِيه »

وروى خباب بن الأرط رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال
« أَيُّهَا النَّاسُ، اتَّقُوا اللَّهَ . فَوَاللَّهِ إِنَّ كَانَ الرَّجُلُ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَيُوْضَعَ
الْمُتَشَارِ عَلَى رَأْسِهِ ، فَيُشَقِّ بَنْصَفِيْنِ ، وَمَا يَرْدُهُ عَنْ دِيْنِهِ . فَاتَّقُوا اللَّهَ . إِنَّ اللَّهَ فَاتَّحُ
عَلَيْكُمْ ، وَصَانِعُ لَكُمْ »

وروى أبو موسى رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال « ليس
أحد أصبر على أذى يسمعه من الله ، يدعون له ولدا ، ويجعلون له صاحبة . وهو
يرزقهم ، ويعافيهم » أخرجه البخاري

وإذا كان الباري عز وجل يصبر على ما يقول فيه الماحدون والمركون .
مع قدرته على إهلاكهم وإفائهم ، ومنهم ما يتغوهون به ، لما سبق في علمه من
الاملاء لهم ليزدادوا إثناًما ، والأنباء عليهم السلام قد صبروا على ما أذوا به .
والصالحون قد تأسوا بهم في ذلك : -

فالواحد منا - مع علمه بتقصيره في كل معنى - : لا ينبغي له أن يقلق لكلمة
تسوءه ، وإذا كان القيام بالذنب عن أهل الحق دينا واحتسابا . فالصبر على ما يصيبيه
هو من تمام الاحتساب . وقد جاء في الحديث « إِنَّ الرَّجُلَ لِيُعْطِيَ كِتَابَهُ يَوْمَ
الْقِيَامَةِ مَنْشُورًا ، فَيَنْتَظِرُ فِيهِ حَسَنَاتِ لَمْ يَعْمَلْهَا . فَيَقُولُ : يَا رَبَّ ، أَى شَيْءٌ هَذَا ؟
فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : هَذَا بِمَا اغْتَبَكَ النَّاسُ ، وَأَنْتَ لَا تَشْعُرُ »

ويروى عن عبد الرحمن بن مهدى أنه قال « لولا أنى أكره أن يعصى الله
عز وجل لسرتني أن لا يبقى في مصر أحد إلا اغتابنى . وأى شئ أشهى من
حسنة يجدها المرء في صحيفته لم يعملها »

وذكر أن شقيقا البلخي فاته ورده في السحر ، فقال له أهله: فاتك قيام الليلة.
 فقال : إن فات ذلك ، فقد صلي لي من أهل بلخ أكثر من ألف نفس . قالت :
كيف ؟ قال : باتوا يصلون . فإذا أصبحوا اغتابوني .

وعن بعض السلف أنه قال : إنك إذا لم تَتَنكِ عدوك إلا بما يثلم به دينك
فبنفسك .

وقال بشر بن الحارث : لا تَعْبُأْ بِكَلَامِ مَنْ تَكَلَّمَ فِيكَ إِلَّا أَنْ يَكُونَ تَعْيَا .
والتقى لا يقول ما يعرف ، فكيف مالا يعرف ؟

وروى عن عطاء بن أبي ميمونة أنه اجتاز بخشبة سعيد بن جبير . فرفع رأسه
إلى السماء . فقال : يا رب حلمك عن الظالمين فلت قلوب المظلومين . قال : فغشيه
الكري . فرأى كأن سعيد بن جبير في الجنة ، والجحور حوله . وكأن قائلًا يقول
له : ياعطاء ، حلمنا عن الظالمين أورث المظلومين هذا المقام ، أو كما قال
وما ذكرته من أوصاف الوالد السعيد : فهو كالإشارة إلى ما وراءه . وأرجو
أن لا يكون ذلك على سبيل التماذج ، لكنه على سبيل الأمر بالمعروف والنهى
عن المنكر ، والرد عن أعراض علماء المسلمين ، وحماية المؤمنين من المنافقين
قال أبو هريرة رضي الله عنه : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من
اغتيب عنده أخوه المسلم . فلم ينصره - وهو يستطيع نصره - أذله الله في الدنيا
والآخرة »

وروى أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
« من حمى عرض أخيه في الدنيا بعث الله عز وجل ملكا يحمي لمه عن النار »
وقال عليه الصلاة والسلام « مامن مسلم - يعني - يخذل امرءا مسلما في
موطن يتنهك فيه عرضه إلا خذله الله عز وجل في موطن يحب نصرته . وما من
مسلم ينصر امرءا مسلما في موطن ينتقص فيه عرضه وتنهك فيه حرمه إلا نصره
الله في موطن يحب فيه نصرته »

وقال عليه الصلاة والسلام « لمقام أحدكم في الدنيا يتكلم بكلمة حق يرد
بها باطلًا ، أو يحقق بها حقًا : أفضل من هجرة معى ». 
وقال « لأن يهدى الله بهداك رجلا خير لك مما طلعت عليه الشمس »

وقال المروذى : قلت لأبى عبد الله - يعنى إمامنا أبى أحمد - ترى للرجل أن
يشتغل بالصوم والصلوة ، ويستكثـر عن الكلام فـأهـل البدع ؟ فـكـلـح وجهـه ،
وقـال : إذا هو صـام وصـلى واعـزل النـاس ، أـلـيـس إـنـما هـو لـنـفـسـه ؟ قـلت : بـل . قـال :
إـذا تـكـلـم كـان لـه وـلـغـيرـه . يـتـكـلـم أـفـضـل
فلـذـكـر الآـن وـفـاة الـوالـد السـعـيد

توفـي لـيـلة الـاثـنـين ، بين العـشـاءـين تـاسـعة عـشـر رـمـضـان مـن سـنة عـمـان وـخـسـين
وـأـربـعـائـة . وـصـلـى عـلـيـه أـخـي أـبـو القـاسـم يومـ الإـثـنـين بـجـامـع الـمـصـور
وـقـيل : إـنـه لـم يـرـفـ جـنـازـة - بـعـد جـنـازـة أـبـي الحـسـن الـقـزوـينـي الـزـاهـد - الـجـعـ
الـذـى حـضـر جـنـازـةـه . فـلـمـا أـصـحـرـ الـشـيـعـونـ جـنـازـةـه إـلـى حـفـرـتـه بـقـبـرـة إـمامـنا أـحمد :
لـهـقـمـ الـحرـ الشـدـيد . فـأـفـطـرـ جـمـاعـةـ لمـ يـسـمـحـوا بـالـرجـوع^(١) . وـكـان قدـ حـضـرـه عـالـمـ
كـثـيرـ جـداـ يـفـوتـ الإـحـصـاء .

وـقـد روـي أـنـسـ رـضـى اللـهـ عـنـهـ قـال : قـالـ رسولـ اللـهـ صـلـى اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ «ـمـا مـانـ
رـجـلـ يـمـوتـ ، فـتـصـلـى عـلـيـهـ أـمـةـ مـنـ النـاسـ يـبـلـغـونـ الـمـائـةـ فـيـشـفـعـونـ فـيـهـ إـلـا شـفـعواـ»
وـرـوـي أـبـو أـمـامـةـ رـضـى اللـهـ عـنـهـ قـال : قـالـ رسولـ اللـهـ صـلـى اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ «ـالـقـةـ
مـنـ اللـهـ عـزـ وـجـلـ ، وـالـصـيـتـ فـيـ السـيـاـءـ . فـاـذـا أـحـبـ اللـهـ عـبـدـاـ قـالـ : يـاـ جـبـرـيـلـ ، إـنـ
رـبـكـ يـحـبـ فـلـانـاـ فـأـحـبـهـ ، فـيـنـادـيـ جـبـرـيـلـ ، فـيـرـزـلـ لـهـ الـقـةـ عـلـى الـأـرـضـ»
فـلـقـدـ اـنـقـضـ السـوـدـدـ بـعـصـابـهـ ، وـاتـلـمـ الـمـذـهـبـ بـذـهـابـهـ . فـهـوـ كـاـقـيـلـ :

اليـوم مـاتـ نـظـامـ الـفـهـمـ وـالـلـسـنـ وـمـاتـ مـنـ كـانـ يـعـدـيـنـيـ عـلـىـ الزـمـنـ
وـأـظـلـمـتـ سـبـلـ الـآـدـابـ إـذـ حـجـبـتـ شـمـسـ الـسـكـارـمـ فـيـ غـيـمـ مـنـ الـكـفـنـ
وـكـاـقـيـلـ :

ولـيـسـ نـسـيمـ السـكـ دـشـحـ حـمـوطـهـ وـلـكـنـهـ ذـاكـ الثـنـاءـ الـخـلـفـ
ولـيـسـ صـرـيرـ النـعـشـ مـاـتـسـمـعـونـهـ وـلـكـنـهاـ أـصـلـابـ قـومـ تـقـصـفـ

(١) هلـ يـمـدـحـ مـنـ أـفـطـرـ رـمـضـانـ لـأـجـلـ تـشـيـعـ جـنـازـةـ ؟

وَكَا قِيلَ :

لِلْمَوْتِ كُمْ يَبْلِي بِجَدْتِهِ فِي كُلِّ يَوْمٍ حَكِيمًا مَا لَهُ خَلْفٌ
 أَصَابَ قَصْدًا هَلَالًا فِي تِكَالْمَهِ وَبِحَرْ مَنْطَقَهِ مَا لَيْسَ يَفْتَرُ
 لَمْ يَبْلِي الدَّهْرَ ، مَادَامَتْ بِدَائِهِ تَطْوِي عَلَى جَمْعِهِ الْأَحْشَاءَ وَالصَّحْفَ
 وَمِنْ نَظَرِ فِي تَصْنِيفِهِ - قَدْسَ اللَّهُ رُوحُهُ - مَنْ لَهُ فَهْمٌ وَتَيقْنٌ ، وَعِلْمٌ وَتَدْبِينٌ :
 عِلْمٌ أَنَّهُ يَعْجَزُ عَنْهُ مِنْ يَرُومُ تَصْنِيفَ مُثْلِهِ ، وَيَفْضُحُ فِيهِ مِنْ يَتَعَاطِي حَذْوَ قَوْلَهُ ،
 إِذَا كَلَامُهُ السُّحْرُ الْخَالِلُ ، وَالْعَذْبُ الْزَّلَالُ ، وَالسَّهْلُ الْمُتَنَعُ ، وَالْقَرِيبُ الْمُسْتَصْبَعُ
 إِذَا هُوَ نَسِيجُ وَحْدَهُ زَهْدًا وَأَدْبَاهُ ، وَرَوَايَةُ وَأَرْبَاهُ ، وَفَرِيدُ عَصْرِهِ سُؤَدَّاً وَنَبْلَا ، وَقَهْمَا
 وَجْدَلَا ، فَهُوَ كَمَا قِيلَ :

مَاتَ الْبَدِيعُ ، وَغَارَتْ دَرَةُ الْفَطْنِ
 وَاسْتَدْرَجَ الْمَوْتُ بِحَرْ الْفَضْلِ فِي كَفْنِ
 لَهُ دَرَّ الْمَنَابِيَا ، مَا صَنَعْنَا بِهِ
 وَكَمَا قِيلَ :

تَقْصَتْ بِشَاشَاتِ الْمَجَالِسِ بَعْدَهُ
 وَوَدَعْنَا ، إِذَا وَدَعَ الْأَنْسُ وَالْعِلْمُ
 فَلَمَا اقْتَضَتْ أَيَامَهُ أَفْلَ النَّجْمِ
 وَقَدْ كَانَ نَبْحَمُ الْعِلْمَ فِيَنَا حَيَاهُ
 وَكَمَا قِيلَ :

عَشْ مَا بَدَلَكَ فِي الدُّنْيَا ، فَلَسْتَ تَرَى
 فِي النَّاسِ مِنْهُ وَلَا مِنْ عَلَمِهِ خَلْفًا
 وَقَالَ تَلَمِيذُهُ عَلَى بْنِ أَخْيَ نَصَرَ ، يَرْثِيهِ :

أَسْفَ دَائِمٌ وَحَزْنٌ مَقِيمٌ
 لِصَابَ بِهِ الْمَهْدُومُ
 مَاتَ بَجْلُ الْفَرَاءُ ، أَمْ رُجَّتِ الْأَرْ
 ضُ ، أَمْ الْبَدْرُ كَافِفُ الْنَّجْمَ ؟
 لَهُفْ نَفْسِي عَلَى إِمَامِ حَوْيِ الْفَضْ
 خَلْقَ طَاهِرٍ ، وَوَجْهَ مُنْيِرٍ
 كَانَ لِلَّدِينِ عَدَةٌ ، وَلِأَهْلِ الدِّيَنِ
 مَنْ يَكْنِي لِلَّدْرَسِ بَعْدَكَ أَمْ

لهم الحديث والطرق يس
من لفصل القضاء إن أشكل الحك
درست بعده المدارس فالعلا
وهكذا يذهب الزمان ويقى العا
إن قبراً حواك يا إليها الطو
إن يكن شخصه محبته يد الده
فحيا بذكره كل وقت
آسرى بالسلو، مهلا ، ففي القدا
كلا رمت سلوة هيج الخز
غير أن القضاء جار على الخلائق
فعلى الشامتين خزي مقيم
فلنذكر الآن مارواه الصالحون في النام للوالد السعيد من الخبراء والأكرام
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «ذهبت النبوة . فلا نبوة بعدى . وبقيت
المبشرات . قالوا : وما المبشرات ؟ قال : رؤيا المسلم الحسنة ، يراها المسلم ، أو ترى
له » رواه حذيفة

وسائل عبادة بن الصامت رضي الله عنه النبي صلى الله عليه وسلم عن قوله تعالى (٦٤ : ١٠) ، الذين آمنوا و كانوا يتقون . لهم البشرى في الحياة الدنيا وفي الآخرة) قال « هى الرؤيا الصالحة ، يراها المسلم أو نرى له »
وروى أبو هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « من رأى في المنام فقد رأى في اليقظة . إن الشيطان لا يتمثل في (١) »

سمعت سعود الحبشي الصوف يقول : لم أدرك الصلاة على القاضي الإمام

(١) لكن لم يمنع الشيطان أن يتمثل بأي صورة أخرى ، ويكذب على الرأي ويوجهه أنه رسول الله ويكذب عليه بما يريد لأنه لا يعرفه معرفة الصحابة الذين عاشروه

أبي يعلى بن القراء . فبقيت ضيق الصدر . فلما كان أول جمعة أتت على موته وأنا مصعد في الدجلة ، قرب الزاهر ، إذ دخل شيخ هناك عليه آثار النسك . فقال لي : السلام عليك ، ثم قال : أنت سعود مولى ابن يوسف ؟ قلت : نعم : قال : إن ألقى إليك شئ تلقيه إلى صاحبك ؟ قلت : نعم . قال : رأيت البارحة – وهي ليلة الجمعة – كأنى بائت في رباط الزوزني ، مقابل جامع المنصور . وقد أقبل عشرة أنفس من نحو باب الشام ، يقدمهم شخص لم أر كهينته ونوره . قلت لأحدم : من أتم ؟ فقال : هذا النبي صلى الله عليه وسلم . ونحن العشرة . قلت : ما الذي جاء به صلى الله عليه وسلم وبكم ؟ فقال : سل نبيك . قلت : يا رسول الله ، أنت بالمدينة ، فما الذي جاء بك ؟ فقال : جئت وأصحابي صليت على أبي يعلى ابن القراء . قلت له : من أقول لصاحبى الذي رأى هذه الرؤيا ؟ فقال : ماعليك هذا لفظه ، أو كما قال^(١)

وسمعت أحد بن العلني الزاهد يقول : رأيت القاضى أبي يعلى بعد وفاته ، فـ، الشهـر الذى توفـى فيه ، فـ إحدى ليالـى الـقدر ، وقد ازداد حسـنـاً إـلى حـسـنـه ونـورـاً إـلى نـورـه . وكـأنـه مـيـت ، وـهـوـ مـلـقـى عـلـى ظـهـرـه . قـلـتـ: ماـأـحـسـنـ ماـقـدـصـارـ القـاضـى وـقـدـ جـاءـوهـ بـمـاءـ ، أوـ مـاءـ وـرـدـ . فـأـخـذـ بـإـحدـى يـدـيهـ ، فـأـمـرـهـا عـلـى الجـانـبـ الآـخـرـ ، وـأـخـذـ بـيـدـهـ الآـخـرـ فـأـمـرـهـا عـلـى الجـانـبـ الآـخـرـ. فـعـجـبـتـ مـنـ ذـلـكـ. ثـمـ جـاءـوهـ بـكـفـنـ منـ حـرـيرـ ، لـمـ مـثـلـ حـسـنـهـ، فـأـدـرـجـ فـيـهـ ، وـحـفـرـ لـهـ بـرـكـةـ عـرـضـهاـ شـبـهـ عـرـضـ بـارـيـتـينـ. وـدـفـنـ فـتـلـكـ الـبـرـكـةـ، وـخـلـقـ عـظـيمـ عـلـى رـأـسـ تـلـكـ الـبـرـكـةـ . فـنـظـرـتـ إـذـا بـالـقـرـبـ مـنـ تـلـكـ الـبـرـكـةـ سـيـانـكـ ، وـعـلـيـهـ نـعـشـ ، وـعـلـى النـعـشـ مـيـتـ مـكـفـنـ بـكـفـنـ أـيـضـ لـمـ أـرـ مـثـلـ بـيـاضـهـ . فـعـرـفـتـ مـنـ ذـلـكـ الـخـلـقـ صـاحـبـاً لـقـاضـى أـبـيـ يـعـلـىـ أـنـجـمـيـاًـ ، يـدـعـىـ

(١) من هو سعود الحبشي ؟ ومن هو هذا الناسك المجهول ؟ حتى تأخذ بمثل هذا . وكيف يرضى أن يأتي النبي صلى الله عليه وسلم للصلوة على من هو دون الخلفاء الراشدين والصحابة البررة مئات المرات ؟ .

بابى حكيم ، قلت له : من هذا الذى على النعش على السبايك ؟ فقال : القاضى أبو يعلى . قلت له : يا أبا حكيم ، أليس قد دفن القاضى في هذه البركة ؟ فقال : ذاك المدفون في البركة يزوره الخلق . وهذا رفعناه مكاناً علينا ، أو كما قال وسمعت محمد بن موهاب يقول : سمعت أبا الحسن بن جدا يقول : كنت نائماً في دارى ليلة مات القاضى أبو يعلى . فهتفت لي هاتف ، وقال : ما العيش بعده مستطاب هيهات أن يغشى لملوك باب فانتبهت . فلما أسفرا الفجر : سمعت منادياً ينادي : من أراد الصلاة على القاضى الإمام أبى يعلى . فعلمت أن الهاتف والبيت الشعر لأجله قال ابن جدا : سأله الله تعالى بعد موته القاضى الإمام أبى يعلى : أن أراه في النوم . فرأيته ، قلت : ما فعل الله بك ؟ فقال لي : يا أبا الحسن ، وحقك^(١) لقد هدينا لأمر عظيم قال ابن جدا : وسألت الله تعالى أن أرى القاضى أبى يعلى في النوم دفعة أخرى . فرأيته ، قلت : يا سيدى ، كيف المذهب ثمَّ ؟ فقال لي : يا أبا الحسن ، المذهب يبتنا وبين جهنم سد من حديد قلت أنا : وقال ابن سيرين « ماحدثك الميت بشيء في النوم ، فهو حق . لأنَّه في دار حق »

وسمعت بعض أصحابنا يقول : رأيت ابن بكير العكبرى في النوم بعد موته قلت له : ما فعل الله بك ؟ فقال : أنا عند القاضى أبى يعلى . قلت له : قد علمت أنك قريب من تربته . فقال : أنا عنده في الجنة ، أو كما قال وسمعت أحد بن على الحنبلى يقول : حكى لي سعيد بن جعفر قال : كنت عند بعض شيوخى . فدخل بعض أصحابى فقال : رأيت كأنى في جامع باكراماً

(١) الذى يقسم بغير الله قد قال فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم « من حلف بغير الله فقد كفر » وفي رواية « فقد أشرلا » ولا أظن هذا الحال أبى يعلى وإنما هو الشيطان .

وهي قرية على نهر ملك ، وجمع مجتمع ، فدخلت إلى الجامع ، فرأيت ثلاثة أشخاص على المنبر ، قلت لبعض من كان بقربي : من هؤلاء ؟ قال لي : هذا النبي صلى الله عليه وسلم ، وأبو بكر وعمر . قلت : يا رسول الله ، بن القياداء ؟ فأواماً إلى شيخ قاعد على المرقة التحتانية من المنبر . قلت لمن كان بقربي : من هذا الشيخ ؟ قال لي : هذا أبو يعلى بن الفراء ، أو كما قال ^(١) .

قال : وقرأت بخط شيخنا الشريفي أبي جعفر قال : رأيت شيخنا - يعني الوالد السعيد - في المنام ، وهو في أحسن صورة رأيته في دار الدنيا . وكأنه شاب في لحيته طاقات بياض يسيرة جداً ، وهو بمسجده بباب الشعير ، فتقدمت لأسلم عليه . فقال (سلام عليكم ، كتب ربكم على نفسه الرحمة)

وكتب إلى علي بن محمد بن المسبح قال : حدثني أبي قال : أربت في منامي كأن قائلاً يقول لي : مات في هذه الليلة أحمد بن حنبل فارنه . فاتبهت مرعوباً ، وقلت : لعله بدعة تظاهر ، وسنة تموت . فواه ما كان إلا أيام قلائل ، فوصلتني مكتبة القاضي أبي على يعقوب بوفاة الإمام أبي يعلى في الليلة التي رأيت فيها المنام قال : وذكرت قول القائل «ارنه» فقلت مالم أرضه . وما زلت . حتى قلت

هذه الأبيات :

مات السدى والندى والمجدوالكرم
مات الإمام أبو يعلى الذي ندب
يا أيها العالم الحبر الذي كسفت
لولاك ما كان للدنيا وساكنتها
ولاروى عن رسول الله مأثرة
لم يبلغ الحنبلي الحبر مرتبة
والعالم اليقظ المستبصر العلم
لقده الكعبة الغراء والحرم
شمس المدى بعده ، بل عادها الظلم
معنى ، ولا عرفت طرق المدى الأمم
ولا قضى بصحيغ عبر فيك فم
إلا على رأسها من جسمك القدم

(١) لو كان رسول الله حقاً هو المرئ القائل . لقال ما قال الله (لقد كان

لهم في رسول الله أسوة حسنة)

أوضحت سبل المدى من بعد مادرست
عن الورى ، فقدتك العرب والجم
مادت بنا الأرض وارتبت باسكنها
لما قبرت . وكاد الدين ينهدم
فلذكر الآنسنة من آدابه وورعه

سمعت أبا الحسن النهري قال: كنت في بعض الأيام أمشي مع القاضي والدك
فالتفت ، فقال لي : لاتلتفت إذا مشيت . فإنه ينسب فاعل ذلك إلى الحق
قال النهري : وقال لي والدك يوماً آخر ، وأنا أمشي معه : إذا مشيت مع من
تعظمه ، أين تمشي منه ؟ قلت : لا أدري . فقال : عن يمينه ، تقيمه مقام الإمام
في الصلاة . وتخلي له الجانب الأيسر إذا أراد أن يستثرا أو يزيل أذى جعله في
الجانب الأيسر

وقال النهري أيضاً : لما قدم الوزير ابن دراست عبرت بصره . ففاثني
درس ذلك اليوم . فلما حضرت قلت : يا سيدنا تنفصل وتعيد لي الدرس ؟ فقال :
أين كنت في أمسنا ؟ قلت : مضيت بأصعرت ابن دراست . فأنكر على ذلك
إنكاراً شديداً . وقال : ويحك ، تمضي وتتنظر إلى الظالمة ؟ وعنفني على ذلك .
وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال «النظر إلى الظالمين يطفئ نور الإيمان»
أو كما قال

قال : وكان ينهانا دائمًا عن مخالطة أبناء الدنيا والنظر إليهم ، والاجتماع
بهم ، ويأمرنا بالاشتغال بالعلم ، ومخالطة الصالحين

وسمعت خالي عبد الله يقول: حضرت مع القاضي الإمام والدك في دار رئيس
الرؤساء ، بعد مجىء طفرتك . وقد أندى إليه غير مرة ليحضر . فلما حضر قربه
رئيس الرؤساء، وزاد في إكرامه وإعظامه ، وأجلسه حتى مس بعضه ، بمحنة الخدمة
وقال له : ما سمعه أهل المجلس ، لم ينزل بيت المسألة وبيت الفراء متزجين مختلطين
فما هذا الانقطاع ؟ فقال له القاضي الإمام : يروى عن شيخنا إبراهيم الحربي : أنه

استزاره المعتقد ، وقربه وأجازه . فقال له : أكتم مجلسنا ، ولا تغير
بما فعلنا بك ، وبما قابلتنا به . فقال له الحربي : لى إخوان لو علموا باجتماعي معك
هجروني . فقال له رئيس الرؤساء كلاماً أسره إليه ، ومدَّ كه إليه . فتأخر القاضي
الإمام عنه . وسمعته يقول : أنا في كفاية ودعة . قلت له : ياسيدنا ما قال لك ؟
قال قال لي : معي شيء من بقية ذلك الإرث المستطاب ، وليس مما قد تلوثنا به
من الدنيا ، فأحب أن تأخذني ، وتصرفه في بعض حوائجك . قلت له : أنا في
كفاية ودعة ، أو كما قال

وسمعت بعض أصحابنا يحكى أنه لما حَصَب الإمام القائم بالله - رضوان الله
عليه - وعوف : حضر الشيخ أبو منصور بن يوسف عند الوالد السعيد ، وقال له :
لو سهل عليك أن تمضى إلى باب القربة لتهنىء الإمام بالعافية ؟ فمضى إلى هناك
فخرج إليه محمد الوكيل ، ومعه جائزة سنية ، وعرفه شكر الإمام لسعيه ، وتركته
بأدعيته ، ويسأله قبول ذلك . قال : فوالله مامسها ، ولا قبلها . فروجع في ذلك ،
فأبي ، أو كما قال

وسمعت جماعة من أهلي يحكون : أن في سنة إحدى وخمسين وأربعمائة -
لما وقع النهب ببغداد بالجانب الغربي منها ، وانتقل الوالد السعيد من درب الدبرج
إلى باب البصرة . وكان في داره بدرب الدبرج خبز يابس ، فنفله معه ، وترك نقل
رحله لتعذر من يحمله . واختار حل الخبز اليابس على الرحل التفيس . وكان يقتات
منه ويبله بالماء . وقال : هذه الأطعمة اليوم نُهُوب وغضورب ، ولا أطعم من ذلك
 شيئاً . فبقي ماشاء الله يتقوت من ذلك الخبز اليابس المبلول ، ويقلل من طعمه إلى
أن نند ، ولحق الوالد السعيد من ذلك الخبز اليابس المبلول مرض . وكان قد مرض
وكان الولد السعيد في كل ليلة جمعة يختتم الليلة في المسجد بعد صلاة عشاء
الآخرة ، ويدعو ويؤمِّن الحاضرون على دعائه ، ماأخْلَى بهذا سنين عديدة إلا لمرض
أو لعذر مستفيض ، سوى ما كان يختتمه في غير تلك الليلة .

فهذا القدر الذى ذكره إشارة إلى بعض مناقب الوالد السعيد .
ولقد أجمع الفقهاء والعلماء ، وأصحاب الحديث والقراء ، والأدباء والفصحاء ،
وسائل الناس - على اختلافهم - على صحة رأيه ، ووفر عقله وحسن معتقده ،
وجليل طريقة ، ولطف نفسه وعلو همته ، وورعه وتقشهه ، وزراحته وغفته .
وكان من جمعت له القلوب . فإنه روى عن محمد بن واسع : أنه قال « إذا
أقبل العبد بقلبه إلى الله تعالى إليه أقبل إليه بقلوب المؤمنين » .

فلننختم الآن أخبار الوالد السعيد ، الذى منَّ اللهُ السَّكِيرَمُ عليه بعلم الفقه وتلبيمه
وتدريسه وتصنيفه أفضل العلوم ، وأجزلها للثواب المقسم ، وأولاها بصرف الفكر
إليه ، ووقف الرأى الصائب عليه . فإنه العروة الوثقى ، والحججة المثلثى ، الدالة على
طاعة الله جل ذكره ، وأداء مفترضاته ، والمميز به بين حرماته محللاته ، والوقوف
على حدوده ومعالله ، وشروطه ومراميه . وإن ربمجة الجنة ، وخسرانه النار^(١) .

روى أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
« العلماء أمناء الرسل على عباده مالم يخالطوا السلطان ، ويدخلوا في الدنيا . فإذا
خالطوا السلطان ودخلوا في الدنيا فقد خانوا الرسل ، فاعتزلوهم وأخذروهم^(٢) »

(١) أهم من ذلك وأولى : علم معرفة الله بأسمائه وصفاته ، الشمر لأخلاقه
توحيده ، والكفر بكل الطواغيت والبراءة منها ومن المفتونين بها . فكم يصل
الناس ، ويختهرون في الصلاة وأنواع العبادة والزهادة ، وينتشدون في الحلال
والحرام ، وهم مشركون قد حبطة أعمالهم ، لأنهم ضيعوا الأصل الأصيل وجهلوه ،
إذ لم يهتموا له ولم يعنوا به ، وهو توحيد العبادة ، بل صرفوا كل همهم إلى الفروع
والجادلة ، وكثرة القيل والقال والخلافات المذهبية .

(٢) إن صع الحديث ، فليس معناه النهى عن المجرى ، إليهم مطلقاً ، وإنما
يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر ويهدى إلى الحق ، ولما اجتنب التفاهون الأمراء
ـ زهداً وتقشفاً ـ كما زعموا : عادى الأمراء في السفه والجهل والظلم والبغى
وتبعهم العامة والدهماء ، فهم الفساد . ولا حول ولا قوة إلا بالله ، وإنما الفقه في
الدين : أن تفهم حقيقة مراد الله ورسوله فيما يؤتيك الله به الحكمة فتؤى الخير
الكثير في نفسك ومع الناس .

وروى ابن عباس رضي الله عنهمَا عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال «من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين»

وروى عبد الله بن عمر رضي الله عنهمَا عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال «أفضل العبادة : الفقه ، قليل الفقه خير من كثير العبادة»

وروى أبو هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال «ما عباد الله بشيء أفضل من فقهه في دينه . ولفقيئه واحد أشد على الشيطان من ألف عابد . ولكل شيء عmad ، وعmad هذا الدين : الفقه» .

وقال أبو هريرة « لأن أجلس ساعة فأتفقه : أحب إلى من أحسي ليلاً إلى الغداة » .

وروى علي رضي الله عنه : قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « الأنبياء قادة ، والعلماء سادة . ومجالسهم عبادة » .

وسئل عبد الله بن عباس عن الجihad؟ فقال للسائل « إلا أدركت على أفضل الجihad؟ قال : بلى . قال : تبني مسجداً ، وتعلم في القرآن والفقه والسنّة »

قلت أنا : ولفضيلة الفقه : دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم عبد الله بن عباس بالفقه في الدين . فقال « اللهم فقهه في الدين ، وعلمه التأويل » فأجاب الله دعاء نبيه صلى الله عليه وسلم ، فوفر فقهه وزكاه ، ونهره ونعته ، وجعله نوراً يستضاء به ، وجحده باقية في عقبه ^(١)

فالمحمد لله الذي أنعم علينا بأن وفقنا لاتباع الوالد السعيد في أصوله وفروعه ، وجبينا مخالفته ، وجعلنا من ذريته وأهل محنته ، وشغلنا بعلومه ، وما أتعب نفسه في جمعه في ليله ونهاره وسفره ، وحضره ، وشبابه وكباره ، من اتباعه السنن الشرعية ،

(١) في هذا مجاملة لخلفاء بنى العباس . وحقيقة الفقه : الفهم عن الله ورسوله ، لا كثرة جمع الخلافات والآراء ، فإن ابن عباس وإخوانه من الصحابة رضي الله عنهم : لم يكونوا يعرفون هذه الخلافات والآراء والمذاهب

والشانز الدينية ، الفارقة بين الأبرار والفحار ، وال الحاجة بين الجنة والنار
أنشدني بعض أصحابه وتلامذته :

من اقتنى وسيلة وذرخرا يرجو بها مثوبة وأجرا
فحجت يوم أواف الحشرا معتمد لذهب ابن الفراء
قلت أنا : ومعتقدنا ومعتقد الوالد السعيد ، ومن تقدمه من آئتنا : مبني على
حرفين : السكوت عن « لم ؟ » في أفعاله عز وجل ، وعن « كيف ؟ » في أوصافه
تبارك وتعالى .

سأل الله السكريم أن يزهدنا فيما زهد الوالد السعيد فيه . فإنه كان يذم
الدنيا ، ويأمر بالتقى منها .

أنبأنا أحمد بن علي الخطيب حدثنا عبد الرحمن بن المهدى بالله حدثنا الحسين
ابن أبي عشرة أخبرنا وكيع عن المسعودي عن عمرو بن مرة عن إبراهيم عن علقة
عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه : أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « مالى وللدنيا ؟
إنما مثلى ومثل الدنيا كراكب قال في ظل شجرة في يوم صائف ، ثم راح وتركها »
وروى أبو ذر رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من
زهد في الدنيا أدخل الله عز وجل الحكمة قلبه ، وأنطق بها لسانه ، وبصره داء
الدنيا ودواءها ، وأخرجها منها سليما إلى دار السلام » .

وروى أبو هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
« الزهد في الدنيا يريح القلب والجسد » .

وروى أنس بن مالك رضي الله عنه : أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « من
كانت نيته طلب الآخرة : جعل الله غناه في قلبه . وجمع له شمله ، وأنته الدنيا وهي
راغمة . ومن كانت نيته طلب الدنيا : جعل الله الفقر بين عينيه ، وشتت عليه
أمره ، ولا يأتيه منها إلا ما كتب له » .

وروى أبو موسى الأشعري رضي الله عنه قال قلت « يا رسول الله ، الرجل بمحب

القوم ، ولا يلحق بهم ؟ قال : المرأة مع من أحب »
وكان الوالد السعيد - نور الله ضريحه - قد اجتمع فيه مارواه ابن عباس .
قال : قيل « يا رسول الله ، أى مجلسنا خير ؟ قال : من ذكركم بالله رؤيته ، وزاد
في عملكم منطقه . وذركم الآخرة بعلمه »

وهذا بعض مناقبه وفضائله ، وما هو شائع له بين الناس من زهده وعلمه
أكثراً فاغنانا عن أن نسطره . ولو لا أن أكثر من زاهي وعاصره ، وحضر مجلسه
وناظره قد درج وانقرض : لما ذكرنا هذه الشذرات من مناقبه ، إذ كانت تتضمن
مدحنا ، والإنسان لا يدح نفسه .

ولعل ناظراً في هذا الذي أورده وسطرناه ، يقول : كيف استجاز مدح
والده على لسانه ، وهو الأصل . ومدح الأصل مدح الفرع ؟

فنتقول : إنما حملنا على ذلك كثرة قول الخالفين ، وما يلقون إلى تابعيهم من
الزور والبهتان ، ويتحقق صون على هذا الإمام من التحرير والعدوان . وكان لناف
ذلك رخصة ، قد سبق إليها الأنبياء والأولياء رضوان الله عليهم وسلمه .

فقد قيل : إذا اضطر الإنسان إلى مدح نفسه فلا بأس بذلك . قال الله تعالى
في قصة يوسف السليمان ابن السليمان ابن الحليل عليهما السلام
(١٢) : قال : أجعلني على خزانة الأرض ، إني حفيظ عليم) وقال النبي صلى الله
عليه وسلم « أنا سيد ولد آدم ولا فخر ، ولواء الحمد بيدي يوم القيمة ولا فخر »
قيل : في معناه قولهن ، أحدهما : يعني ولا فخر أعظم من هذا . وقيل : أنا أعلمكم
بأنه وأخشاكم له .

وروى عن بعض أصحابه نحو هذا الكلام من المدح للنفس في بعض الموضع
التي يحتاج فيها إلى ذلك .

فروى أن أمير المؤمنين عثمان بن عفان رضي الله عنه قال للخارجين عليه -
حين ادعوا عليه ما هو بريء منه - فقال لهم عثمان : « لو لا أنكم قاتلتم ، لما قلت .

لأى رابع أربعة في الإسلام . وزوجني رسول الله صلى الله عليه وسلم ابنته . وحفرت بئر رومة ، وجهزت جيش العسيرة ، وزدت في المسجد ، وما بنيت ولا تبنيت ، ولا مسست فرسبي يميني منذ بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولا زينت في جاهلية ولا إسلام ، ولا مرت بي جمعة إلا وأنا أعتق فيها نسمة ، إلا أن لأجد في تلك الجمعة نسمة فأعتق في الجمعة الأخرى نسمتين » .

وأخبرنا الوالد السعيد - قراءة - قال: أخبرنا علي بن عمر الحربي قال: حدثنا حامد بن بلال البخاري حدثنا محمد بن عبد الله البخاري قال: حدثنا يحيى بن النضر حدثنا غنبار عن قيس بن الربيع عن عمرو بن عبيد الله - يعني أبو إسحاق السبيبي - عن عاصم بن ضمرة قال: سمعت الحسن بن علي رضي الله عنهما يقول على هذا المنبر «إن علياً لم يسبقه الأولون ، ولم يدركه الآخرون . والله ما ترك صفراً ولا يضاهي إلا سبعاً نة درهم فضل من عطائه ، ليتتابع بها خادماً . والله إن كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليدفع إليه الراية ، فيقاتل عن يمينه جبريل ، وعن يساره ميكائيل ، فما يرجع حتى يفتح عليه»

وأخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد المعدل قال: أخبرنا أبو طاهر الخلص قال: أخبرنا أبو عبد الله الطوسي قال: أخبرنا الزبير بن بكار الزبير قال: حدثني رجل عن عبد الرحمن بن موسى بن عبد الله قال: حدثني محمد بن القاسم - مولى بن هاشم - قال «بلغ عائشة رضي الله عنها: أن ناساً يتناولون أباً بكر، فبعثت إلى أزفلة^(١) منهم. فلما حضروا وأسللت أستارها، فحمدت الله، وأثننت عليه، ووصلت على نبيها صلى الله عليه وسلم، وعدلت وقرّعت، ثم قالت: أبِيهُ، وما أبِيهُ؟ أبِي والله لاتَّعْظُهُ الأَيْدِي^(٢) ، ذاك طود منيف، وفرع مديد، هيئات هيئات كذبت الظنوں أَنْجَحَ وَاللهِ إِذَا كَذَّبْتُمْ ، وَسَبَقَ إِذَا وَنِيتُمْ سَبْقَ الْجَوَادِ إِذَا اسْتَوَى عَلَى الْأَمْدَ ، فَتَى

(١) الأزفلة: الجماعة

(٢) أى لا تبلغه فتناوله

قریش ناشئاً ، وكفها كهلا . يَفْكُ عَانِيهَا ، وَيَرْبِشُ مُعْنِقِهَا ، وَيَرْأِبُ شَعْنَاهَا ، حَتَّى
حَلَّتْ قُلُوبَهَا . ثم استشرى في دينه ^(١) ، فما برح شكيمته في ذات الله عز وجل
حتى اتخذ بفنائه مسجداً يحيى فيه مآتمات البطالون : وكان - رضي الله عنه - غزير
الدمعة ، وقىذ الجوانح ^(٢) شَجِي النشيج ^(٣) . فاقتصرت ^(٤) إليه نسوان مكة وولادتها
يسخرون منه ، ويستهزئون به (الله يستهزئ بهم ويمدهم في طفلياتهم يعمدون)
فما كبرت ذلك رجالات قريش ، فحننت له قسيها . وفوقت له سهامها ،
وانتلاوه ^(٥) غرضاً ، فما فلوا له صفة ، ولا قصروا له قناة . وسر على سيسائه ^(٦) حتى
ضرب الدين بحرانه . وألقى بركبته ، وأرست أوتاده . ودخل الناس فيه
أفواجا ، ومن كل فرقه أشتاتاً ، وأرسلا . اختار الله عز وجل لنبيه صلى الله عليه
وسلم ما عنده . فلما قبض الله نبيه : نصب الشيطان رواقه ، ومَدْ طَبَّه . ونصب
حبلاته ، وأجلب بخيله ورجله . فظلت رجال : أن قد تحققت أطاعتهم - ولات حين
الذى يرجون - وأنى ؟ والصديق بين أظهرهم . ققام حاسراً مشمراً ، فجمع حاشيته
ورفع قطريبه . فرد نشر الإسلام على غيرته ، ولم شعنه بطبيه . وأقام أوده بشقاوه .
فامذقر النفاق بوطأته ، وانتاش الدين بشقاوه . فلما أراح الحق على أهله ، وقرر
الرؤوس على كواهلها ، وحقن الدماء في أهلهما ، أنتهت منيته ، فسد ثلمته بنظيره في
المرحة ، وشقيقه في السيرة والمعدلة . ذلك : ابن الخطاب ، الله أعلم حفلت له ، ودررت
عليه . لقد أوحدت به ^(٧) ففَنَخَ الْكُفَّارَ وَدِينَهُ ^(٨) وشرد الشرك شذر مذر ،
وبعث الأرض وبعثها ^(٩) فقادت أكلها ، ولفظت خيابها . ترأمه ويصف عنها ،

(١) أى جد وقوى واهتم .

(٢) أى عزرون القلب . كان الحزن قد كسره وضعفه ^(٣) الجوانح ت benign القلب وتؤويه

(٤) التتصف : التدافع والتزاحم (٥) أى اتخذوه غرضاً رموه بكل سهامهم

(٦) أى ولدته وحيداً فريداً . (٧) سيسأ الأسر : ظهره .

(٨) أى أذطاها وقهرها (٩) أى شقها وأذطاها

وَتَهَدَّى لَهُ وَيَا بَاهَا. ثُمَّ وَزَعَ فِيهَا فَيْأَاهَا، وَوَدَعْهَا كَمَحْبَهَا. فَأَرْوَنِي مَاتِرْبُونَ. فَأَفَى
يُوْمِي أَبِي تَنَقْمُونَ؟ أَيْوَمْ إِقاْمَتِهِ، إِذْ عَدْلَ فِيكُمْ؟ أَوْ يَوْمَ ظُعْنَهُ، وَقَدْ نَظَرْ لِكُمْ؟
وَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ لِي وَلِكُمْ».

وقد روى عن إسحاق بن راهويه أنه قال « سألني أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلَ عَنْ حَدِيثِ الْفَضْلِ بْنِ مُوسَى - حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » كَانَ يَلْحَظُ فِي صَلَاتِهِ ، وَلَا يَلْوَى عَنْهُ خَلْفَ ظَهْرِهِ » - قَالَ : خَدْتُهُ .
قَالَ رَجُلٌ : يَا أَبَا يَعْقُوبَ ، رَوَاهُ وَكَيْعَ بَخْلَافُ هَذَا . قَالَ لَهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلَ :
إِسْكَتْ ، إِذَا حَدَّثْتُكَ أَبُو يَعْقُوبَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فَتَمْسِكَ بِهِ .
قَلْتُ أَنَا : فَهَذَا إِسْحَاقُ بْنُ رَاهْوَيْهِ يَمْدُحُ نَفْسَهُ ، وَهَذَا أَحْمَدُ قَدْ جَعَلَهُ
أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، يَعْنِي فِي الْحَدِيثِ

فَأَوْلَى لَنَا أَنْ نَذْكُرَ وَالدَّنَا ، وَنَذْكُرَ طَرْفًا مِنْ فَضَائِلِهِ وَمِنَاقِبِهِ ، وَعِلْمَهُ
وَوَرْعَهُ . فَهَذِهِ خَاصَّةٌ فِي مَدْحِ الْإِنْسَانِ نَفْسَهُ إِذَا احْتَاجَ إِلَى ذَلِكَ
وَلَوْلَا أَنَّ الَّذِينَ قَدْ جَمَعُوا النَّوَارِيْخَ حَلْتَهُمْ عَصَبَتِهِمْ وَأَهْوَأُوهُمْ عَلَى تَرْكِ فَضَائِلِهِ
وَنَشَرَ مِنَاقِبِهِ : لَمَّا ذَكَرْنَا مَا ذَكَرْنَا نَاهٍ . فَلَمَّا رَأَيْنَا الَّذِينَ قَدْ رَأَوْهُ وَحَفَظُوا مَا سَمِعُوهُ
مِنْ فَضَائِلِهِ مِنَ الشَّيْوَخِ ، وَشَاهَدُوا بَعْضَ ذَلِكَ يَنْتَرِضُونَ ، وَالْمُؤْرِخُونَ الَّذِينَ
أَرْخَوْا قَصْرًا فِي نَشَرِ فَضَائِلِهِ ، لِأَجْلِ مَنْ يَهْوَى هَوَاهُ مِنَ الْمُخَالِفِينَ : آتَرْنَا ذَكَرَ
بَعْضِ مَا اتَّهَى إِلَيْنَا مِنْ فَضَائِلِهِ . فَلَيَعْذِرْنَا مِنْ وَقْفِهِ ، وَلَا يَنْسِبْنَا مِنَ الَّذِينَ
يَتَشَبَّهُونَ بِمَا لَمْ يَعْطُوا . وَلِيُسَأَّلَ مَنْ يَشَقُّ بِهِ مِنْ أَهْلِ النَّقْةِ وَالْمُرْفَةِ وَالْخَبْرَةِ بِالْقَاضِيِّ
الْإِيمَامِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَلَا يَلْتَفِتَ إِلَى قَوْلِ مُخَالِفٍ وَمُبَايِنٍ بِالْبِدَعَةِ . فَيَعْلَمُ أَنَّ الَّذِي
سَطَرَنَا مَا سَطَرَنَا مِنْهُ ذَلِكَ . إِذَا كَانَ فِيهِ أَصْعَافٌ مَا ذَكَرَ مِنَ الْفَضْلِ وَالْعِلْمِ وَالْتَّرْهِيدِ
فَنَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يَحِيَّنَا عَلَى الْإِسْلَامِ وَالسُّنْنَةِ ، وَأَنْ يَمْتَنِنَا عَلَيْهِمَا ، وَلَا يَعْمَلْ فِي
قُلُوبِنَا غَلَّا لِلَّذِينَ آمَنُوا بِهِ وَكَرِمُهُ . إِنَّهُ سَمِيعُ الدُّعَاءِ

الطبقة السادسة

وهم أصحاب الوالد رضي الله عنهم

٦٦٦ - أبو الفناء على بن طالب بن محمد المعروف بابن زبيبا

أحد أصحاب الوالد السعيد . وكان يدرس في الحرم في المسجد المقابل لباب
بدر ، وللمسجد بابان . وكانت له حلقة بجامع المهدى
وكان أحد من قرأ عليه أبو تراب بن البقال ، وأبو الحسن المترى المعروف
بابن القاعوس وغيرها

ونسخ من الخلاف - تصنيف الوالد السعيد - نسختين بخطه . ونسخ غيره من
تصنيفات الوالد السعيد ، من ذلك : العدة ، وأحكام القرآن ، والجامع الصغير ،
وغير ذلك

وهو أول من توفي من أصحاب الوالد السعيد ، بعد موته . وكان بين موته
وموت الوالد السعيد : أقل من سنة .
وُدفن إلى جنب قبرة الوالد السعيد .

٦٦٧ - أبو مصمر على بن الحسن الفرميسي

أحد من علق عن الوالد من الخلاف والمذهب . وسمع منه الحديث .
وزوج ابنته لأبي علي بن البناء ، وأولدها أبي نصر
وكانت وفاته : في رجب من سنة ستين وأربعين .
وُدفن بمقبرة إمامنا أحمد رضي الله عنه

٦٦٨ - أبو طاهر عبد البافى بن حمرب بن عبد الله البزار ، المعروف بصره هة الله المترى

وكان يلازم حلقة الوالد السعيد إلى حين موته
وسمع منه الحديث . وحضر تدريسه

وكان شيخاً صالحًا معدلاً

وتوفى ليلة الجمعة لعشرين من صفر سنة إحدى وستين وأربعين .

وُدُفِنَ في يوم الجمعة في مقبرة إمامنا أحمد . وكان مدة شهادته عشرة أشهر

وكان مولده : سنة إحدى وثمانين وثلاثمائة

٦٦٩ - أبو بكر بن علي بن محمد بن موسى الخياط المقرئ ، البغدادي

الشيخ الصالح . أحد الحنابلة الأخيار

قرأ القرآن على الشابين . منهم : أبو أحمد الفرضي ، وبكر بن شاذان ،

وأبو الحسين السوسيجردي ، وأبو الحسن الحماني

وسمع الحديث من جماعة ، منهم : بكر بن شاذان ، فيما أخبرنا عنه بقراءة

أخى أبي القاسم - قال له : أخبركم بكر بن شاذان قال : أخبرنا على الأخبارى : قال :

حدثنا محمد بن يحيى قال : قرأت على محمد بن سعدان ، قلت له : حدثك

عبد الوهاب بن عطاء عن سعيد بن أبي عروبة عن قادة عن زراة بن أوفى عن

سعد بن هشام عن عائشة رضى الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « الماهر

بالقرآن مع السَّفَرَةِ الْكَرَامِ الْبَرَرَةِ ، وَالَّذِي يَقْرُؤُهُ يَتَعَنَّ فِيهِ ، وَهُوَ عَلَيْهِ شَاقٌ : فَلَهُ

أجْرٌ اثْنَانِ »

وقرأت عليه ختمتين لنافع .

إحداها : من طريق الحلواني ، وأبي نشيط . وأخبرني أنه قرأ طريق الحلواني

على الحماني . وأخبره الحماني : أنه قرأ بها على أبي بكر النقاش ، وقرأ النقاش على

الحسين بن العباس الرازى . وقرأ الرازى على أحمد بن يزيد وابن قالون . وقرأ

جيما على قالون . وقرأ قالون على نافع بن عبد الرحمن بن أبي نعيم قارىء المدينة

وطريق أبي نشيط : على أبي أحمد الفرضي . وأخبره أبو أحد : أنه قرأ بها

على أبي الحسين أحد بن عثمان بن جعفر المعروف بابن بويان . وأخبره أبو الحسين

أنه قرأ بها على أبي حسان أحد بن محمد بن الأشعى . وقرأ أبو حسان بها على

أبى نشيط محمد بن هارون . وقرأ أبوا نشيط على قالون عيسى بن مينا التحوى الزهرى . وقرأ قالون على نافع بن عبد الرحمن بن أبى نعيم فارىء المدينة . وذلك بجزم اليم من « عليهم » و « لدتهم » و « إليهم » وإشباعها .
وكان ختمى عليه فى ذى الحجة سنة أربع وستين وأربعين . وكان شيخى قرأ بها فى المحرم سنة أربعين .

والختمة الثانية : من طريق إسماعيل بن جعفر : بضم الميمات فى جميع القرآن وأخبرنى أنه قرأ بها على أبى الحسين السوستخردى فى سنة أربعين .
وكان شيخى السوستخردى قرأ بها على أبى القاسم زيد بن أبى بلال .
وأخبره زيد : أنه قرأ بها على أبى جعفر أحمد بن فرج . وأخبره ابن فرج : أنه قرأ بها على أبى عمرو الدورى . وأخبره الدورى : أنه قرأ بها على إسماعيل بن جعفر وأخبره إسماعيل : أنه قرأ بها على نافع بن عبد الرحمن بن أبى نعيم
وكان فراغى من هذه الختمة : فى المحرم ستة خمس وستين وأربعين
وكان شيخا خيراً أديباً ثقة

وكان يتربدد إلى الوالد السعيد الدفعات الكثيرة . ويسمع درسه . ويحضر
أماله بجامع المنصور وغيره .

وكان هو - أعني ابن الخطاط - ثقة ديننا . يقرأ عليه القرآن والحديث فى كل يوم فى بيته ، وفي مسجده ، وفي جامع المنصور ، ويكثر عنده الناس
وكان من شدة تحببه : أنه كان إذا كتب إجازة أو سماعاً ، أو قراءة : كتب
في آخر نسبه « الحنبلي »

وكان قد شاهد ابن حامد
قرأت بخط أخي أبى القاسم رحمه الله قال : سألت أبا بكر بن الخطاط عن
مولده ؟ فقال : في سنة ست وسبعين وثلاثمائة سنة الحنبلية .
وتوفى في جمادى الأولى سنة سبع وستين وأربعين .

وُدْفَنَ فِي مَقْبَرَةِ الْجَامِعِ يَوْمَ الْخَمِيسِ رَابِعَ جَادِيِّ الْأُولَى

٦٧٠ - أَبُو الْحَسْنِ عَلَى بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْبَغْدَادِيِّ.

أَحَدُ الْفَقِهَاءِ الْفَضَلَاءِ، وَالْمُنَاظِرِينَ وَالْأَذْكَيَا

سَمِعَ الْحَدِيثَ مِنْ جَمَاعَةِ مِنْهُمْ : أَبُو الْقَاسِمِ بْنِ بَشْرَانَ ، وَأَبُو إِسْحَاقِ الْبَرْمَكِيِّ
وَأَبُو الْحَسِينِ بْنِ الْحَرَانِ ، وَأَبُو عَلِيِّ بْنِ الْمَذْهَبِ ، وَالْوَالَّدِ السَّعِيدِ

وَدَرَسَ الْفَقِهَ عَلَى الْوَالَّدِ السَّعِيدِ ، وَأَجْلَسَ فِي حَلْقَةِ النَّظَرِ وَالْفَتْوَى بِجَامِعِ الْمَصْوُرِ
فِي الْمَوْضِعِ الَّذِي كَانَ يَجْلِسُ فِيهِ شِيَخُ الْوَالَّدِ ابْنَ حَامِدٍ . وَلَمْ يَزُلْ عَلَى ذَلِكَ : يَدْرُسُ
وَيَفْتَنُ ، وَيَنَاظِرُ إِلَى أَنْ خَرَجَ مِنْ بَغْدَادَ سَنَةَ خَمْسِينَ وَأَرْبَعَائِنَ إِلَى ثَفَرَ آمَدَ - حَاهَ
اللَّهُ - لَا جَرِيَ عَلَى الْإِمَامِ الْقَاسِمِ بِأَمْرِ اللَّهِ رَضِوانَ اللَّهُ عَلَيْهِ - وَاسْتَوْطَنَهَا ، وَدَرَسَ بِهَا
وَكَانَ لَهُ الْأَصْحَابُ بِهَا وَبَرْعَ مِنْهُمْ : أَبُو الْحَسِينِ بْنِ الْفَازِيِّ .

وَرَحَلَ إِلَيْهِ أَخِي أَبُو الْقَاسِمِ إِلَى آمَدَ . وَعَلِقَ عَنْهُ مِنَ الْخِلَافِ ، وَالْمَذْهَبِ .
ثُمَّ عَادَ إِلَى بَغْدَادَ لِأَجْلِ الْوَالَّدِ

وَمَاتَ بِآمَدَ سَنَةَ سَبْعَ أَوْ ثَمَانَ وَسِتِينَ وَأَرْبَعَائِنَ . وَقَبْرُهُ هُنَاكَ يَقْصَدُ وَيَتَبرَكُ
بِهِ^(١) . وَكَانَ يَدْرُسُ فِي مَقْصُورَةِ بِجَامِعِ آمَدَ .

٦٧١ - أَبُو الْحَسِينِ عَلَى بْنِ الْحَسِينِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْعَكْبَرِيِّ، الْمُرْفُونُ
بِاِبْنِ جَدِّاً .

سَمِعَ الْحَدِيثَ مِنْ أَبِي عَلِيِّ بْنِ شَهَابٍ ، وَأَبِي الْقَاسِمِ هَبَةِ اللَّهِ الطَّبَرِيِّ ،
وَأَبِي الْقَاسِمِ بْنِ بَشْرَانَ ، وَأَبِي عَلِيِّ بْنِ شَاذَانَ ، وَأَبِي عَلِيِّ بْنِ الْمَذْهَبِ وَغَيْرِهِمْ .
وَقَرَأَ الْفَقِهَ عَلَى الْوَالَّدِ السَّعِيدِ . وَلَهُ مَصْنُفٌ فِي الْأَصْوَلِ .

وَكَانَ شِيَخًا صَالِحًا ، دِينًا ، كَثِيرَ الصَّلَاةِ ، حَسَنَ التَّلاوَةَ لِلْقُرْآنِ . وَكَانَ
ذَا لَسْنَ وَفَصَاحَةَ فِي الْجَالِسِ وَالْمَحَافِلِ .

(١) التبرك بزيارة القبور من أعمال الجاهلية الوثنية التي ما أرسل الله جميع
رسله إلا لتطهير القلوب منها

وتوفى خفأة في الصلاة في شهر رمضان سنة ثمان وستين وأربعين ، وصلى عليه بجامع النصوص ، ودفن في مقابر إمامنا رضي الله عنه .

٦٧٣ - أبو القاسم عبد الله بن محمد بن الحسين الفراء .

أخى الأكبر ، الشاب العالم ، الورع الصالح .

ولد يوم السبت السابع من شعبان سنة ثلاثة وأربعين واربعين .

هكذا قرأت بخط والد السعيد .

سمع الحديث من أبي محمد الجوهرى ، والوالد السعيد ، وجده لأمه جابر
ابن ياسين ، وأبى الحسين بن المهدى ، وأبى الحسين بن الأبنوسى ، وأبى الحسين
ابن التقوى ، وأبى جعفر بن المسامة ، وأبى الفنايم بن المأمون ، ومحمد بن وشاح ،
وأحمد بن ساوس ، وعلى المطلى ، وعبد الله بن هزار مرد الصريفينى ، في خلق
كثير .

ورحل في طلب العلم والحديث إلى البلاد : واسط ، والبصرة ، والكوفة ،
وعكرا ، والموصل ، والجزيرة ، وأمد ، وغير ذلك .

وقرأ بأمده على تلميذ والده : أبي الحسن البغدادى قطعة صالحة من الخلاف ،
والذهب .

وكان قد علق قبل سفرته عن تلميذ والده الشريف أبي جعفر .

وكان حضر قبل ذلك درس والده السعيد ، وعلق عنه .

وكان يحضر مجالس النظر في الجم وغيرها . ويتكلم في المسائل مع شيخ
عصره .

وكان والد السعيد يأتى به في صلاة التراويح إلى أن توفي رحمة الله عليه .

وهو الذى تولى الصلاة على والد السعيد بجامع النصوص . وتقدم على شيخ
الطوائف .

وكان ذا عفة وديانة وصيانة .

وكان له معرفة بالجراح والتعديل وأسماء الرجال والسكنى ، وغير ذلك .
وقرأ القرآن بالروايات الكثيرة على الشيوخ الذين اتهى الإسناد إليهم ، مثل :
ابن الخطاط ، وابن البنا ، وأبي الخطاب الصوف ، وأحمد بن الحسن اللحياني ،
ولما ظهرت البدع في سنة تسع وستين وأربعمائة هاجر من بلدهنا إلى حرم الله
وكانت وفاته في مضيئ إلى مكة ، بموضع يعرف بمعدن التغرة ، في أواخر
ذى القعدة من هذه السنة .

توفي وله ست وعشرون سنة وثلاثة أشهر ونيف وعشرون يوماً تقريباً .
وكان رحمة الله حسن التلاوة للقرآن ، كثير الدرس له ، مع معرفته بعلومه
وعلوم حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم .
وكان حسن الخطط صحيحًا ، فيما لقراة الحديث .
رحمه الله وبارك له فيما صار إليه ، وفعله بما كتب وقرأ وسمع وسعي واجتهد ،
وعوضه بشبابه الجنة . آمين .

٦٧٣ - أبو الحسن محمد بن أصمد بن محمد البرداني .

صاحب الوالد السعيد . وتردد إلى مجالسه في الفقه ، وسماع الحديث .
وكان رجلاً صالحًا .

وتوفي ليلة الجمعة الثالثة من ذى الحجة سنة تسع وستين وأربعمائة .
وحمل إلى جامع المنصور ، وصلى عليه ابنه أحمد .
ودفن في مقبرة إمامنا أحمد إلى جنب أبي الحسن بن الرهنية^(١) الزاهد .
وكان مولده : سنة ثمان وثمانين وثلاثمائة .

(١) فـ المختصر « الدهـة » .

ثم شيخنا وأستاذنا ، الشرييف الزاهد الورع العابد :

٦٧٤ - أبو مهضر عبد الخالق بن عيسى بن أحمد بن محمد بن عيسى
ابن أحمد بن موسى بن محمد بن إبراهيم بن عبد الله بن معبد بن العباس
ابن عبد المطلب .

ولد سنة إحدى عشرة وأربعين.

سمع الحديث من أبي القاسم بن بشران ، وأبي الحسين الحراني ، وأبي على
ابن المذهب ، وأبي إسحاق البرمكي ، وأبي طالب بن العشاري ، والوالد السعيد.
أخبرنا شيخنا الشرييف أبو جعفر - قراءة - قال : حدثنا أبو القاسم بن بشران
- إملاء يوم الجمعة بعد الصلاة ، لسبع خلون من المحرم سنة ثلاثين وأربعين
قال : أخبرنا أبو سهل أحمد بن محمد بن عبد الله بن زياد القطن قال : حدثنا
محمد بن الفضل بن جابر السقطي قال : حدثنا أحمد بن محمد بن حفص الصفار
قال : حدثنا محمد بن سواد عن هشام بن حسان عن الجارود عن عطية عن أبي سعيد
الخدرى قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من كسا مسلماً على عرني ،
كساه الله عز وجل من خضر الجنة . ومن سقاه على ظلم ، سقاهم الله من الرحيم
الختوم . ومن أطعنه على جوع ، أطعنه الله من نمسار الجنة »
وببدأ يدرس الفقه على والد السعيد ، من سنة ثمان وعشرين وأربعين
إلى سنة إحدى وخمسين . يقصد إلى مجلس والد السعيد ، ويعلق الدرس ، ويعيد
في الفروع وأصول الفقه .

وشرع في المذهب ، ودرس وأفتق في حياة والد السعيد .
وكان مختصر الكلام ، مليح التدريس ، جيد الكلام في المناظرة ، عالم
بالفرائض ، وأحكام القرآن والأصول .

صنف رؤوس المسائل . وشرح من المذهب : الطهارة ، وبعض الصلاة .
وسلك فيه طريقة والد السعيد في الجامع الكبير .

وكان يدرس في مسجد سكة الخرق ، وبجامع المنصور . ثم انتقل إلى الجانب الشرق . فدرس في المسجد المعروف به ، مقابل دار الخلقة .
وبدأت أنا بالتعليق عنه والدرس عليه في أول سنة خمس وستين وأربعين .
وصحبته إلى أن توفى رضي الله عنه .

وكان يحضر معنا مجلسه جماعة من الأصحاب .
وكان إذا بلغه منكر قد ظهر عظم عليه ذلك جداً ، وعرف فيه الكراهة الشديدة
وكان شديد القول واللسان في أصحاب البدع ، والقمع لباطلهم ، ودحض
كلتهم وإبطالها
ولم تزل كلته عالية عليهم ، وأصحابه متظاهرين على أهل البدع ، لا يرد
يدهم عنهم أحد .
وكان حسن الصيانة ، عفيفاً نزها .

وكان أحد الشهود المذكورين . شهد عند قاضي القضاة ، أبي علي عبد الله
الداعياني في يوم الثلاثاء الثاني من شهر ربيع الأول من سنة ثلاثة وخمسين
وأربعين . وشهد بعده القاضي أبو علي يعقوب ، وأبو الحسن المبارك بن عمر
الخرق . وتولى ترزيتهم الوالد السعيد .
ولم يزل يشهد سنين كثيرة ، إلى أن ترك الشهادة قبل وفاته بستين كثيرة
تورعاً .

ولم يزل على الطريقة الحسنة المرضية ، سالكاً نهر الوالد السعيد ، والسلف
الصالح الرشيد .

ثم انتقل في سنة ست وستين إلى باب الطاق . وسكن درب الديوان من
الرصافة لأجل مالحق نهر المعلَّى من الغرق .

ودرس بجامع المهدى ، وبالمسجد الذي على باب درب الديوان . وكنت
أمضى إليه في طلب العلم إلى هناك ، أنا وجماعة من الأصحاب . فكان له مجلس

للنظر في كل يوم اثنين . ويقصده جماعة من الفقهاء المخالفين . ويتكلّم في بعض الأوقات تارة مبتدئا ، وتارة مستدلا إلى سنة تسع وستين .

فوصل إلى مدينة السلام ، بالجانب الشرقي ولد القشيري ، وأظهر على الكرسي مقالة الأشعري ، ولم تكن ظهرت قبل ذلك على رؤوس الأشهاد ، لما كان يلخصهم من أيدي أصحابنا وقمعهم لهم . فعظم ذلك علمه ، وأنكره غاية الإنكار . وعاد إلى نهر المعلى منكراً لظهور هذه البدعة ، وقمع أهلها ، فاشتد أزر أهل السنة ، وقويت كلمتهم ، وأوقعوا بأهل هذه البدعة دفعات . وكانت الغلبة لطائفتنا : طائفة الحق .

فَلَمَّا أَدْحَضَ اللَّهُ تَعَالَى مَقَاتِلَهُمْ، وَكَسَرَ شُوكَتِهِمْ، عَظِيمٌ ذَلِكُ عَلَى رُؤُسِهِمْ،
وَأَجْمَعُوا لِلْهَرْبِ وَالْخَرْجِ عَنْ بَلْدَنَا إِلَى خَرَاسَانَ .

فبلغ ذلك وزير الوقت فقال : ما الذي حملكم على ذلك ؟ فأظهروا الشكایة مما قد تم عليهم . فوعدهم بأن يكشف عنهم ذلك ، واجتمعوا ودبوا على حضور شيخنا الشرييف عندهم . فأنفذ إليه وزير الوقت . فقال : قد عرض أمر لا بد من مشاورتك فيه . فلما دخل إلى باب العامة عدلوا به إلى دار في القرية ، قد أفردت له . ومنع معظم الأصحاب من الدخول عليه ، وكانوا قد تخرسوا عليه ، ورفعوا إلى إمام الوقت الكذب والزور والبهتان ، في أشياء لا يحتمل كتابتها ذكرها . قد نزع الله تعالى مذهبنا وشيخنا عنها .

ولم ينزل عندهم مدة أشهر . وكانوا قد عرضوا عليه أشياء من دنياهم فلم يقبلها ، ولم يأكل لهم طعاماً مدة مقامه عندهم . ودام الصيام في تلك الأيام .

ودخلت عليه ذات يوم من تلك الأيام . فرأيته يقرأ في المصحف . فقال لي : قال الله تعالى : (واستعينوا بالصبر والصلوة) تدرى ما الصبر ؟ قلت : لا . قال :

هو الصوم . ولم يفتر حتى بلغ منه المرض نهايته .

وكان يكثر الدرس للقرآن . فلما تقل مرضه ، وضج الناس من حبسه أخرج

إلى الحريم الظاهري بالجانب الغربي . فات هناك .

وكان الوالد السعيد - في مرضه الذي مات فيه - قد أوصى بأن يغسله الشريف أبو جعفر ، فحضر وتولى ذلك بنفسه . وعرف ذلك الإمام القائم بأمر الله .
فلا حضرت القائم بأمر الله الوفاة قال : يغسلني الذي غسل ابن القراء :
ابن أبي موسى . وعدل عن جميع أهل العلم والقضاة والأشراف . ففعل . وكان
ذلك في يوم الخميس ثالث عشر شعبان سنة سبع وستين وأربعمائة . فقصد باب
الترفة وأدخل من هناك إلى حجرة الإمام القائم بأمر الله ، وهو ميت مسجى فيها .
فغسله وعاونه في غسله - من صب ماء وغيره - عفيف وصافي وسلامة ومحسود .
وتزه أن يأخذ مما هناك شيئاً ، فقيل له : قد أوصى لك أمير المؤمنين بأشياء
كثيرة من المال والثياب ، هي حاضرة هناك ، لها قيمة . فأبى أخذها ، فقيل له :
فقيص أمير المؤمنين تبرك به . فأخذ فوطة نفسه ، فتشف بها الإمام القائم بأمر الله
وقال : قد لحق هذه الفوطة - وهي ملكي - بركة أمير المؤمنين ^(١) ولم يأخذ التميص
قالت له ، بعد اجتماعي معه : أين سمعنا ما كان هناك ؟ فقال : أحيايت حال
شيخنا والدك الإمام أبي يعلى ، يقال : هذا غلامه تزه عن هذا القدر الكبير .
فكيف لو كان الوالد السعيد ؟

ولو ذهبت أشرح طريقته وزهده وورعه لما احتمله هذا الموضع .

وحاله أشهر ، وأمره أظهر من ذلك .

ولقد بلغ من قدره وحمله عند الإمام المقتدى بأمر الله : أنه لما فرغ شيخنا
الشريف من غسل الإمام القائم بأمر الله : لم يأذن له بالصعود إلى منزله ، حتى
بايع الناس الإمام المقتدى بأمر الله على الإجماع ، واستدعاه ليبيعه مفرداً مخلياً به .
فبايعه ، ثم قال له شيخنا الشريف في جملة كلامه له :

(١) ماذا في قميص الخليفة العباسي في ذلك الوقت من البركة ؟ لا حول
ولا قوة إلا بالله .

إذا سيد منا مضى ، قام سيد فَوْول بما قال السُّكَارَام فَعَوْل
ثم أذن له بالمضى إلى منزله بعد بيعته .

واتهى إليه في وقته الرحلة بطلب مذهب إمامنا أحمد .

وتوفي يوم الخميس النصف من صفر سنة سبعين وأربعين ، وأخرجت جنازته
في غداة يوم الجمعة ، وحضرت الجنازة . وكان يوماً مشهوداً لـ كثرة الخلق ، وعظم
الحزن والبكاء . وكان جمعاً لم أر مثله لجنازة بعد جنازة الوالد السعيد .

ونتقدم للصلوة عليه أخوه أبو الفضل بجامع المدينة . وحفر له بجنب قبر إمامنا
أحمد . فدفن فيه . وأخذ الناس من تراب قبره الكثير تبركاً به .

ولزم الناس قبره ليلاً ونهاراً مدة طويلة ، ويقرأون ختمات ويكترون الدعاء^(١)

ولقد بلغنى أنه ختم على قبره في مدة شهور ألف ختمات .

وكثرت المنامات من الصالحين بالرؤى الصالحة له .

فمن جملة مارئي له في النام بعد وفاته : أن الرائي له حسكي : أنه قال له :
ما فعل الله بك ؟ فقال : لما وضعت في قبرى ، رأيت قبة من درة يضاء ، لها ثلاثة
أبواب ، وسائل يقول : هذه لك ، ادخل من أي أبوابها شئت .

ورأاه إنسان آخر في النام ، فقال له : ما فعل الله بك ؟ فقال : التقيت بأحمد بن
حنبل ، فقال لي : يا أبو جعفر ، لقد جاهدت في الله حق جهاده . وقد أعطيك
الله تعالى الرضا .

ورأاه أبو بكر المعروف بابن القيمة في النام ، فقال له : ما فعل الله بك ؟ فقال له :
مات الناس . وكنت آخرهم ، أو كما قال .

(١) ليس شيء من ذلك من هدى رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا أصحابه .
وعجيب أن يذكر أنهم كانوا يحاربون البدعة ، فما هي هذه البدع إذا لم تكن هذه
بدع قد أفضت إلى التبرك بالقبور وتعظيمها ، وعبادة الموتى من دون الله ؟

٦٧٥ - عبد الرحمن بن محمد بن إسحاق بن منده الأصبهاني ، أبو القاسم .

رحل في طلب العلم . وكتب وصنف تصانيف كثيرة .

وكان قدوة أهل السنة بأصبهان ، وشيخهم في وقته .

وكان مجتهداً متابعاً آثار النبي صلى الله عليه وسلم ويحرض الناس عليها .

وكان شديداً على أهل البدع ، مبيناً لهم . وما كان في عصره وبنته
مثله في ورعيه ، وزهده وصيانته . وحاله أظهر من ذلك .

وكانت ينته و بين والد السعيد مكتبات .

مولده : سنة ثلاثة وثمانين وثلاثمائة . وفيها ولد جدى لأمى جابر .

ومات ابن منده في شوال سنة سبعين وأربعين في بلغنا .

سمع والده ، وإبراهيم بن حرشة في آخرين كثرين .

٦٧٦ - أبو بكر أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَحْمَدَ الرَّازِيُّ ، المعروف بابن حمدوه .

سمع الحديث من جماعة . منهم أبو الحسين بن سمعون ، ومن بعده .

وتفقه على والد السعيد في السنة التي تفقه فيها شيخنا الشري夫 أبو جعفر .

وكانا يصطحبان إلى مجلس والد السعيد .

وكان كثير القراءة للقرآن والإقراء له . وختم ختامات كثيرة .

وذكره ابن ثابت ، فقال : كتبته عنه . وكان صدوقاً .

قال : وسألته عن مولده ؟ فقال : ولدت في يوم الأربعاء لثمان عشرة خلت
من صفر سنة إحدى وثمانين وثلاثمائة .

قلت أنا : وسمعت منه ما كان عنده عن ابن سمعون .

أخبرنا أبو بكر بن حمدوه قال : حدثنا أبو الحسين بن سمعون - إملاء - قال :

حدثنا أبو الحسن الكاتب ، قال : حدثنا أبو حفص عمر بن الربيالي قال : حدثنا

يعقوب بن ميمون بن عطاء القرشي قال : حدثنا علي بن زيد بن جدعان عن

أبى نصرة عن أبى سعيد الخدري رضى الله عنه قال « خطبنا أبو بكر الصديق قال : خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم عام أول ، في مثل هذا الشهر ، في مثل هذا اليوم ، في مثل هذه الساعة ، ثم استعبر ، ثم عاد فاستعبر ، ثم عاد فاستعبر ، حتى فاضت عيناه . فقال له عمر بن الخطاب - وكان قريباً من المنبر - : ما شأنك يا خليفة رسول الله ؟ قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في خطبته : أيها الناس سلوا الله العفو والمعافاة »

توفى ابن حذوه فى ليلة السبت . ودفن فى يوم السبت الرابع والعشرين من ذى الحجة سنة سبعين وأربعمائة فى مقبرة إمامنا أحمد رحمه الله تعالى .

٦٧٧ - أبو على الحسن بن أصبهن بن عبد الله ، المعروف بابن البناء .

سمع الحديث من هلال الحفار ، وأبى القاسم الغورى ، وأبى محمد السكري ، وأبى الحسين ، وأبى القاسم ابني بشران ، وأبى الفتح بن أبي الفوارس ، وأبى الحسن الحامى ؛ فى آخرين .

وقرأ القرآن على أبى الحسن الحامى بالقراءات ، وعلى غيره من الشيوخ . وتفقه على الوالد السعيد ، وعلق عنه المذهب والخلاف . ودرس فى الجانب الشرقي بدار الخلافة فى حياة الوالد السعيد وبعد وفاته .

وصنف كتاباً فى الفقه والحديث والفرائض ، وأصول الدين ، وفي علوم مختلفات ، وكان متقدماً فى العلوم . ولد سنة ست وتسعين وثلاثمائة .

وكان له حلقتان . إحداهما : فى جامع المنصور ، والأخرى : فى جامع القصر للفتوى والوعظ وقراءة الحديث .

سمعت منه الحديث . وكان أديباً شديداً على أهل الأهواء . حدثنا الحسن بن أحمد بن البناء قال : أبنانا أحمد بن على المعروف بالبادى قال : حدثنا عبد الباقي بن قائم قال : حدثنا جبريل بن شجاع قال : حدثنا محمد بن عمرو

السويفي البليخي قال : سمعت عبد المجيد بن عبد العزيز عن أبيه عن عطاء بن أبي رباح عن ابن عباس رضى الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إن الجود من جود الله ، فبودوا يَحْمِدُ الله لَكُم . ألا إن الله خلق الجود وخلقها في صورة رجل . وجعل أَسْهَ راسخاً في أصل شجرة طوبى . وشد أغصانها بأغصان سدرة النتهى ، وتدلل بعض أغصانها إلى الدنيا . فمن تعلق بغصن منها أدخله الجنة . ألا إن السخاء من الإيمان ، والإيمان في الجنة : وخلق البخل من مقتنه وجعل أَسْهَ في أصل شجرة الرزق . وتدلل بعض أغصانها إلى الدنيا . فمن تعلق بغصن منها أدخله النار . ألا إن البخل من الكفر . والكفر في النار^(١) » .

ومات أبو علي بن البناء في يوم السبت الخامس من رجب سنة إحدى وسبعين وأربعمائة . وصلى عليه بجامع القصر وجامع المدينة .

وُدُفِنَ بمقبرة إمامنا أحمد رضي الله عنه .

٦٧٨ - أبو الوفاء طاهر بن الحسين بن أحمد

تفقه على والد السعيد . وكانت له حلقة بجامع المنصور يفتى ويعظ .
وكان يقرأ القرآن ويدرس الفقه في مسجده بباب البصرة
وكان قرأ القرآن على أبي الحسن الشعاعي وغيره
وسمع الحديث من هلال الحفار ، وأبي نصر بن النرسى ، وأبي الحسين
ابن بشران وغيرهم

وكان ثقة صالحاً، أمراً بالمعروف، ملازماً لمسجده . وأقام فيه خمسين سنة تقريراً
ولد سنة تسعين وثلاثمائة . وتوفي ليلة الجمعة سابع عشر شعبان سنة ست
وسبعين وأربعمائة . وصلى عليه بجامع المنصور بالمدينة . ودفن في يوم الجمعة بمنكب
شيخنا الشريف أبي جعفر

(١) عبد الباقي بن قانع ساقط الحديث .

٦٧٩ - القاضي أبو الفتح عبد الوهاب بن أحمد بن عبد الوهاب بن

رأى

قدم بغداد من ثغر حران ، قاصداً لمسجد الوالد السعيد ، وطالباً للدرس
الفقه . فتفقه عليه ، وكتب كثيراً من مصنفاته
وكان يلي القضاء بحران من قبل الوالد السعيد ، كتب له عهداً بولاية
القضاء بحران

وكان ناشراً لمذهبنا ، داعياً إلينه في تلك الديار
وكان مفتنيها وواعظتها وخطبها ومدرسها
وسمع الحديث من أبي علي بن شاذان ، ومن البرقاني ، ومن أبي علي بن
نهاب ، ومن الوالد السعيد في آخرين
واختار الله العظيم له الشهادة على يدي ابن قريش العقيلي في سنة ست وسبعين
وأربعين ، عند اضطراب أهل حران على ابن قريش . لما أظهر سب السلف بها

٦٨٠ - أبو عبد الله بن عمر بن الوليد الباجسراوي الحنبلي

كانت له حلقة مجتمع النصور ، وتردد إلى مجلس الوالد السعيد الزمان
الطوبل . وسمع منه الحديث والدرس
ومات سنة سبع وستين وأربعين . وكان قد بلغ من السن خمساً وتسعين سنة

٦٨١ - أبو بكر عمر الحنبلي الطحان

حضر درس الوالد السعيد ، وعاق عنده
ومات في شهر ربيع الأول سنة ثلاثة وسبعين وأربعين

٦٨٢ - القاضي أبو علي يعقوب بن إبراهيم بن سطور البرزيني - قرية

من قرى عكرا

دخل بغداد سنة نيف وثلاثين . وصحاب الوالد السعيد . وقرأ عليه الفقه ،
وشرع فيه . درس في حياة الوالد السعيد ، وبعد وفاته بالجانب الشرقي
باب الأزج .

وصنف كتاباً في الأصول والفروع . وكان له غلامان كثيرون .
وكان مبارك التعليم . لم يدرس عليه أحد إلا أفلح وصار فقيها
وكانت حلقة بجامع القصر

وشهد في اليوم الذي شهد فيه شيخنا الشريف أبو جعفر ، زكاماً الوالد
السعيد عند قاضي القضاة أبي عبد الله الدامغاني
وولى القضاء بباب الأزج من قبل الوالد السعيد في محرم سنة اثنين وخمسين
وأربعمائة .

ورفع يده عن القضاء والشهادة في يوم الثلاثاء مستهل ربيع الآخر سنة
اثنين وسبعين وأربعمائة .

ثم عاد إلى القضاء والشهادة في سنة ثمان وسبعين وأربعمائة .
وكان ذا معرفة ثاقبة بأحكام القضاء ، وإنفاذ السجلات . وشهد على إنفاذ
في داره جماعة من الشهود في قضية تتعلق بالوكلا ، أجلهم الله تعالى ، وفي قضية
تتعلق ببيت ابن زريق ، تعرف بقرية ابن إسحاق . ثم سجل بها
وكان متشدداً في السنة ، متغافلاً في القضاء

وسمع الحديث من جماعة بعكرا ، وبيلدنا ، منهم : الوالد السعيد
وتقه عليه أخي أبو حازم . حفظه الله . وعنده علم الفقه . وقد بارك الله له
في صحبته وإياه

ومات وهو على القضاء بباب الأزج في شوال من سنة ست وثمانين وأربعمائة
وكان عمره سبعاً وسبعين سنة . وصلى عليه أكبر أولاده بجامع القصر .
وحضر جنازته خلق كثير من أرباب الدين والدنيا ، وأصحاب الناصب .

ونقيب العباسين ، ونقيب الأشراف الطالبيين ، وحجاب السلطان ، وجماعة من الشهود وغيرهم .

وُدفن في مقبرة أبي بكر العزيز بباب الأزاج في يوم الأربعاء ثالث عشرین شوال

٦٨٣ - أبو محمد سافع بن صالح بن حاتم الحنبلي

ورد بغداد بعد الثلاثين وأربعين . وصاحب الوالد السعيد . وتفقه عليه . وقرأ عليه الأصول والفروع . وسمع منه الحديث الكثير ومن غيره . وكتب معظم مصنفاته في الأصول والفروع . وكان أخا دين وتعسف ، وصلاح وتقشف .

ودرس في الجانب الشرقي من الحرم الشريف بالمسجد الذي درسنا فيه الفقه على شيخنا الشريف أبي جعفر ، مقابل دار الخلافة . ولم يزل مقىماً به إلى أن توفي سنة ثمانين وأربعين . وُدفن في مقبرة إمامنا أحمد رضي الله عنه

٦٨٤ - أبو إسماعيل عبد الله بن محمد بن علي المروي الأنباري

كان يدعى شيخ الإسلام . وكان إمام أهل السنة بهرة . ويسمى خطيب العجم ، لتبصر علمه وفصاحته ونبله .

وكان شديداً على الأشعرية . وكان بينه وبين عبد الرحمن بن منده مكتبة سمع من أبي الفضل الجارودي الحافظ المروي . وأخذ منه علم الحديث ، وأبي زكريا يحيى ، بن عمار السجستاني المفسر الحنبلي . وأخذ منه علم التفسير ورحل إلى نيسابور . وسمع من أصحاب أبي العباس الأصم وغيره روى عنه خلق كثير . وكان له أولاد .

أحدهم : عبد المادي ، والآخر جابر .

فأما عبد المادي : فقتلته الباطنية سنة نيف وتسعين وأربعين على ما انتهى إلينا

أنشدنا محمد بن أحمد الأصفهانى قال: حدثنا محمد بن علي المدائى -
بها - قال أنشدنا عبد الله بن محمد الانصارى المروى الحنبلى شيخ الإسلام
لنفسه ، من قصيدة له في السنة :

أنا حنبلي ماحييت ، فإن أمت فوصيتي ذاكم إلى إخوانى
إذ دينه ديني ، وديني دينه ما كنت إمّعة له دينان
وتتوف عبد الله الأنصارى - على مابلغنا - سنة إحدى وثمانين وأربعمائة

^{٦٨٥} - أبو الفرج عبد الواحد بن محمد الشيرازى، المعروف بالمقدسى

محب الوالد السعيد من سنة نيف وأربعين . وتردد إلى مجلسه سنين عدة .
وعلق عنه أشياء في الأصول والفروع . ونسخ واستنسخ من مصنفاته
وسافر إلى الرحبة ، والشام . وحصل له الأصحاب والأتباع والتلامذة
والعلماء .

وكان له كرامات ظاهرة ووقعات مع الأشاعرة . وظهر عليهم بالحجارة في مجالس السلاطين ببلاد الشام

ويقال : إنه اجتمع مع الخضر عليه السلام دفتين^(١) .

وكان يتكلّم في عدّة أوقات على الخاطر ، كما كان يتكلّم ابن القزويني الزاهد
فبلغني أن تَنَشَّاً لِما عَزَمَ عَلَى الْجُنُبِ إِلَى بَغْدَادَ فِي الدَّفَّةِ الْأُولَى لِمَا وَصَلَهَا
السُّلْطَانُ : سَأَلَهُ الدُّعَاءَ . فَدَعَاهُ بِالسَّلَامَةِ . فَعَادَ سَالِمًا . فَلَمَّا كَانَ فِي الدَّفَّةِ الثَّانِيَةِ
اسْتَدْعَاهُ السُّلْطَانُ ، وَهُوَ بِيَدِهِ لِأَخْيِهِ تَنَشَّ ، فَرَعَبَ وَسَأَلَ أَبَا الْفَرْجِ الدُّعَاءَ لَهُ .
قَالَ لَهُ : لَا تَرَاهُ وَلَا تَجْتَمِعُ بِهِ . قَالَ لَهُ تَنَشَّ : هُوَ مَقِيمٌ بِيَدِهِ ، وَقَدْ بَرَزَتِ إِلَيْهِ عِنْدَهُ
وَلَا بُدَّ مِنَ الْمَصِيرِ إِلَيْهِ . قَالَ لَهُ : لَا تَرَاهُ . فَعَجَبَ مِنْ ذَلِكَ . وَبَلَغَ هِيَتِ . خَيَاءُ

(١) إن خرافات حياة الحضر قد بين شيخ الإسلام ابن تيمية وغيره من الأئمة ما فيها من الأباطيل، وأتها من اختلاق الصوفية لأهواء شيطانية ضارة بالناس وبعاقابهم.

الخبر بوفاة السلطان بيبيداد . فعاد إلى دمشق ، وزادت حشمة أبي الفرج عنده ، ومتزلته لديه .

وبلني أن بعض السلاطين من الخالفين كان أبو الفرج يدعوه عليه . ويقول : كم أرميه ، ولا تقع الرمية به ؟ فلما كان في الليلة التي هلك ذلك الخالف فيها ، قال أبو الفرج لبعض أصحابه : قد أصبت فلاناً ، وقد هلك ، فأرخت تلك الليلة . فلما كان بعد بضعة عشر يوماً ، ورد الخبر بوفاة ذلك الرجل في تلك الليلة التي أخبر

^(١) أبو الفرج بهلاكه فيها

وكان أبو الفرج ناصراً لاعتقادنا ، متجرداً في نشره ، مبطلاً لناويات أخبار
الصفات .

وله تصنيف في الفقه والوعظ والأصول

وتوفي بدمشق سنة ست وأربعين

٦٨٦ - أبو الحسن علي بن عمرو بن علي الحراني الحنفي الصالح التقى

صاحب الوالد السعيد

توفى بسروج في شعبان من سنة ثمان وثمانين وأربعين

وحكى لي ابنه خليفة قال : حكى لي رجل من أهل سروج من الصالحين : أنه رأى في تلك الليلة قائلاً يقول له : يا فلان ، إلى متى تنام ؟ قم ، قد انهدم ربع الإسلام . قال : فانتبهت وانزجت ، ثم عدت نعْت فرأيت القائل يقول لي : كم تنام ؟ قم ، قد انهدم ربع الإسلام . قال : فقعدت واستغفرت الله ، قلت : إيش هذا ؟ قال : ثم نعْت ، فقال لي : يا فلان قم ، قد انهدم ربع الإسلام . قد مات علي بن عمرو . قال : فأصبحت وقد مات

(١) لا يعلم الغيب إلا الله . وما تدرى نفس ماذا تكسب غداً . وما تدرى نفس بأى أرض تموت .

٦٨٧ - أبو محمد رزق الله بن عبد الوهاب بن عبد العزيز بن الحيث بن

أسد التميمي

أحد الخاتمة المشهورين في الحنبلية ، هو وأبوه ، وعمه وجده

وكان حسن العبادة ، مليح الإشارة ، فصيح اللسان

وكان يجلس في حلقة أبيه بجامع المنصور للوعظ والفتوى إلى سنة خمسين
وأربعمائة ، ثم انقطع عن المضي إلى جامع المنصور . وانتقل إلى دار الخلافة بباب
المراتب . وكان يمضى في السنة أربع دفعات : في رجب وشعبان إلى مقبرة إمامنا
ويعقد هناك مجلساً للوعظ ، ويجتمع عنده الخلق الكثير والجم الفقير لاستماع كلامه
ويحضر بين يديه ابنه أبو الفضل عبد الواحد ، ينهض بعد كلامه على قدميه ،
ويورد فصولاً مجموعـة

قرأ القرآن على أبي الحسن الجماي . وسمع الحديث من أبي عمر بن مهدي ،
وأبي الحسن الجماي ، وأحمد بن علي بن البادى ، وأبي الحسين ، وأبي القاسم ابنى
بشران ، وأبي علي بن شاذان

وتفقه على القاضى أبي على بن أبي موسى الماشى

وقرأ على الوالد السعيد قطعة من المذهب . وكان يفتى في المسائل المشهورة .

وكان إمام العصر يراسل به في بعض مهماته إلى أمراء الأطراف . لأنـه كان

له قبول عند الأمراء والوزراء . فـلما ورد أصفيان كتب الناس عنه الحديث .

وشهد عند قاضي القضاة : أبو عبد الله ابن ماكولا ، وابن الدامغاني .

قبلاً شهادته .

قرأت على أبي محمد رزق الله ، قلت له : أخبرك أبو عمر عبد الواحد بن محمد
ابن مهدي قال : أخبرنا أبو عبد الله بن مخلد قال : حدثنا محمد بن عثمان بن كرامة
قال : حدثنا خالد بن مخلد عن سليمان بن بلال عن شريك بن أبي غر عن عطاء
عن أبي هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إن الله

تعالى قال : من عادى لى ولیاً فقال آذنني بالحرب . وما تقرب إلى عبدى بشيء
أحب بما افترضت عليه . وما يزال عبدى يتقرب إلى بالتوافق حق أحبه . فإذا أحبته
كنت سمعه الذى يسمع به ، وبصره الذى يبصر به ، ويده التى يبسطش بها ،
ورجله التى يمشى بها . ولئن سالنى عبدى لأعطيته . ولئن استغاثنى لأعيذه .
وما ترددت عن شيء أنا فاعله ترددى عن قبض نفس عبدى المؤمن ، يكره الموت
واكره مساته . ولا بد له منه » أخرجه البخارى عن ابن كرامة .

مولده سنة أربعائة . وقيل : سنة إحدى وأربعائة
ومات ليلة النصف من جمادى الأولى سنة ثمان وثمانين وأربعائة .
وُدفِنَ في داره بباب المراقب . ثم نقل بعد ذلك إلى مقبرة إمامنا لما توفي
ابنه سنة إحدى وتسعين وأربعائة .

قال أبو محمد التميمي : أ Fernandez الخليفة المطهع الله بمال عظيم ليبني على قبر أحد بن حنبل قبة . فقال له جدي وأبو بكر عبد العزيز : أليس ت يريد أن تتقرب إلى الله تعالى بذلك ؟ فقال : بلى . ق قالا له : إن مذهبك أن لا يبني عليه شيء . فقال : تصدقوا بالمال على من ترونه . ق قالا له : بلى تصدق به على من تريده أنت فتصدق به^(١) وقال أيضاً : لما توفي أبي أبو الفرج تحرجت أن أدفعه في الدكة مع أحمد ثم دفنته . فلما كان الليل : رأيته في النوم ، فقال لي : يا محمد ضيقتك على الإمام . فقلت : تحب أبشك وأدفنك في موضع آخر ؟ فقال : إذا نقلتني عن هذا الرجل فمين أترك^(٢) ؟

(١) ليس هذا مذهب أَحْمَدَ خاصّة . وإنما هو الإِسْلَامُ الَّذِي جَاءَ بِهِ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وَقَوْلُهُمَا « تَرِيدُ أَنْ تَقْرَبَ بِهِ إِلَى اللهِ » يَفْهَمُهُ أَنَّ ذَلِكَ مِنَ الْقَرِيبِ وَالْأَعْمَالِ الصَّالِحةِ عِنْدَ غَيْرِ أَحْمَدَ

(٢) ليس الضيق والسرعة في القبر بهذا . وإنما هو بالإعان وصالح الأعمال وضده .
وما هي هذه البركات بالموتى . ثم ما هذه الن amat ؟

٦٨٨ - أبو إسحاق إبراهيم الفراز

كان صالحًا مقرنًا دينًا . وسمع من والد السعيد . وحضر بعض أماليه
ومات يوم السبت تاسع ربيع الآخر سنة تسع وثمانين وأربعمائة . وصلت
عليه إماماً بجامع المنصور

٦٨٩ - أبو علي بن السبط

كان رجلاً صالحًا . وتردد إلى والد السعيد زماناً متواصلاً
وسمع منه علماً واسعاً . وكان عبداً صالحًا . وقيل: إنه كان يحفظ الاسم الأعظم

٦٩٠ - أبو الحسن علي بن المبارك النهرى

ولد بدرب النهر من الكرخ . فعرف بالنهرى
وتفقه على والد السعيد . في حياته وبعد مماته
وكان كثير الذكاء ، قياماً بالفرائض
سمع من والد السعيد الحديث الكبير
وتوفي في ذي القعدة سنة نيف وثمانين وأربعمائة
وسأله ولده الكبير الصلاة على أبيه إماماً بجامع المنصور . فعلت . ودفن
في مقبرة الجامع

٦٩١ - أبو محمد عبد الله بن جابر بن ياسين خال

سمع من والد السعيد الكبير . وكان أحد من يستلم له بجامع المنصور .
وعلق عنه قطعة من الذهب واللؤلؤ . وكتب أشياء من تصانيفه .
وسمع من خلق كثير . منهم : أبو علي بن شاذان ، وأبو القاسم بن بشران
فآخرين .

وحدث . وسمع منه جماعة . وسمعت منه عدة أجزاء .

وكان صادق اللهجة ، حسن الوجه ، مليح المخاضرة ، كثير القراءة للقرآن ،
 مليح الخط ، حسن الحساب .

مولده : سنة تسع عشرة وأربعين .

موته : يوم الأربعين من شوال سنة ثلاثة وستين وأربعين .
 وصلت عليه إماماً .

وُدُفِنَ في تربة والده ، قريباً من قبر إمامنا رضي الله عنهم .

٦٩٢ - أبو عبد الله محمد بن الحسن الرادي

صحب الوالد السعيد . وكان زاهداً ورعاً ، عالماً بالقراءات وغيرها .
 مات يوم الأحد رابع عشر جمادى الأولى سنة أربع وستين وأربعين .

٦٩٣ - أبو الحسن بن زفر العكبري

صحب الوالد السعيد . وسمع درسه .
 وكان صالحًا ، كثير التلاوة والتلقين للقرآن .
 وبلغني أنه سرد الصوم خمساً وسبعين سنة .
 ومات وسنه تسعون سنة .

وكانت وفاته قبل وفاة أبي عبد الله الرادي بأيام لا أحفظ عددها .

٦٩٤ - أبو علي محمد بن محمد بن أحمد البرداني

سمع درس الوالد السعيد سنين . وسمع منه الحديث الكثير . وكان أحد
 المستملين على الوالد السعيد بجامع المتصور .
 وتوفي عشية يوم الأربعين من شوال سنة ثمان وستين وأربعين .
 ودفن في يوم الخميس .

٦٩٥ - أبو القاسم الفوري

كان شيخاً صالحًا مقرناً ديناً .

٦٩٦ - أبو منصور محمد بن أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الْخِيَاطُ الْمَقْرِيُّ .

الشيخ الصالح ، الثقة الدين .
قرأ القرآن على أبي نصر بن مسرور المقرى و غيره . ولم يزل يقرى و يلقن
إلى حين وفاته .
و كان حسن التلقين والتلاوة .

و سمع من عبد العفار المؤدب ، وأبي القاسم بن بشران ، وأبي عبد الله أخي
الخلال ، وأبي منصور بن السوق ، وأبي الحسن بن القزويني ، وأبي القاسم بن
الدمتني في آخرين .

وتلقه على الوالد السعيد . وكان الوالد إذا جلس للحكم بنهر المعى يقصد
الجلوس للحكم في مسجده ، ويصلى خلفه .

فسمعته يقول: أول يوم جلس والدك القاضى الإمام للقضاء ، واجتمع الناس:
حضرت صلاة الظهر . فتأخرت ، وقلت : يا سيدنا تتجمل بالصلاحة وراءك . فقال
لي : تقدم يا أبا منصور ، جمالك صلاته وراءك .
فغرس له في قلوب العامة والخاصة نباهة وجلاة .

و كان كثير الصيام ومداومة القيام .
ولد سنة إحدى وأربعين .

وتوفى في المحرم سنة تسع وسبعين . وصلى عليه سبطه أبو محمد في جامع القصر .
وصلى عليه في جامع المنصور .
و كان الخلق على جنازته متوفرون .

و دفن بجنب قبر أبي الوفاء بن القواس . بينه وبين قبر إمامنا أحمد قبران .
أقرأ القرآن بضعا وستين سنة . ولقن أمما . وكان رحيمًا بالغرباء والأمراء
الذين يعلمهم القرآن . وكان له ورد بين العشرين يقرأ فيه سبعاً من القرآن فائماً
وقاعداً .

ولقد رُى له من النعمات الصالحة في حياته وبعد وفاته عدة منامات .

٦٩٧ - أبو بكر محمد بن علي بن أحمد العلني

أحد المشهورين بالصلاح والzed .

صاحب الوالد السعيد سنين ، يسمع درسه والحديث منه ، فعادت بركته عليه .
فصار عالماً زاهداً عابداً . ظهر له في الناس القبول والحبة وإجابة الدعاء .
وكان في حداشه يعمل صنعة الجص والاسفيداج . ويتنزه من عمل الصور
والنقوش ، وينهى الصناع عن ذلك .

وحكى لي : أنه لما دخل إلى دار بعض السلاطين مكرهاً ، مع جلة من
الصناع ، أنه أدخل إلى بيت في دار تعمير . وكان في البيت صور من الاسفيداج
مجسمة . فقيل له : تعمل في هذا البيت ؟ فقال : نعم . فلما خرجوا عنه وخلوا بنفسه
أخذ الفأس ، وعمد إلى الأداة التي تكون للصناع للعمل ، وكسر الصور كلها بها .
فلما جاء العرفاء ورأوا ما فعل : استعظموا ذلك منه . وقيل له : كيف أقدمت على
فعل هذا في دار هذا السلطان ، وقد أتفق على هذه مالاً ؟ فقال : هذا منكر .
والله أمر بكسره ، والآن قد فعلت ما تعين على من الانكار ، أو كلاماً لهذا معناه
فاتته أمره إلى السلطان ، وقيل له : هذا رجل صالح مشهور بالديانة ، وهو
من أصحاب ابن الفراء . فقال : يخرج ولا يتكلم ، ولا يقال له شيء يضيق به
صدره . ولا يحياء به إلى عندنا . فلما أخرج ترك عمل الجص ، ولازم المسجد يترى
القرآن ، ويؤم الناس .

وكان له عقار قد ورثه عن أبيه ، فكان يبيع منه شيئاً فشيئاً يقتوت به .
وكان عفيفاً لا يأخذ من أحد شيئاً ، ولا يطلب ولا يسأل أحداً حاجة لنفسه
من أمر الدنيا ، مقبلاً على نفسه و شأنه ، مستغلاً بعبادة ربِّه ، كثير الصوم والصلوة
وكان يذهب بنفسه في كل ليلة إلى دجلة ويحمل في كوز له الماء ، لينظر
عليه وبان من كراماته غير قليل .

أخبرني من أتقى به من أصحابي : أنه كان بعض أهله صبي صغير ، وأنه ظهر به وجع في حلقة ورقبته ، وخفقوا على الصبي منه ، وأنه أخذه وحمله إلى هذا الشيخ الصالح أحد رحمه الله . فقرأ شيئاً عليه من القرآن ، ونفث عليه من ريقه فزال ما كان بالصبي ياذن الله تعالى بعد يوم أو يومين . ولم يحتاج إلى علاج بعد هذا وكان هذا الشيخ من نفعه الله تعالى بصحبة الوالد السعيد .
وكان متواضعاً ، يحمل ما يحتاج إليه من الخبز وغيره من حوائجه بنفسه ، ولا يستعين بأحد من يعرفه ، مسارعاً إلى قضاه حوانج المسلمين عند الناس أجمعين .
وحج مراراً . وزار النبي صلى الله عليه وسلم .

فلا كأن في شوال من سنة ثلاثة وخمسين : خرج عازماً على الحج . فبلغنا في يوم الأحد ثامن عشر الحرم من سنة أربع وخمسة أنه وصل إلى عرفات يوم الثلاثاء ثامن ذي الحجة من سنة ثلاثة وخمسة . وكان قد وقع عن الجبل في الطريق دفتين . وكان معه بقية ألم من الواقع ، وأنه شهد عرفة محاماً يوم الأربعاء . فتوفى عشيّة ذلك اليوم على جبال عرفات ^(١) محرماً . تحمل إلى مكة وطيف به حول البيت . ودفن في يوم النحر . وهو يوم الخميس بمقبرة أهل مكة عند قبر الفضيل بن عياض الزاهد .
فكفاك بهذه الوفاة فضيلة وشرفاً .

فلا صلح ذلك عندنا : حصل التداء عليه ، وخصوصاً المسجد الجامع للصلوة عليه صلاة الغائب . فحضر الناس وأصحاب دولة الإمام المستظر بالله أمير المؤمنين ، أدام الله توفيقه . وتقدم بعض أصحاب الوالد السعيد إماماً للصلوة عليه . وصليت أنا عليه في مسجدي بباب المراتب لمذر . وصلى معى جماعة . وكذلك صلى عليه في المسجد الجامع من الجانب الغربي .

وحكى لي أنه كان إذا حج زار القبور بمكة ، ويحيى إلى عند قبر الفضيل

(١) عرفة وادى . وليس بجبل . وإنما الجبال حول الوادى الذى يكون بالموقف

ابن عياض ، ويختلط بعصاه الأرض ، ويقول : يا رب هبنا ، يا رب هبنا .
فاستجابة الله له . رحمه الله وإيانا وجميع المسلمين .

٦٩٨ - أبو الفتح محمد بن علي بن محمد الخلوا

كان قد شاهد الوالد السعيد ، وتفقه على صاحبيه : القاضي أبي علي ، والشريف أبي جعفر . درس في المسجد الذي كان يدرس فيه الشريف أبو جعفر .

ومات في ذي الحجة سنة خمس وخمسين .

٦٩٩ - جعفر بن الحسن المقرىء الدرزي بجان

كان زاهداً ، أماماً بالمعروف .

وشاهد الوالد السعيد ، وتعلم منه أشياء . وتعلم من تلميذه الشريف جعفر . وخدم القرآن خلقاً كثيراً . وكان مداوماً للقيام والتهجد بالليل . وله ختات كثيرة يختتم كل ختمة منها في ركمة ^(١) .

وكانت وفاته - على ما حكي لى - في الصلاة ، وهو ساجد في شهر ربيع الآخر من سنة ست وخمسين .

ودفن بداره بدرز بجان . ومضيت إلى هناك وصليت على قبره .

٧٠٠ - علي بن محمد بن علي أبو منصور بن الأنصاري

تفقه على الوالد السعيد . وسمع منه الحديث الكبير .
وكان أحد الشهود العدول .

شهد عند قاضي القضاة محمد بن علي بن محمد الدامغاني ، ومحمد بن المظفر الشامي ،
وعلي بن محمد الدامغاني . وولى القضاة بربع باب الطاق .

(١) غير معقول إلا أن يقضى اليوم كله . والفائدة من قراءة القرآن : تدبره .

وكان يعظ في جامع النصور وجامع القصر . ويشهد ويحكم . وكان ينشر السنة في مجالسه .

وحدث عن الوالد السعيد بكثير من سعاداته ومصنفاته .
ومات في جهاد آخرة سنة سبع وخمسين . وصلت عليه إماماً بجماع النصور في المقصورة . وشيعته إلى مقبرة إمامنا أحمد رحمة الله عليه .

٧٠١ - أبو العباس أَحْمَدُ بْنُ الْحَسْنِ بْنُ أَحْمَدَ ، المعروف بابن الخططى

سمع من الوالد السعيد الحديث الكثير . وحدث عنه .
وكتب الخلاف وغيره من من مصنفات الوالد .
وقرأ القرآن على ابن الصلحى . وكان ثقة صالحاً .
ومات في جهاد الأولى سنة ثمان وخمسين . وصلت عليه إماماً ، وشيعته إلى مقبرة إمامنا أحمد رحمة الله عليه .

٧٠٢ - السُّبْحَانُ أَبُو الظَّابِ مُخْرُوذُ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ حَسْنٍ الْكَلْوَذَانِي

كان مولده سنة اثنين وتلذين وأربعين .
ومات في جهاد آخرة سنة عشر وخمسين .

٧٠٣ - أَبُو الْفَاسِمِ يَحْيَى بْنُ عَمَارَةِ بْنِ السَّوَا

سمع من الوالد السعيد الحديث ، وحضر درسه . ونسخ معظم كتبه ، وصلت عليه إماماً في المصلى يوم الثلاثاء تاسع عشر جهاد الآخرة ، سنة اثنين عشرة وخمسين ، ودفن في مقبرة إمامنا أحمد رضي الله عنه .

٧٠٤ - أَبُو سَعْدِ الْمَارَكِيِّ بْنِ عَلِيِّ الْخَرْمَى

سمع من الوالد السعيد ، وابن المتقى ، وجدى جابر ، وابن الأمون ، وابن التور ، وغيرهم .

ودرس الفقه على صاحبى الوالد الإمام : أبي علي يعقوب ، وأبي جعفر عبدالطالب

ودرس وأفقي ، وقبلت شهادته . وولى قضاء باب الأزاج .
كانت سيرته جليلة ، وعشرتها مليحة .

وأصل : إِنْ مَوْلَدَهُ سَنَةُ سَتٍّ وَأَرْبَعِينَ وَأَرْبَعَانَةً .
وَكَانَ يَنْبَغِي وَيَبْتَهِ امْتِزاجُهُ . وَاجْتَمَعَنَا فِي مَجْلِسِ الشَّرِيفِ أَبِي جَعْفَرِ الْدَّرْسِ . غَرَّ
أَهْلَهُ . وَخَتَمَ الْقُرْآنَ خَلْقًا كَثِيرًا .
وَكَانَ مَداوِيًّا لِلنَّصَامِ وَالْمَهْجُودِ بِاللَّيلِ .

وتوفى في ليلة الجمعة ثانية عشر حرم سنة ثلاثة عشرة وخمسة وسبعين . وصل عليه
في عدة مواضع ، دفعتان بمحامع القصر الشريف ، كنت أنا الإمام في إحداها ،
وُدُفِنَ بالقرب من قبر إمامنا أحمد رحمة الله عليه ، وَكَانَ دُفْنُهُ قَبْلَ صَلَةِ الْجَمَعَةِ فِي
يَوْمِ الْأَحَدِ ثَانِي عَشَرِ الشَّهْرِ الْمُقْدَمِ ذَكْرُهُ .
وَكَانَ مَلِيعَ النَّاظِرَةِ

٧٠٥ - قاضى القضاة على بن محمد بن عفیل الفقيه البغدادى .

كان مولده سنة اثنين وثلاثين وأربعين .

ومات في يوم الجمعة ثاني عشر جمادى الأولى سنة ثلاثة عشرة وخمسة وسبعين .
وهو أبو الوفاء على بن عقيل البغدادى .

٧٠٦ - أبو البركات طلحه بن أصمد بن طلحه

قرأ على والد الخصال ، وسمع منه الحديث الكثير ، ومن الجوهري ومن بعده
وحضر درس الفقه ، وقال لي : أقرأ في كل أسبوع خنتين .
وُدُفِنَ في يوم الأربعاء ثالث شعبان سنة اثنى عشرة وخمسة ، وصلت
عليه إماماً في المصلى . وُدُفِنَ في مقبرة عبد العزيز .

فنضر الله وجه إمامنا أحمد ، ووالدنا محمد ، وسلفنا الذين سلكوا مسلكهما
وابسهمما التبجيل وحلل إلا كرام ، وبمحبهم وجميع أئمة المسلمين من أهل السنة

والدين جنات الفردوس من دار السلام ، وصان في الدنيا أقدار إخوانهم وأحبابهم المائلين إليهم من جميع أوليائهم وذرائهم ، ومن علينا وعليهم برقة الأنبياء والأولئك ، والخلو في أعلى درجات أفانيتهم ، مع النعم عليهم من الصديقين ، والعلاة القدر من الصالحين والشهداء .

وبإيهأسأل أن يتطلّ على والدى وإخوانى ، ومن كان على اعتقادى في طلب مرضاته : بدوام الشاطط ، وفي الاعتماد على حقائق موافقته بتواتر الاغتباط ، وأن يهرب لي ولم اتصال الجد في السعي إلى يوم الورود واللقاء ، وحلول دار السرور والبقاء ، في جوار المصطفى من صفة الخلقين ، الجتقى من خيار العظاء ، محمد نبينا أفضـلـ السـفـراءـ ، وأوجـهـ المستـحفـظـينـ الأمـنـاءـ ، صـلـواتـ اللهـ عـلـيـهـ وـعـلـىـ آـلـهـ ، وـعـلـىـ سـائـرـ مـلـائـكـتـهـ ، والمـصـطـفـينـ منـ أـهـلـ وـلـاـيـتـهـ .

والحمد لله رب العالمين ، وولي المؤمنين ، كما ينبغي لعظمته جلاله وعزه ، وبهاء جماله ، والسلام على من اتبع المدى ، وآثر ضياء الرشد على ظلم الردى .
وصلى الله على سيدنا محمد وآلـهـ وـصـحـبـهـ وـسـلـمـ .

انتهـتـ كتابـتـهـ بمـكـةـ المـكـرـمـةـ ، تـجـاهـ بـابـ الـكـعـبـةـ الـعـظـمـةـ ، عـلـىـ يـدـ الفـقـيرـ إـلـىـ عـفـوـ اللـهـ ، وـالـمـلـتـجـيـ إـلـىـ حـرـمـ الإـلـهـ : عبدـ القـادرـ بنـ عبدـ الوـهـابـ بنـ عبدـ المؤـمنـ القرـشـيـ . عـنـ زـلـاتـهـ ، وـتـجاـوزـ عنـ سـيـثـاتـهـ ، وـعـفـاـعـهـ وـعـنـ وـالـدـيـهـ ، وـمـشـايـخـهـ وـأـحـبـابـهـ ، وـإـخـوـانـهـ فـىـ اللـهـ وـأـوـدـائـهـ . وـعـصـمـهـ وـإـيـاهـ مـنـ الـخـطاـ وـالـخـطـلـ ، وـالـزـيـنـ وـالـزـلـلـ ، وـالـخـلـقـ الغـيـ ، وـالـنـصـبـ المـذـهـبـ .

وصـلـىـ اللـهـ عـلـىـ مـحـمـدـ وـآلـهـ وـصـحـبـهـ وـعـتـرـتـهـ وـحـزـبـهـ ، وـحـسـبـنـاـ اللـهـ وـنـعـمـ الـوـكـيلـ .
في ٧ شعبان المـكـرـمـ سنة ٨٧٤ أـحـسـنـ اللـهـ تـقـضـيـهاـ .

وـأـصـلـ هـذـهـ الصـورـةـ الـفـوـطـوـغـرـافـيـةـ مـوـجـودـ بـمـكـتـبـةـ بـنـيـ جـامـعـ باـسـتـانـبـولـ تـحـتـ

وكان يدنا نسخة أخرى جديدة للكتب ، تكرم بها السلف الصالحة
الشيخ ^م نصيف ، الناشر لعلم السلف . قد أخذناها مسودة ؟ لأن كاتبها
مصري تركى لا يفقه في العلم شيئاً ، حتى كان يحرف البديهيات .

وكان الفراغ من طبعه في ختام شهر شوال سنة إحدى وسبعين وثلاثمائة
وألف من هجرة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، بمطبعة السنة الحمدية .
وقد حرصت على إبرازها على أدق ما يمكن من التحقيق والتصحيح .

وهذه الطبقات : تعطي صورة لما كان عليه تفكير الناس في هذا العصر ،

الذى يعتبر من أول عصور الانحلال في المسلمين ، بسبب مغلب عليهم من التقليد
والعصبية المذهبية ، وماشاع فيهم من أوهام الصوفية ، حتى كان من أبرز ما يعتمدون
عليه المنامات والرؤى ، والأخبار التي يتلقفونها من أفواه العامة وأشباههم بدون
تحقيق ولا تمحيق ، ذلك : أن رؤوسهم لم تكن بالقوة والازان الذى كان عند
الصحابة والتابعين رضى الله عنهم ، ولا عند جهابذة المحققين من التأخرin ، أمثال
شيخ الإسلام ابن تيمية ، وتلميذه الإمام ابن القيم رحمهما الله . فلقد كان لذلك
الضعف في التفكير ، ولهذا التقليد والعصبية المذهبية آثار سلسلها في ثنياها هذه
الطبقات ، إذا حرصت على الاستمساك بالميزان العادل : من كتاب الله ، وسنة
الكونية ، وهدى رسوله صلى الله عليه وآله وسلم .

وقتنا الله وإياك لذلك . وغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان ، وطهر قلوبنا
من كل غل على أحد من المؤمنين الحاضرين والسابقين ، وصلى الله وسلم وبارك
على عبد الله ورسوله محمد وعلى آله أجمعين .

وكتبه فقير عفو الله ورحمته

محمد حامد الفقى

قطعة من مقدمة الشيخ الإمام

أبي محمد بن تيم الخنبل في عقيدة الإمام البجلي

احمد بن حنبل

وف أصول مذهبة ومشربه

رحمه الله تعالى ورضي عنه

عن مخطوطة مكتبة السلفي الشيخ محمد نصيف بجدة
النقلة من الجزء السادس والأربعين من الكواكب الدراري
من المكتبة الظاهرية العمومية بدمشق الشام . وصححت على أصلها



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قال الشيخ الإمام أبو محمد رزق الله بن عبد الوهاب بن عبد العزيز التميمي رحمه الله :

فأما ورود التسمية بالشخص ، كقوله « لا شخص غير من الله » وبالصورة كقوله « فيتجلّ لهم في صورة لا يعرفونها » فاختل أصحابنا في هذه التسمية ففهم : من أطلقها للنقل . ومنهم من تأوّلها ، لعدم الإجماع على إطلاق القول .

قال الشيخ الإمام أبو محمد التميمي رحمه الله : وبهذا أقول . فطلاق الرواية للخبر ، ولا نطلق تسمية لم يجمع عليها أهل الأثر . وهذا كما قال تعالى (٥١ : ٤٧) والسماء بنيناها بأيديِّ (ولا نشتق له من هذا الاسم « بناءً ») (٥١ : ٤٨) والأرض فرشناها ولا يشتق له اسم « فراش » فاعرف ذلك وتحققه .

وكان الإمام أحمد رحمه الله شديد التحرى في ذلك

سئل قبل موته - رحمه الله - بثلاثة أيام عن أخبار الصفات؟ فقال: تمرُّ كما جاءت . وأنعجب من الإنكار لها . وقد ثبت أن « القديم » شيء ، لا كالأشياء ، و« حَيٌّ » لا كالأحياء . ووردت صفات في الشرع يجب حملها على ماحملت عليه التسمية بكونه « شيئاً » فلما فارق اسمه الأسماء فارقت صفاته الصفات .

قال الإمام أبو محمد : وما أظن أحداً من أهل الأثر خالف في هذا إلا من أراد الله به غير الرشد .

وكان يقول - رحمه الله - إن الشرك يحيط الأعمال كلها . ويقرأ (٣٩ : ٦٥) لئن أشركت ليحيط عمالك) وإن المرتد إذا أسلم وجب عليه الحج للإسلام ، وإن كان قد حج .

وكان يقول: إن التوبة واجبة من الذنوب ، وإنها تمحو ماسلف ، إذا فارتها الإخلاص ، وهو الندم على مافات . وترك المطال (١) ، والعزم على عدم العودة ، وأن

(١) أي ترك التسويف والمماطلة في التوبة .

البارىء لا يحب عليه قبولاً . لأنَّه لا يحب عليه شئ ، وإنما يتفضل على عبده بذلك ، إحساناً منه . ويقول (٢٥ : ٧٠) إلا من تاب وآمن وعمل عملاً صالحاً . فأولئك يبدل الله سيَّاهُمْ حسَنات) .

وكان يأمر بالتوبَة في كل حال ، ويدعو إليها النساء والرجال من المُكْفِفين ويقول : هي واجبة على الأعيان . ويقول (٢٤ : ٣١) وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جِئْنَا أَيْهَا الْمُؤْمِنُونَ ، لَمْ كُمْ تَنْلَحُونَ) وقد توعَدَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى تَأْخِيرِهَا ، وَعَظَمَ الْجُرمُ عَلَى مَنْ تَرَكَهَا ، فَقَالَ (٤ : ١٨) وَلَيْسَ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ - الآية) ويحثُ الأمَّةُ على وجوب المبادرة بالتوبَة . ويروى عن النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ « إِنَّهُ لَيُغَانُ عَلَى قَلْبِي ، فَأَتُوبُ إِلَى اللَّهِ فِي الْيَوْمِ سَبْعِينَ مَرَّةً » .

وكان يقول : من ترك التوبَة وجبت عليه التوبَة . لأنَّه ترك واجباً . فهو كراكِبُ الذَّنْبِ . فَكَانَ يَذَهِّبُ إِلَى أَنْ قَبُولَهَا لَيْسَ بِوَاجِبٍ عَلَى الْبَارِي ، وإنما هو تفضيل منه وترغيب لعباده . لأنَّ الْوَاجِبَ مَا أَرْزَمَهُ مَلَزِمٌ . وليس له سبحانه ملزم . وكان يجوز التوبَة من بعض الذَّنْبُونَ ، حذراً من تنفيذ المَكْفِفِ الَّذِي لا يستطيع ترك جميع ما تعود . قال اللَّهُ تَعَالَى فِي قَطَاعِ الطَّرِيقِ (٥ : ٣٤) إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ ، فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ) ولم يشترط في ذلك توبَتهم من جميع ذُنُوبِهِمْ . وكان يجوز توبَة من تاب ونقض . ويقول : من تاب ونقض فهو مُؤْاخِذٌ بِمَا يَأْتِي ، إِلَّا أَنْ يَعْفُ اللَّهُ عَنْهُ . والتوبَة عندَهُ : النَّدَمُ عَلَى مَاضِي ، والعزَمُ عَلَى تَرْكِ فعلِ مَثَلِهِ . فإنَّ كَانَ عَجزُ عَنِ الْمِثْلِ : كَفَاهُ النَّدَمُ عَلَى مَاضِي . قال النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « النَّدَمُ تَوْبَةً » وَيَحْبُبُ عَلَيْهِ تَجْدِيدُ النَّدَمِ عندَ تَجَدد ذِكرِ ما اجْتَرَمَ ، لأنَّ الْأَنْسَ بِذِكْرِ الذَّنْبِ ، وَتَسْهِيلِ الْعِبَارَةِ بِهِ : دَلِيلٌ عَلَى عَدَمِ التَّأْلُمِ . وَذَلِكَ إِصْرَارٌ . فَلَذِكَ وجَبَ تَجْدِيدُ النَّدَمِ .

وكان يَذَهِّبُ إِلَى أَنَّ الْفَاسِقَ بِرْ كَوْبَدَ الْكَبِيرَةِ مُسْلِمٌ ، وَأَنَّهُ لَا يَنْسَافُ مَا أَتَاهُ مِنْ ذَنْبِهِ مَا اعْتَقَدَهُ مِنْ إِيمَانِهِ . ويقرأ (٩ : ٣٨) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ

لَكُمْ افْرَوْا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَثَاقْلُتُمْ إِلَى الْأَرْضِ؟ أَرْضِيْمْ بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا مِنَ الْآخِرَةِ؟) وَهَذِهِ مُعْصِيَةٌ، مَعْ تَسْمِيَتِهِمْ مُؤْمِنِينَ. وَيَقُولُ: إِنَّهُ بَطَاعَتْهُ، فَاسْقَ بِمُعْصِيَتِهِ، وَمُعَاصِيهِ لَا تَضَادُ إِيمَانَهُ . لَأَنَّ ارْتَكَابَ الْخَطَيْفَةِ لَا يَنَافِي الْاعْتِقَادَ لِلتَّصْدِيقِ . وَكَانَ يَقُولُ: إِنَّ اجْتِنَابَ السَّكَبَارِ كَفَارَةً لِلصَّغَارِ . وَيَقُولُ (٤: ٣١) إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُهْنِوْنَ عَنْهُ نَكْفُرُ عَنْكُمْ سِيَّئَاتِكُمْ، وَنَدْخُلُكُمْ مُدْخَلًا كَرِيمًا . وَكَانَ يَقُولُ: إِنَّ السَّكَبَارِ ذَنْبٌ مُخْصُوصَةٌ . وَلَيْسَ كُلُّ ذَنْبٍ كَبِيرَةٌ . وَكَانَ يَقُولُ: أَيُّ بْنَ آدَمْ لَمْ يَذْنَبْ؟ وَالْعَدْلُ مِنْهُمْ عِنْدَهُ: مَنْ لَمْ يَرْتَكِبْ كَبِيرَةً، وَلَمْ يَدْمُمْ عَلَى صَغِيرَةٍ .

وَكَانَ رَحْمَهُ اللَّهُ لَا يَنْزَلُ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ الْقَبْلَةِ جَنَّةً وَلَا نَارًا . وَيَقُولُ: أَمْرُهُ مُرْجَحٌ إِلَى اللَّهِ، وَنَرْجُوْهُ . وَيَظْهِرُ الشَّنَاءُ عَلَيْهِ بَعْدَ مَوْتِهِ بِمَا يَرْجُوْنَ مِنْ نَجَاتِهِ . وَلَا يَقُولُ فِيهِ إِلَّا خَيْرًا . وَيَمْسِكُ عَنْ ذِكْرِ مَاتَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ عَلَى غَيْرِ فَعْلِ رَضِيٍّ . وَيَرْوِيُ الْحَدِيثُ الْمَأْتُورُ « لَا تَنْزَلُوا أَحَدًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ جَنَّةً وَلَا نَارًا ، وَلَا تَقُولُوا فِي مَوْتَكُمْ إِلَّا خَيْرًا » . وَكَانَ لَا يَطْلُقُ عَلَى أَحَدِ الْقَوْلِ بِالْكُفَرِ مِنْ جَهَةِ التَّأْوِيلِ . وَيَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « مَنْ قَالَ لِصَاحِبِهِ: يَا كَافِرًا، فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهَا » وَيَقُولُ: الْكُفَرُ ضَدُّ الْإِيمَانِ ، وَهُوَ الْجَهْلُ السَّاطُورُ لِقَلْبِ الْإِنْسَانِ عَنِ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ وَالْعِلْمِ بِهِ . وَكَانَ يَكْفُرُ مَنْ أَفْضَى بِهِ مَعْتَقَدُهُ إِلَى تَكْذِيبِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ فِي خَبْرِهِ، فَذَلِكَ جَهْلٌ، وَهُوَ الْقَدْرِيَّةُ الْقَاتِلُونَ بِخَلْقِ الْقُرْآنِ، وَالْمَكْذُوبُونَ بِرُؤْيَاةِ الْمُؤْمِنِينَ اللَّهُ فِي الْآخِرَةِ، وَالْقَاتِلُونَ بِأَنَّ الْمَدُومَ شَيْءًا . وَقَدْ قَالَ تَعَالَى (١٩: ٩) وَقَدْ خَلَقْتَكَ مِنْ قَبْلِ، وَلَمْ تُكِنْ شَيْئًا) وَالْمُذَاهِبُونَ إِلَى أَنْ أَفْعَالَ الْمَبَادِئِ خَلَقَهُمْ دُونَ رَبِّهِمْ وَكَانَ يَقُولُ: الْقَدْرِيَّةُ مُجْوَسُ هَذِهِ الْأُمَّةِ . وَالرَّافِضَةُ يَهُودُهَا، اتِّبَاعًا لِلَا ثُرْفَ هَذِهِ التَّسْمِيَّةِ . وَيَرْوِيُ قَوْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « الْقَدْرِيَّةُ مُجْوَسُ هَذِهِ الْأُمَّةِ (١) »

(١) كَتَبَ الشَّيْخُ جَمَالُ الدِّينِ القَاسِمِيُّ فِي هَامِشِ الْأَصْلِ بِخَطْهِ: الْأَحَادِيثُ وَالآثَارُ فِي هَذَا مُنْكَرَةٌ مُوْضِوَّةٌ كَمَا يَبْيَنُهُ مِنْ صَنْفِ الْمُوْضِوَّاتِ

وكان يقول : إن الله سبحانه أراد فساد المفسدين وصلاح الصالحين . وإن لم يرد نفع من لم ينتفع بهذا ويقرأ (٢٣ : ٨) ولو علم الله فيهم خيراً لأسمعهم .
وكان يأمر بالاستعانة بالله على تكليف ما يشغل المكلف بغشه ، فيدخل في باب مala يطاق ، لأنه مستحيل . ولكن لعدم التوفيق للاشغال به ، ويقرأ (٢٨٦ : ٢) ربنا ولا تحملنا مala طاقة لنا به) ولا يحسن أن نرحب إليه تعالى في المستحيل الباطل ، كلاماً يقال : ربنا لا تكن والدًا ولا مولودا .

وكان يقول : إن الله تعالى لم ينعم على الكافر بنعمته في الدين . وإن كانت نعمه عليه في الدنيا تترى . لأنه لو أنعم عليه هداه لرشده .

وكان يذهب إلى أن الكافر مخاطب بالشريعة والأحكام . لأنه مخاطب بالإيمان . وهو شرط . ومن خوطب بالشرط فهو مخاطب بالشروط . ويقرأ (٩٨ : ٥) وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء ، ويفقمو الصلاة و يؤثروا الزكاة . وذلك دين القيمة) .

وكان رحمة الله يبطل القول بالقول والد ، ولا يذهب إليه ، وأن السهم الذي يرمي به الرامي ، فالقتل الواقع به : من فعل الله سبحانه ، جواز أن يموت الرامي قبل وصول الرمية ، فيموت المرمي بفعل فاعل معذوم . وهذا يؤدي إلى جواز وجود الأفعال من الموتى . ولأن هذا عنده فرع من خلق الأفعال . وهي عنده خلق الله سبحانه . ويقرأ (٢٨ : ٩٦) والله خلقكم وما تعملون) .

وكان يقول - رحمة الله - إن الميت بالقتل مات بأجله ، وإن قتله لم يقطع عليه شيئاً من أجله ، وأنه لو لم يقتل مات إن قضى ذلك ، ويقرأ (٧ : ٣٤) فإذا جاء أجلهم لا يستأخرن ساعة ولا يستقدمون) وقد سمي الله تعالى مدعى ذلك كافراً ، وقال (١٥٦ : ٣) يا أيها الذين آمنوا لا تــكونوا كالذين كفروا و قالوا لا إخوانهم إذا ضربوا في الأرض أو كانوا غُزّا ، لو كانوا عندنا ماما ماتوا وما قتلوا) ويتابوا (٣ : ١٥٤) قل لو كنتم في بيوتكم لبرز الذين كتب عليهم القتل إلى مضاجعهم) .

وكان يذهب -رحمه الله- إلى أن الأغذية كلها -حلالها وحرامها- من رزق الله تعالى، وأن الرزق ليس بمجرد الملك ، وإنما هو مانفذى به ، ويتو (١١: ٩) ومامن دابة في الأرض إلا على الله رزقها) قوله (١٠: ٣١ قل من يرزقكم من السماء والأرض) ولو كانوا أنفسهم رازقين بأخذهم الحرام ، أو غصبهم الأموال : لم يكن لهذا التقدير فائدة . ول كانت البهائم تملك الحشيش الذي ترعاه . والبهائم لا يصح ملوكها . فثبتت أن الله سبحانه هو الرزاق : حلالا ، وحراما .

وكان يذهب - رحمه الله - إلى أن الفلاء والرخص من فعل الله سبحانه ،
وإلقائه الرغبة في نفوس المحتكرين ، والزهد في قلوب التجار والمدخرين . وليس
ذلك من فعل الأذميين . ويقرأ (٥٧ : ٢٢) ما أصاب من مصيبة في الأرض ولا
في أنفسكم إلا في كتاب من قبل أن نبرأها . إن ذلك على الله يسيراً

وكان يقول : إن الباري يصل ويهدى ، ويتو (٦ : ١٢٥) فن يرد الله أن
يهديه بشرح صدره للإسلام . ومن يرد أن يصله يجعل صدره ضيقاً حرجاً
ويقول : إن كل ماف الوجود بقضائه وقدره . وليس القضاء عنده بمعنى جبرهم
عليها ، ولا إلزمهم إياها ، كما يقال : قضى القاضى بكذا . لأن القضاء بمعنى الأمر
كتقوله (١٧ : ٢٣) قضى ربك أنت لاتعبدوا إلا إياه) وبمعنى الخلق ، كقوله
(٤١ : ٦٦) فقضاهن سبع سماوات في يومين) وبمعنى الإعلام ، كقوله (١٥ : ٦)
وقضينا إليه ذلك الأمر) وبمعنى الإرادة ، مثل قوله (٣ : ٤٧) إذا قضى أمراً فإنما
يقول له كن فيكون) فقضاء المعاشر بمعنى خلق الحركات التي بها المعاشر
والإرادات الفاسدة ، لا يعني الأمر بها ، والجبر عليها

وكان رحمة الله يذهب إلى أن الباري - جلت قدرته - مرید لـكل ما في العالم
فاعلوه . ويقرأ (١٦:٨٥) فعال لما يريد (١١٢:٦) ولو شاء ربك ما فعلوه وأن من
كان في ملـكه مـا لا يـريده : فهو المـهـور المـفـلـوب . تعالى الله عن ذلك عـلـواً كـبـيراً .
وكان يذهب - رحمة الله - إلى أن أسماء الباري المختصة بالشقيقة قديمة ، وإن

لم يوجد ماتشتقت منه ، ويقرأ آخر الحشر . وتلك جميعها أسماء قديمة . والقرآن قديم ، ولا يفصل بين أسماء الذات والمشتقة من الصفات . لأنها غير متعددة منه ، ولا شيء منها هو عاجز عنه .

وكان يشق عليه - رحمة الله - الكلام في الاسم والمعنى . ويقول : هذا كلام محدث . ولا يقول : إن الاسم غير المعنى . ولا هو هو ، ولكن يقول : إن الاسم للمعنى ، اتباعاً لقوله تعالى (٧: ١٨٠) والله الأسماء الحسنى فادعوه بها) لأنها عنده أعلام على المسميات . فلذلك قال : هي له . وكذلك كان يقول : إن صفات البارى تعالى لا هي هو ، ولا غيره . وإنما هي صفات لموصوف مجموع ذكرها مع المذكور ، هي إلهيته . فهو سبحانه واحد بصفاته . وكان يقول : ليست أعراض ولا أجساماً . لأنه قد ثبت أن الموصوف ليس بعرض ولا جسم . فلذلك صفتة . وكان يقرأ (١٠: ٣٢) فذلکم الله ربكم الحق ، فإذا بعد الحق إلا الضلال ؟
وكان يذهب إلى أن معلومات البارى تعالى لا تنتهي . لأن علمه به من معلوماته . وهو سبحانه غير متناه . وكان يقرأ (٣٢: ٢٧) ولو أن ماق الأرض من شجرة أقلام - الآية) .

وكان يكره الكلام . ويعني منه . ويفضي لسماعه . ويأمر باتباع الأثر . ويقرأ (١٣: ١٣) ومِنْ يَجَادِلُونَ فِي اللَّهِ ، وَهُوَ شَدِيدُ الْمَحَالِ (ويروى « لاقوم الساعة حتى تكون خصوماتهم في ربهم تعالى »)
وكان رحمة الله يقول : إن الجنة والنار مخلوقتان موجودتان . ويقرأ (٩: ١٠١)
وأعد لهم جنات تجري تحتها الأنهر) وقوله (١٨: ٢٩) إنا أعدنا للظالمين ناراً
والملائكة موجود . ويروى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال « دخلت الجنة .
فرأيت أكثر أهلها المساكين . ودخلت النار ، فرأيت أكثر أهلها النساء »
وكان يقول : الله سبحانه صراط مبدود على متن جهنم أحد من السيف ،
وأدق من الشعر ، من جانبيه حَسَكَ وكلايلب ، يحاسب الناس عليه ، ويحبسون

بأعمالم . فلننجا فهو الناجي . شعار الأنبياء عليه يوم القيمة « رب سلم ، سلم »
كما جاء في الحديث

وكان يذهب إلى أن نعيم أهل الجنة دائم لا ينقطع ، والإحسان إليهم لا يرتفع
ويقرأ (٣٥: ١٣) أكلها دائم وظلها) وأنهم لا يتناهى نعيمهم ، ولا تنتهي حركاتهم
وكذلك أهل النار . ويقرأ (١٥: ١٨) لا يمسهم فيها نصب وماهم منها بمخرجين)
(٣٦: ٣٦) لهم نار جهنم لا يقضى عليهم فيموتوا ، ولا يخفف عنهم من عذابها)
وكان يذهب - رحمة الله - إلى أن الشيطان يجرى من الإنسان مجرى الدم
يوسوس له الباطل ، ويدعوه إلى المعاصي ، ويقرأ (٧: ٢٧) إنه يراكم هو وقبيله
من حيث لا ترونهم) قوله (١٦: ٩٨) فإذا قرت القرآن فاستعد بالله من الشيطان
الرجيم) ولا تجوز الاستعاذه من معدوم . ويروى الحديث عن النبي صلى الله عليه
 وسلم « مع كل إنسان شيطان يغويه . قالوا : وأنت ؟ قال : وأنا ، إلا أن الله
أعانتي عليه فأسلم »

وكان يقول بوجود الجن ، وأن لهم تسلطاً على الإنسان . ويقرأ (٢: ٤٧٥)
كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس) ويتبلا أيضاً (١٧: ٦٢) لئن أخترني
إلى يوم القيمة لأحتنك ذريته إلا قليلا) قوله (٤٦: ٢٩) وإذا صرفنا إليك
نفراً من الجن) والأحاديث في ذلك كثيرة

وكان يؤمن بمعراج النبي صلى الله عليه وسلم ، وأنه ركب البراق ، وعرج إلى
السماء ، وأنه رأى ربه عينه . ويقرأ (٥٣: ١١) ما كذب القواد مارأى)
(١٧: ٦٠ وما جعلنا الرؤيا التي أريتاك إلا فتنة الناس)^(١) والمعراج قد رواه
عشرون من الصحابة بالفاظ مختلفة .

(١) آية النجم فيها « القواد » والقواد غير العين بالبديبة . و « الرؤيا » في
سورة الإسراء هي الثانية . لأن اليقظة « رؤية » هذه لغة العرب . والرؤيا هي رؤيا
في أحد ، أو رؤيا هجرته إلى المدينة ، أو رؤيا دخولهم المسجد الحرام . وقد كان
في كل فتنة وامتحانا للناس .

وكان يقول . أفضل القرون : القرن الذين شاهدوا رسول الله صلى الله عليه وسلم واتبعوه ، ثم الذين يلوذون بهم . ثم الذين يلهمونهم . وأفضل الصحابة : أهل بيته الرضوان . وهم ألف وأربعمائة . وخيرهم وأفضلهم : أهل بدر ، والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار ، وأعيانهم الأربعون أهل الدار . وخيرهم : عشرة شهد لهم النبي صلى الله عليه وسلم بالجنة ، ومات وهو عنهم راض . وأعيانهم : أهل الشورى ، الذين اختارهم عمر بن الخطاب رضي الله عنه للمسلمين . وأفضلهم : الخلفاء الأربعة الراشدون . وخيرهم أبو بكر ، وعمر ، لقوله صلى الله عليه وسلم « هما من الدين بمنزلة السمع والبصر » ، « وما أظلمت الخضراء ، ولا أفلت العبراء بعد النبئين والمرسلين : أفضل من أبي بكر » وكان يقول : إن الأفضل هو أكثرهم ثواباً . وهذا من معلومات الباري ، غير أن الحديث شهد بذلك ، والإجماع انعقد عليه ، وأن الخلفاء الراشدين في الفضل على ترتيبهم في الإمامة . وكان يكفر من تبرأ منهم ، ومن سب عائشة أم المؤمنين ، أو رماها بما قد برأها الله سبحانه منه : فهو كافر عنده . وكان يقرأ (٢٤ : ١٧) يعظكم الله أن تعودوا لملته أبداً إن كتم مؤمنين) .

وكان ينهى عن الحوض فيما شجر بين أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وأن لا يقال فيهم إلا الحسن والثفاء الجميل . ويتابوا (٨٤ : ١٨) لقد رضى الله عن المؤمنين) وشهادته سبحانه لهم بالرضى عنهم تمنع من القدح فيهم . ويروى الحديث المأثور « إياكم وما شجر بين أصحابي : فلو أتفق أحدكم مثل أحد ذهباً ما بلغ مده أحدهم ولا نصيفه »

وكان يأمر بالثناء على الزبير ، وطلحة ، وعبد الرحمن ، ويأمر بالثناء على الأنصار ، والمدح لهم ، والحبة لهم . قال النبي صلى الله عليه وسلم « اللهم اغفر للأنصار ، ولأبناء الأنصار ، ولأبناء أبناء الأنصار » وقال « لا يحب الأنصار منافق ولا يبغضهم مؤمن »

وكان لا يمس معاوية بن أبي سفيان بسوء . ويرى له فضلا . ويقرأ (٦٠ : ٧) عسى الله أن يجعل بينكم وبين الذين عادتم منهم مودة) ويمسّك عن المخوض فيها جرى بصفين والجل . ويقول : تلك دماء صان الله بيدي عن ملابستها ، فأصون لسانى عن المخوض فيها . ويقول : إن الله تعالى أنى عليهم ، فيجب أن نحسن الطعن فيهم : ويُحَوِّزُ اجتهادهم ، ويسوغ اتباعهم . ويقول : إن الحق في إحدى جنبي المحتهدين ، ولا أعرفه عيناً . ويقول : إن الحق واحد عند الله . فليس كل مجتهد مصيباً . ولكن المصيب له أجران ، والخطيء له أجر واحد ، لتحريره الصواب وطلبه إياه . ويروى في ذلك الحديث المأثور « إذا اجتهد الحاكم فأصاب فله أجران . وإن أخطأ فله أجر »

وكان يمسّك عن يزيد بن معاوية ، ويكله إلى الله ، ويترجح من إطلاق القول في أحد من الصدر الأول .

وأختلف أصحابنا فيه . فمنهم : من جوز ذمه . لأنه أخاف المدينة . وقد لعن النبي صلى الله عليه وسلم من أخاف المدينة . ومنهم : من توقف عن ذلك ، وقال : قد سئل أحد عنه ؟ فقال : قد صلى الناس خلفه ، وأخذوا عطاءه . ومنهم : من أجراه مجرى المسلمين الخطيئين . والإمساك عما لا يحب أولى .

وكان لا يجوز لعن أحد من المسلمين لم ترد الشريعة بلعنه . ويروى الحديث المأثور « لعن المؤمن كقتله » و « المؤمن لا يكون لعانا »

وكان رحمه الله يقول : الأئمة من قريش . ويعين على إمامية ولد العباس . ويقول : العباس أبو الخلفاء . وقد افاقت الأعصار على ذلك . وكان رحمه الله يأمر بالسمع والطاعة . وينهى عن الشذوذ والفرقة . ويروى الحديث في ذلك « من شَدَّ شذَّ في النار » وكان يأمر بطاعة الأئمة وأولى الأمر ، وإن جاروا ، ما أقاموا الصلاة ، ودعوا إلى الحق . ويروى الحديث : « اسمعوا لهم وأطِّبُوا ،

وَإِنْ أَرَاقُوا الدِّمْ وَأَخْذُوا الْمَالَ » وَكَانَ يَقُولُ : مَنْ ماتَ وَرْبُتْهُ عَرِيَّةً مِّنْ اعْتِقَادِ
الْإِمَامَةِ فَيَتَّهَجَّ جَاهِلِيَّةً . وَكَانَ يَحْزُزُ الْفَرْزَوْ مَعْهُمْ ، وَيَرِدُ التَّعْرُضَ لِشَئْ فِي الْحَرْبِ -
لَمْ فِيهِ إِذْنٌ - إِلَّا يَأْذِنُ ، وَيَحْزُزُ أَخْذَ أَعْطِيَتْهُمْ ، وَقُسْمَ فِيهِمْ ، وَتَسْلِيمَ الزَّكَوَاتِ
إِلَيْهِمْ . وَيَأْمُرُ بِدُفَّ الشَّوْرَ وَالْخَرَاجِ إِلَى وَلَاتِهِمْ . كُلُّ ذَلِكَ اتِّبَاعًا لِلْأَثْرَ . وَيَقُولُ
(٤٥٩) : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِكُمْ هُمُ الْأَمْرُ مِنْكُمْ) وَكَانَ
يَأْمُرُ بِالْقَتَالِ مَعْهُمْ لِلْبَغَةِ عَلَيْهِمْ ، حَتَّى لَا تَشْقَ عَصَمَ الْمُسْلِمِينَ . وَكَانَ لَا يَنْقُضُ حُكْمَ
أَحَدٍ مِّنْ حُكَّامِهِمْ عَلَى اختِلَافِ مَذَاهِبِهِمْ فِي الْفَرْوَعِ ، وَيَعْصِيَهَا ، إِلَّا مَا خَالَفَ
نَصَّا ، أَوْ إِجْمَاعًا أَوْ دَلِيلًا قَائِمًا .

وَكَانَ يَمْنَعُ مِنْ وَلَايَةِ الْمُعْزَلَةِ وَالْجَهْمِيَّةِ ، وَيَمْنَعُ مِنِ الشَّهَادَةِ عَنْهُمْ . وَيَقُولُ :
لَا تَشْهِدُ عَنْهُمْ ، وَلَا كَرَمَةً . وَقَدْ طَالَبَهُ رَجُلٌ يَوْمًا يَأْقَامَةً شَهَادَةً . فَامْتَنَعَ . قَالَ
لَهُ : يَضِيقُ حَقُّهُ ، اللَّهُ يَبْيَنُ وَيَبْيَنُكَ . قَالَ لَهُ أَحَدٌ : اللَّهُ يَبْيَنُ وَبَيْنَ مَنْ وَلَى قَاضِيَا
لَا يَحْزُزُ أَنْ أَشْهِدَ عَنْهُ .

وَكَانَ يَأْمُرُ بِهِجْرَانِ النَّاظِرِ بِالْبَدْعِ ، بَعْدَ إِرْشَادِهِ وَتَرْكِ قَوْلِهِ . وَيَقُولُ : قَدْ
هَجَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْثَّلَاثَةَ الَّذِينَ خَلَفُوا ، وَأَمْرَ بِهِجْرَانِهِمْ حَتَّى
صَحَّتْ تَوْبَتِهِمْ .

وَكَانَ يَقُولُ : لَا غَيْرَ لِأَحْمَابِ الْبَدْعِ . قَدْ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي
عَيْنَةَ بْنِ حَصْنٍ « ذَلِكَ الأَحْمَقُ الْمَطَاعُ »

وَكَانَ رَحْمَهُ اللَّهُ يَقُولُ : الدَّارُ دَارُ الْإِسْلَامِ ، وَالْمُسْلِمُونَ عَلَى ظَاهِرِ الْمَدَالَةِ .
وَمَكَاسِبِهِمْ جَمِيعُهَا - إِذَا عَرِيتَ عَنْ مُجْرِدِ الرِّبَا وَالْمُحْظَورَاتِ - مَبَاحةً . وَلَا يَمْنَعُ
مِنِ التَّجَارَةِ مَعْ ظُهُورِ أَفْعَالِ الْمُسْدِينِ ، مِنِ النَّصْبِ وَأَخْذِ الْأَمْوَالِ ، خَوْفًا مِّنْ أَنْ
يَصِيبَ الْمُسْلِمُ مِنْهَا شَيْئًا ، إِلَّا إِذَا عَلِمَهُ عِيْنَا ، وَتَحْقِيقَهُ يَقِينَا . وَكَانَ يَمْنَعُ مِنْ ذَلِكَ ،
مِنْ طَرِيقِ الْوَرَعِ ، لَا عَلَى سَبِيلِ التَّحْرِيمِ .

وكان رحمة الله يقبل المدية من المسلم المؤمن الذي لا يعلم منه ريبة ، ولا فله فساد . ويقول : قد قبل رسول الله صلى الله عليه وسلم المدية . وكان يأمر بالكافأة عليها حذر المنة .

وكان رحمة الله يكره المسألة ، مقصرا عن طلب الحاجة ، اتباعا لقوله عليه الصلاة والسلام ، ووصيته لبعض أصحابه « لا تسأل الناس شيئاً »

وكان رحمة الله يحمل المسلمين على الصحة ، وعقوتهم في الأنكحة على الإباحة ، إلا ما كان من نكاح متنة أو شغاف . فإنه عند حرام غير منعقد ، ويُسقط معه الحد ، لشبهة الخلاف فيه .

وكان رحمة الله يذهب إلى نفي القول بالرجمة ^(١) ، ويُكفر من يقول بها .
ويتلو (٢٣ : ١٥ ، ١٦) ثم إنكم بعد ذلك ليتون . ثم إنكم يوم القيمة تبعثون
من غير ذكر الرجمة . ومن قال غير ذلك فهو ضال .

وكان رحمة الله لا يقبل توبة الزنديق والداعية . ويقول : من مذهب إبطان السكير : فلا يصح منه الرجوع القولي عنه . ويستحسن قول مالك بن أنس في ذلك .

وقد روى عنه رواية أخرى : أنه أجراه مجرى المرتد في قبول التوبة .
وكان يأمر بالتناصر ، وترك التدابر ، والتعاون على أفعال الخير . ويتلو (٥) وتعاونوا على البر والتقوى ، ولاقاونا على الإثم والعدوان) والحديث المأثور « لا تقاطعوا ولا تدابروا ، ولا تبغضوا ، وكونوا عباد الله إخواناً »

وكان يقول : من أفضل خصال الإيمان : الحب في الله . والبغض في الله .
ويرى الحديث في ذلك « أوثق عرى الإيمان : الحب في الله ، والبغض في الله »
ويأمر بالموالاة والأخوة . ويقرأ (٤٩ : ١٠) إنما المؤمنون إخوة) ويرى الحديث النبي صلى الله عليه وسلم « المؤمنون كالجسد الواحد » ويتلو (٩ : ٧١) المؤمنون

(١) أي رجمة على بن أبي طالب إلى الدنيا ، وقتله لأعدائه ، كما قدين الرافضة بذلك . وهي عقيدة وثنية قديمة

والمؤمنات بعضهم أولياء بعض) ويبحث على العفو والصفح والتجاوز . ويتلو
(٤٢ : ٣٧) وإذا ماغضبوا هم يغفرون) ويروى فيمن شنفي غيظه الحديث التكرر .
ويقرأ (١٣٤) والكافظين الغيظ والعافين عن الناس . والله يحب الحسنين)
وكان رحمه الله يفضل الفقر على الغنى ، ويأمر بالزهد في الدنيا . ويقول :
فِي الصَّابِرِ عَلَى الْمُكَارِهِ خَيْرٌ كَثِيرٌ .

وكان يأمر بالتداوی من الأمراض . ويكره الشكوى . قال صالح بن أحد :
سمعت أبي يَئِنْ في مرضه . فقلت له : إن طاؤسا - يعني اليانى - كان يكره
الأنين في المرض . فما أنَّ إلى أن مات .

وكان رحمه الله يكره الإمارة ، ويشدد في باب النظر للسلطان . ويروى
حديث عبد الرحمن بن سمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم « لاتسل الإمارة . فإنك
إن أعطيتها عن مسألة وُكِلْتَ إِلَيْهَا . وإن أعطيتها عن غير مسألة أُعْنِتُ عَلَيْهَا »
وكان رحمه الله يكره القضاء ، ويشدد فيه . ويروى الحديث المأثور « من
ولى القضاء فقد ذُبِحَ بغير سكين » والحديث الآخر « القضاة ثلاثة : قاضيان في
النار ، وقاض في الجنة . فاما اللذان في النار : فرجل عرف الحق وقضى بغيره ، فهو
في النار . ورجل قضى على جهله ، فهو في النار . ورجل عرف الحق فاتبعه وقضى به
« فهو في الجنة » وروى عنه : أنه كان يذكر بعض الناس ، فيقول : رحمه الله ، آثر
عذابهم على عذاب الله .

وكان قد ضرب على ولایة القضاء ، وقال مرة : القضاء ؟ نسأل الله العافية ،
ومرة قال : لابد للناس من قاض . أتذهب حقوق الناس ؟ ولكن هذا مع
الضرورة إذا لم يوجد منه بد . وكان يحيى أرزاق القضاة بقدر الكفاية .
والكسب أحب إليه من أرزاقهم .

وكان رحمه الله يحرم الغنا ، ويشدد فيه ، ويأمر بكسر الملاهي ، وإن كانت
ها قيمة ، إذا كانت لا تصلاح إلا للهو . ويروى عن النبي صلى الله عليه وسلم
« بعشت بكسر الطبل » .

وكان يعتقد أن كل مسکر حرام ، وكل مسکر خر . ويدرك الحديث المروى « الخمر من هاتين الشجرتين : الـکرمة ، والـنخلة » وفي الحديث « من الخنطة خر ، ومن العسل خر ، ومن الذرة خر » .

وكان رحـه الله يذهب إلى جواز المسح على الخفـين . ويقول : قد فعلـه أصـحـابـ رسولـ اللهـ صـلـيـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ ، وـحدـيـثـ جـرـيرـ بنـ عـبـدـ اللهـ « إـنـ هـذـاـ كانـ قـبـلـ نـزـولـ الـمـائـدـةـ . فـقـالـ : إـنـماـ أـسـلـمـ بـعـدـ الـمـائـدـةـ ، وـبـعـدـ الـقـادـسـيـةـ » وـمـسـحـ

عـلـىـ الخـفـينـ جـيـعـ الـجـيـشـ ، وـهـمـ جـلـةـ أـصـحـابـ مـحـمـدـ صـلـيـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ .

وـكـانـ يـأـمـرـ بـالـتـكـيـرـ عـلـىـ الـجـنـائزـ أـرـ بـعـاـ . وـيـقـولـ : عـلـىـ ذـلـكـ مـضـتـ السـنـةـ .

وـيـحـوزـ اـتـيـاعـ الـإـلـامـ إـلـىـ سـبـعـ إـذـاـ كـانـ غـيـرـ مـبـتـدـعـ ، وـكـانـ لـلـاجـهـادـ أـهـلـاـ . وـيـنـهـبـ إـلـىـ حـدـيـثـ النـبـيـ صـلـيـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ « كـبـرـواـ عـلـىـ مـوـتـاـكـمـ بـالـلـيـلـ وـالـنـهـارـ أـرـ بـعـاـ » .

وـكـانـ يـقـولـ بـوـقـعـ الـطـلـاقـ الـثـلـاثـ فـيـ لـفـظـ وـاحـدـ . وـأـنـهاـ تـحـرـمـ بـهـ ، مـدـخـلـاـ بـهـاـ كـانـتـ أـوـ غـيـرـ مـدـخـولـ بـهـاـ . وـلـاـ يـبـيـحـهاـ إـلـاـ بـعـدـ زـوـجـ آـخـرـ وـإـصـابـةـ . وـيـنـهـبـ إـلـىـ حـدـيـثـ اـبـنـ عـرـ « يـارـسـوـلـ اللهـ ، أـرـأـيـتـ لـوـ طـلـقـتـهـ ثـلـاثـاًـ ؟ فـقـالـ : بـاـنـتـ مـنـكـ زـوـجـكـ ، وـعـصـيـتـ رـبـكـ ^(١) » وـكـانـ يـكـرـهـ لـوـضـعـ الـخـلـافـ ، وـيـوـقـعـهـ بـصـرـيـحـ

الـحـدـيـثـ .

وـكـانـ يـقـولـ : إـنـ النـبـيـ صـلـيـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ غـيـرـ مـورـوثـ . وـيـنـهـبـ إـلـىـ حـدـيـثـ

الـذـىـ يـرـوـىـ « نـحـنـ مـعـاـشـ الـأـبـنـيـاءـ لـأـنـورـثـ ، مـاـ تـرـكـنـاهـ صـدـقةـ » .

وـكـانـ رـحـهـ اللهـ يـرـىـ صـلـاـةـ التـرـاوـيـحـ سـنـةـ مـؤـكـدةـ ، وـأـنـ نـسـبـتـهاـ إـلـىـ عـرـبـ الـخـطـابـ فـضـيـلـةـ ، وـأـنـهـ لـمـ يـجـبـ عـلـيـهـاـ وـلـاـ سـنـهاـ . وـإـنـماـ هـيـ سـنـةـ رـسـوـلـ اللهـ صـلـيـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ . وـيـرـوـىـ فـيـ ذـلـكـ حـدـيـثـ النـبـيـ صـلـيـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ « إـنـ اللهـ فـرـضـ عـلـيـكـ صـومـ شـهـرـ رـمـضـانـ ، وـسـنـتـ لـكـ قـيـامـهـ . فـنـ صـامـهـ وـقـامـ إـيمـانـاـ وـاحـتـسـابـاـ غـفـرـ لـهـ مـاـ تـقـدـمـ مـنـ ذـنبـهـ » .

(١) رواه الدارقطني . وقد حقق الإمام ابن القيم في تهذيب السنن وزاد المعاد : أن الأصح عدم وقوع الثلاث بل فقط واحد إلا واحدة ، وكذلك شيخ الإسلام ابن تيمية

وكان رحه الله يرى شفع الأذان وإفراد الإقامة ، اتباعاً للسنة الصريحة .
والوتر عنده : ركعة مفصولة ، يفتت بعد الركوع فيها . والصاع عنده : خمسة أرطال
وثلث بالعراق .

وكان يترجح أن يدخل إلى دار فيها صور، أو دعوة فيها لهو أو غناه، أو
جنازة يتبعها نوح أو مزمار. فإذا حضر لم يرجع عنها. ويقول كما قال الحسن
لابن سيرين: لا ندع حقاً باطل.

وكان رحمة الله يمنع من التزهيد المفضي إلى تحرير ما أحل الله ، والامتناع
من المباح الذي رفع الله فيه الحرج . ويقول : قال النبي صلى الله عليه وسلم « المحرّم
ما أحل الله كالمحل ما حرم الله » إلا أن يكون رجلا يخاف على نفسه الفتنة ، أو
يدعوه إلى الشهوة فليس لها بذلك . ويفاوض بالعزم من غير أن يحرم ذلك فيجوز .
قد قال النبي صلى الله عليه وسلم « من ترك شيئاً لله عوض الله ما هو خير منه » ولم
يزل العلماء يؤذبون نفوسهم بالمنع من الشهوات المباحات ، لا على وجه التحرير .
وكان رحمة الله يمنع من تزكية النفس . ويقرأ (٥٣ : ٣٢) فلا تزكوا أنفسكم
هو أعلم بمن اتقى)

وكان من مذهبـه : اعتبار الكفاءة في النكاح . وهـى عـنده : الدين ، والمنصب
ويروى قول النبي صـلـى الله عـلـيـه وسـلـم « زوجوا الأـكـفـاء ، وتنزـوجـوا إـلـى الأـكـفـاء »
وكان يـمـنـعـ من المـفـاضـلة بـيـنـ الـأـبـنـيـاء . لـقولـه عـلـيـه الصـلـاـة وـالـسـلـام « لـا تـفـاضـلـوا
بـيـنـ الـأـبـنـيـاء ، وـلـا يـفـضـلـنـ أـحـدـ عـلـى يـونـسـ بـنـ مـتـى » وـيـقـولـ - مـعـ هـذـا - إـنـ
الـأـبـنـيـاء بـعـضـهـم أـفـضـلـ مـنـ بـعـضـ . لـقولـه تـعـالـى (١٧ : ٥٥) وـلـقـدـ فـضـلـنـا بـعـضـ الـبـيـنـينـ
عـلـى بـعـضـ) وـلـكـنـ لـيـسـ تـعـيـنـ التـفـضـيلـ إـلـى أـحـدـ مـنـا .

وكان يعتقد مع ذلك : أن محمداً صلى الله عليه وسلم خير الرسل ، وخاتم الأنبياء والشهد على الجميع ، وأن أمنته خير الأمم . ويقرأ (٤ : ٤١) وجئنا بك على هؤلاء ، شهيداً) قوله (٤ : ١١٠) كنتم خير أمة أخرجت للناس) .

وكان يرى تفضيل صالح المؤمنين على الملائكة .

وكا رحمة الله - لشدة اتباعه للسنن - يمنع من سماع قصائد ابن الخطبازة في الزهد والترغيب . ويقول : الاجتماع لذلك محدث ، وكذلك يمنع الكلام في الخطرات والوساوس والإشارات . ويقول : الكتاب والسنة هو المأمور به .

وقد سئل مرة عن يريد ؟ فقال : أن يكون مع الله كما يريد ، وأن يترك كل ما يريد لما يريد . وهذا ضرب من ذلك ، ولكنه ليس بأصل يكون الكلام مقصوراً عليه ، دون غيره . وكان يعظم الصوفية ويكرمهم ، وقال - وقد سئل عنهما - وقيل له : يجلسون في المساجد ؟ فقال : العلم أجلهم . وكان يحرم النساء والألحان في القرآن والشعر . ويكره غناه القصب ، فاما حذف الأعراب : فقال : حدا عبد الله بن رواحة وغيره . فلا بأس به .

وقال رحمة الله : طوبى لمن أحمل الله ذكره . وأرسل إلى عبدالوهاب - يعني الوراق - عليك بالدخول . فإني قد بليت بالشهرة .
وكان يقول : الزهد : ترك حب الثناء .

وقال أبو بكر المروذى : قال لي أبو عبد الله : قل لعبد الوهاب - يعني الوراق - أحمل ذكرك . فإني أنا قد بليت بالشهرة . وسمعت أبا طاهر محمد بن أحد الغبارى الفقيه يقول : قال أحد بن حنبل رحمة الله : طوبى لمن أحمل الله ذكره .
وكان رحمة الله يمنع من الدخول على الأمساء ، ويقول : انخلوة أفعى .
وكان يأمر بإظهار العلم . وقال في الحبس ، وهو مهدد بالضرب والقتل :
إذا سكت الجاهل لجهله ، وأمسك العالم تقية ، فتى تقوم الله حجة ؟

وكان يأمر بالأمر بالمعروف والنهى عن المنكر بحسب الطاقة . ولا يلقى باليد إلى التهلكة . ويروى الحديث « حسب امرىء مسلم يرى منكراً لا يستطيع له غيراً : أن يعلم الله من قلبه أنه له كاره » ويقول : هو باليد مع القدرة ، وباللسان عند عدم المكنته ، وبالقلب عند خوف الفتنة ، والعجز عن القيام بالفريضة . وهو

أضيقها . وكان يذهب إلى أنه لا يجوز كشف منكر قد استسرّ به ، كما لا يجوز ترك إنكاره مع المظاورة والمجاهرة به . ويأمر بأن يظن المسلمين خيراً . وكان يقول : إن التوارى بالنكير لا يمنع إنكاره إذا ظهرت رائحة ، أو صوت . وكان يأمر بالمعروف ، وإن لم يغلب على ظنه زواله ، إذا أمن فيه من ظهور ما هو أعظم منه ، لأن الغرض عنده : التذكرة والإرشاد ، وليس عليه مع العجز زوال العين . وكان يأمر بإظهار المذهب الصحيح عند ظهور المذاهب الفاسدة . ويقول :

الغرض إقامة حجج الله . وليس في ذلك مشقة . فإن خاف على نفسه التلف أو الإهانة المفضية إلى ضعف كلة الحق : لم يلزمـه . وكان يقول : إذا أمكن رفع ذلك إلى السلطان ليزيله لم تحدـ إليه يـد ، وكان السلطان به أولـي . فإن خاف فواتـه قبل بلوـغـه إلى السلطـان : كان له التـسـرـعـ إـلـيـهـ ، مع شـرـطـ أـمـانـ الـمـلاـكـ والـفـتـنـةـ ، وـالـمـوـانـ الـعـاـنـدـ بـنـقـصـ الـدـيـنـ . ويـحـبـ عـلـيـ السـكـافـةـ إـعـانـةـ السـلـطـانـ إـذـاـ اـسـتـعـانـ بـهـمـ عـلـيـ رـفـعـ الـنـكـرـ . ويـحـبـ عـلـيـ الـعـلـمـاءـ إـنـكـارـ مـاـ يـحـدـثـ مـنـ الـبـدـعـ والمـذاـهـبـ الـفـاسـدـةـ بـإـقـامـةـ الـحجـجـ الـمـزـيـلـةـ لـالـشـبـهـ ، السـكـافـةـ عـنـ غـمـةـ الـضـلـالـةـ . ويـحـبـ عـلـيـ الـإـمـامـ وـنـائـبـهـ تـفـيـذـ ذـلـكـ ، وأـخـذـ أـهـلـ الزـيـنـ بـالـرجـوعـ عـاـمـ عـلـيـهـ ، بـعـدـ قـيـامـ الـحـجـةـ . فـإـنـ أـبـواـ أـنـأـلـهـمـ مـنـ النـكـالـ بـحـكـمـ اـجـتـهـادـ مـاـ يـأـمـلـ مـعـهـ رـجـوعـهـ . وـإـنـ كـانـتـ لـهـمـ شـوـكـةـ ، وـأـظـهـرـواـ قـوـةـ وـنـسـبـواـ حـرـبـاـ : قـاتـلـهـمـ ، كـماـ قـاتـلـ أـبـوـ بـكـرـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ مـاـنـعـيـ الزـكـاـةـ . وـكـذـلـكـ الـبـغـةـ يـدـعـوـمـ الـإـمـامـ إـلـىـ مـرـاجـعـةـ الـحـقـ ، وـيـبـطـلـ شـبـهـهـمـ ، وـيـرـدـهـمـ بـأـسـهـلـ مـاـ أـمـكـنـ ، ثـمـ بـمـاـ يـؤـدـيـ إـلـيـ الـاجـتـهـادـ وـالـسـيفـ عـنـ الـأـيـاضـ مـنـهـمـ ، وـأـمـتـاعـهـمـ وـتـضـرـيمـ الـحـربـ .

وـكـانـ يـأـمـرـ بـالـوـعظـ ، مـثـلـ الـأـدـبـ وـالـتـخـوـيـفـ بـالـلـهـ تـعـالـىـ قـبـلـ الـيـدـ ، كـلـ ذـلـكـ طـلـبـاـ لـالـسـلـامـةـ ، وـحـلـاـ لـأـمـورـ الـسـلـمـينـ عـلـىـ السـتـرـ وـالـصـحـةـ .

وـكـانـ يـذـهـبـ إـلـىـ أـنـ يـلـزـمـ الـإـمـامـ مـاـ يـلـزـمـ الـأـمـةـ ، وـلـاـ يـلـزـمـ الـأـمـةـ جـمـيعـ مـاـ يـلـزـمـ الـإـمـامـ . لـأـنـ الـأـحـكـامـ الـشـرـعـيـةـ عـنـهـ تـقـسـمـ أـقـسـامـاـ ، مـنـهـاـ مـاـ يـعـمـ وـجـوبـهـ ، وـيـلـزـمـ

جميع المكلفين فعله . وهو الإيمان بالله وتوحيده ، وتصديقه في خبره ، وتصديق رسالته وكتبه ، والتزام العبادات التي تضمنتها أوامرها . فهذا عام الوجوب .

وكان رحمه الله يقول : أوجب الله على المكلفين النظر والاستدلال الموصلين إلى العلم . وييلو (٧ : ١٨٥) أولم ينظروا في ملكت السموات والأرض

وما خلق الله من شيء؟) قوله (٥١ : ٢١ وفي أنفسكم أفلات بصرؤن؟)
وكان يقول : اختلاف المسلمين يدل على وجوب النظر . لأنَّه لا يجوز أن يكون المختلف فيه حقاً كله ، فيكون أهل الملل المنسوخة على صواب ، ولا باطلاً كله ، فلا وجه للاختلاف . ولا بد من كون بعضه حقاً وصواباً وبعضه باطلاً . ولا يعلم ذلك في الأحكام التي لا تدرك بالضرورة إلا بالاستدلال ، فثبتت وجوبه
وكان رحمه الله يقول : العلم على ضربين : ضرورة واستدلال ، والضرورة ما وقع تحت الحواس الخمس . وهذا لا طريق إلى دفعه ، ولا شبهة في كونه ، وعلم منه لا يدرك بمحاسة من هذه الحواس ، وهو الأخبار المتوترة ، والأنباء السائرة عن الأمم السالفة ، والبلاد القاصية ، والملوك الأخالية . فهذا يعلم ضرورة . وكذلك علم الإنسان بنفسه ، وما يجده من باطن حاله . من صحة وسم ، ولذة وألم ، وقوه وهرم ، وشهرة وندم . فهذا جميعه علم ضرورة . لأنَّه لا سبيل إلى دفعه عن القلوب ، ولا اعتراض للشك عليه .

والاستدلال : الواقع وكشف بطلب واستنباط ونظر . هذا علم المحدثين . فاما البارىء - جلت قدرته - فلم يخرج عن هذه الأقسام . لأنَّه وصفاته لا يشبه الأنام .
ومن مذهبـه : أنَّ العلم هو معرفة المعلوم على ماهوبـه . وهذه عبارة عن قوله ، لم يحفظـ من لفظه .

والعقل : ضربـ من العلوم الضرورية التي يختص بها الحيوان الناطق ، ومسكـنه القلب . ومعنىـه : الميزة بين الشيئـين في الحالـة الثانية .

والدلـيل : مـاؤزالـ الإـشـكـالـ ، وـتوصلـ بهـ إـلـىـ الـعـلـمـ بـالـحـالـ . والـدـالـ : هـوـ الـسـتـدـلـ

والدلول : الحكم عليه . ويجوز أن يستعمل اسماً للذى ينصب الدليل ، أعني المستدل . وأول نعمة الله على عباده : خلقهم أحياء ، وجعلهم أهلاً لهذه الأشياء ، وما وفقهم له من الرشاد والمدى ، ثم نعمة بعد ذلك عليهم ترى .

والأمر عنده على الوجوب ، إذا تعرى لفظه عن قرينة تدل على غيره . وله عنده صيغة تدل ب مجرد حرف على كونه أمراً . وهي لفظة « افعلوا » وهو عنده على الفور والجملة ، دون التراخي والمهلة . وكان أحمد رضي الله عنه يقرأ (٦٤ : ٦٤) فاتقوا الله ما تستطعنه (وهو مستطاع للفور . فلا وجه للتراخي . وكان يذهب إلى أنه لا يقتضي التكرار ، إلا بقرينة تدل على الاستكثار . ويقول : قد أدى الواجب ، وسي مطينا ، ومتي تكرر الأمر فهو تأكيد للمأمور ، إلا أن تقوم عليه دلالة بارادة التكرار للفعل .

وكان رحمة الله يقول : إنه إذا ورد لفظ أمر بعد تقدم نهى : دل على الإباحة ، دون الإيجاب . ويقرأ رحمة الله (٥ : ٢) وإذا حلتم فاصطادوا (ومتي خير الأمر المأمور في أشياء يفعلها : فالواجب واحد لا بعينه ، لا يسقط به فرض سواء . وله العدول إلى أيها شاء . ومتي قام الدليل على أن الأمر لم يرد به الوجوب لم يدل على الجواز .

والمندوب إليه : داخل تحت الأمر ، للتغريب لا لللازم .

والأمر بالشيء نهى عن ضده . ولا يدخل الأمر في الأمر المطلق إلا بدليل .
ويدخل العبيد عنده في الأمر المطلق . ولا يدخل النساء في خطاب الذكور .
والزيادة على المأمور به ليس بواجب ، مثل تعظيل الركوع والسجود . لأنه لا يأتى بتزكيه . فدل على عدم وجوبه . ولا يقع الأمر من الأمر على وجه مكروه . لأن الحكيم لا يستدعى ما يكره ، مع غناه عنه .

وكان يقول رحمة الله : إن النهي يدل على فساد النهي عنه . وله عنده صيغة . فإذا ورد الأمر وفيه استثناء من غير جنسه : لم يكن استثناء صحيحاً عنده . وقد اختلف في جميع ذلك أصحابه .

وكان من مذهبـه : صحة القول بالعموم ، وأن له صيغة تدل على استغراق الجنس ، كقوله تعالى (أقتلوا المشركين) وبعض أصحابـه كان يمتنع منه ، ولا يقول به . ومتى ورد لفظ العموم ، ثم ورد تخصيص لبعضه : فالباقي على عمومه ، لأنـه إخراج بالدليل لبعضه . فأصلـه على ظاهره .

وكان رحـمه الله يذهب إلى القول بدليل الخطاب في أنه حجـة الله على خلقـه . ويقول : هو مفهـوم قولـ العـرب ، وجريـان الـاسـان الـعرـبـي ، خـوطـبـنا به . والتـنبـيـه علىـ الحـكم أـقوـيـ عندـ بعضـ أصحابـهـ منـ دـلـيلـ الخطـابـ .

وكان رحـمه الله لا يجوزـ تـأخـيرـ البـيـانـ لـلـخـطـابـ الجـمـيلـ . لأنـهـ يـفـضـيـ عـنـهـ إـلـىـ اعتـقـادـ المـكـلـفـ خـالـفـ المـرـادـ . وـهـذـاـ لـاـ يـوـصـفـ بـهـ مـنـ يـرـيدـ لـعـبـادـهـ الإـرـشـادـ .

وكان رحـمه الله يقولـ : إـذـاـ فـعـلـ النـبـيـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ فـعـلاـ ، وـدـلـ الدـلـيلـ عـلـىـ أـنـهـ غـيـرـ خـاصـ بـهـ ، وـخـرـجـ مـخـرـجـ الـبـيـانـ مـنـهـ : فـهـوـ عـلـىـ الـوـجـوبـ . وـيـجـبـ اـتـبـاعـهـ عـلـيـهـ . وـيـقـرـأـ (٢١ : ٣٣) لـقـدـ كـانـ لـكـمـ فـيـ رـسـوـلـ اللـهـ أـسـوـةـ حـسـنـةـ) وـيـرـوـيـ عـنـهـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ « صـلـواـ كـاـ رـأـيـتـمـنـيـ أـصـلـيـ »

وـكـانـ رـحـمهـ اللهـ يـسـوـغـ الـاجـتـهـادـ فـيـ الـدـيـنـ ، إـذـاـ حـدـثـ الـحوـادـثـ التـيـ لـاـ نـصـوـصـ عـلـيـهـ ، وـيـقـوـلـ : إـنـ الـحـقـ فـيـ أـحـدـ جـهـتـيـ الـجـتـهـدـيـنـ . فـالـمـصـيـبـ لـهـ أـجـرـ ، وـالـخـطـيـءـ لـهـ أـجـرـ . وـالـطـلـبـةـ : إـصـابـةـ الدـلـيلـ . وـيـقـوـلـ : إـنـ الـعـامـيـ يـمـكـنـهـ ضـرـبـ

مـنـ الـاجـتـهـادـ ، وـهـوـ طـلـبـ الـأـوـنـقـ فـيـ نـفـسـهـ ، وـالـأـدـيـنـ عـنـهـ وـالـأـعـلـمـ .

وـكـانـ يـقـوـلـ : الـعـالـمـ لـاـ يـقـلـ أـحـدـاـ ، وـإـنـ ضـاقـ عـلـيـهـ وـقـتـ الـحـادـثـةـ . وـكـانـ النـبـيـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ لـاـ يـجـتـهـدـ . لأنـ الـوـحـىـ غـيـرـ مـتـنـعـ عـلـيـهـ . وـمـنـ أـصـحـابـهـ مـنـ جـوـزـهـ . وـكـانـ يـجـوزـ الـاجـتـهـادـ بـخـضـرـتـهـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ لـأـنـهـ مـنـ طـاعـاتـ الـجـتـهـدـيـنـ عـنـهـ . وـالـطـاعـةـ بـخـضـرـتـهـ غـيـرـ قـيـحةـ .

وـكـانـ يـذـهـبـ رـحـمهـ اللهـ إـلـىـ أـنـ أـدـلـةـ اللـهـ سـبـحـانـهـ فـيـ الـأـحـكـامـ الـشـرـعـيـةـ وـالـحـوـادـثـ التـيـ لـاـ تـدـخـلـ تـحـتـ الـعـلـمـ الـضـرـورـيـةـ : مـاـ خـوـذـةـ مـنـ أـصـوـلـ خـسـ .

فأولها : كتاب الله . ويقرأ (٦ : ٣٨) ما فطرنا في الكتاب من شيء

والثاني : سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ويتو (٤ : ٥٩) فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول) والرجوع إليه صلى الله عليه وسلم بعد عدمه : إنما هو إلى سنته . ويرى « عليكم بستي » ويقرأ (٧ : ٤٩) وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فاتهوا) .

الثالث : إجماع أهل العصر من العلماء ، أهل العقد والحمل إذا لم يختلفوا . فإن خالف بعضهم - ولو واحد منهم - لم يكن إجماعاً . وإذا انتشر القول عن بعضهم ، وعلمه جميعهم ، فلم ينكروا شيئاً منه : فهو إجماع .

وكان يقول : الإجماع إجماع الصحابة . ومن سواهم تبع لهم .

وذهب بعض أصحابه إلى أن إجماع كل عصر على الشرط الأول بمثابة إجماع الصحابة ، ويرى « لا تجتمع أمتي على ضلاله » .

وكان رحمة الله يحب إجماع أهل المدينة ، ويقدمه على غيره ، لأنَّه لا إجماع إلا منهم ، ولكن لأنَّهم أشد اتباعاً ، وأكثر رواية ، وأخص دراية بأفعال الرسول ومن كان بعده ، وكل مصري : فهذا معدوم فيه . لأنَّها داره ومسكنه ومقر أفعاله ، وتنتهي بيانيه ، ولم يقبضه الله إلا على أفضل الأحوال بإجماعهم على علم أقر الله عليه رسوله . فذلك اعتمد عليه ، وزاده ميلاً إليه .

وكان يختار قراءة نافع بن أبي نعيم . ويأمر بها ، ويكره الإملالة . ويحب التفخيم . ويدرك بعد نافع أبو بكر بن عياش . ويختار نقله عن عاصم بن بهذلة ، لوضوح نقل نافع ، وثقة ابن عياش .

وأصحابه جوزوا صحة انعقاد الإجماع من طريق القياس . لأنَّه عندهم صادر عن الدليل ، متبعَّد به ومعول عليه . فهو كما لو انعقد عن آية أو سنة .

والرابع : قول الواحد من الصحابة إذا انتشر ، ولم يعرف له منكر أنسكه .

ويرى « أصحابي كالنجوم ، بأيهم اقتديتم » فيكون قول الصحابي على

الصفة المذكورة ، كقوله صلى الله عليه وسلم في شهادته بالهدایة . وإذا صار التابعى من أهل الاجتہاد : دخل مع الصحابة في إجماعهم ، واعتبر خلافه . وكذلك عنده إذا اختلف الصحابة على قولين واقتصر العصر على أحدهما : جاز القول بالأخر عنده بعدهم ، على خلاف بين أصحابه .

والخامس : القياس . وهو رد الشیء إلى نظیره بعلة تجمع بين أصله وفرعه . فإن عدم ذلك فلا قياس .

وكان يقول بالقياس من طريق الشبه والمقارنة ، حتى يكون له علة صحيحة تجمع بين الأصل والفرع .

وكان يمنع - رحمه الله - من القول بالاستحسان ، ليس الدين عنده مأخوذاً من طريق الحسن الجليل . فإن في الشرع حسناً يقبحه العقل ^(١) . فلا حكم بالاستحسان . وقد روی عنه : أنه استحسن في بعض الموضع . وذلك محول - من قوله على استحسان طريق حديث على غيره ، أو قول صحابي خالقه سواه . واستحسن قوة علته . فغلب الحكم بعلة على غيرها . فإن الحكم قد ثبت بعمل شتى . وكان يقول : لا يجوز القياس على ما ورد مخصوصاً في غيره ، أو زمان أو مكان . لأن التعيين عنده : يمنع إلحاق مثله به ، إذا كان مما يقال عليه ، لما خص بذلك مقصور عليه .

وكان رحمه الله يجعل القياس في الأدلة بمثابة الميّة ، مع الضرورة ، والتراویح عند عدم الماء . وأما استبطاط الدليل منها : فحرام عنده ، منوع منه . وكان يقول بالقطع في خبر التواتر ، إذا كان مثله لا يجوز التواتر عليه ، ولا الاجتماع على كثان الحق فيه ، ويقول : لا تجتمع الدواعي على كثان الصدق . ولا يصح ذلك في عدد كثير في العصر الواحد . ويصح الاجتماع على الصحة والصدق ، لتوافر الدواعي عليه .

(١) لعله يقصد عقول السفهاء . فاما ذرو العقول السليمة والفتر المستقيمة :

فإنما الدين عندهم كما قال الله (٣٠ : ٢٩) فطرة الله التي فطر الناس عليها)

فاما خبر الواحد : فيوجب العمل بوجبه ، والمصير إلى حكم نطقه ، دون القطع بعيته . لأنَّه يجوز عليه ما لا يجوز على المتأخر . وإنما يحسن فيه الفتن بالناقل أو الجهل بالراوى . وكان رحمة الله تعالى يقرأ (٩ : ١٢٢) فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقروا في الدين ولينذروا قومهم إذا رجعوا إليهم . لعلهم يحذرُونَ) فأمر بنغير طائفة ، وذكر إنذارها عند عودها . وهذا ليس من طريق التواتر . فثبت جواز قبول خبر الواحد ، وقد روى أنَّ أهل قباء تحولوا إلى البيت الحرام عن بيت المقدس خبر واحد . وكان عليه الصلاة والسلام يقبل الكتب ، وينفذ الرسل ، ويقبل المهدية ، وينكح الزوجة بتسلیم أهلها . وهذا كله خبر واحد . وقد حكى عن بعض أصحابه أنه كان يقول : إنه يوجب العلم . وما وجدته من لفظه ، ولا أظنه يذهب إليه .

وكان رحمة الله ينبه على القول باستصحاب الحال . لأنَّه كان يُسأل عن المسألة التي فيها غموض ، فيقول : لم ينقل في ذلك شيء . أو لم يرو فيه شيء . وهذا صريح في القول باستصحاب الحال . لأنَّه لا يجد حكماً ، فيحمل الذمة على براثتها ، والساحة على فراغها ، والهمة على خلوها ، والضائق على انطلاقها .

وكان رضي الله عنه لا يرى القول بشريعة من مضى . ويقول : هي منسوبة وليست شريعة لنا في الأحكام ، وإن وافقت شرعنَا ولم يرد نسخ ما فيها من الموقعة . ويقول : قال الله تعالى (٤٨: ٥) لـكـلـ جـلـنـاـ مـنـكـ شـرـعـةـ وـمـنـهـاجـاـ) ومن أصحابه من قال : هي شريعة لنا ، إلا أنَّه يرد النسخ .

ولا أدرى حكاه عن نفسه أو وجدته من لفظ إمامه ، ويستدل بقوله : (٤٢: ١٣) شرع لكم من الدين ما ومى به نوحًا - الآية)

وكان يذهب إلى أنَّ لفظ رسول الله صلى الله عليه وسلم في الأحكام أعم من السبب الذي خرج عليه الكلام ، إلا أنَّ يكون الجواب مقصوراً على السبب فلا يتعداه . قال : لأنَّ النبي عليه الصلاة والسلام يجوز أن يُسأل عن شيء

فيجب عنه وعن غيره ، مثل ما أجاب في ماء البحر . فلما جاز أن يعم الجواب ولا يقتصر على سببه : وجوب الأخذ بعموم لفظه ، دون خصوص سببه .
وكان رحمة الله يذهب إلى أن الله تعالى ورسوله عليه الصلاة والسلام إذا قالا قولًا ، فتضمن عدداً يأني في آخره كنایة أو تقىيد أو استثناء : فذاك راجع إلى جميع المذكور . دون انطاب الذى قبله . لأن هذا لسان العرب عنده . فإنه لو قال رجل من العرب : اقتلوا ذهلاً وغيمياً وقيساً ، إلا النساء والصبيان . فإن ذلك راجع إلى نساء الجميع وصبيانهم . وكذلك خطاب الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم وكان رحمة الله يذهب إلى أن الصحابي إذا قال قولًا خالفاً للقياس ، فهو مقدم على القياس . والظاهر : أنه قاله توقيناً عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، لحديث عمر عليه السلام : أنه حكم في إحدى عيني الدابة بربع قيمتها . وتقدير ابن مسعود في رد الآبق أربعين درهما . وحديث ابن عباس فيمن نذر أن يذبح ابنه : أن يذبح كبشًا . قال لأن الظن فيهم : أنهم بطرق القياس أعلم ، وبما يوجب الحكم به أفهم . لأن الله أثنى عليهم ، والرسول أمر باتباعهم . فلا يعدلون عن موجب القياس إلا لما هو أقوى منه . فهو نص عن الرسول صلى الله عليه وسلم وكان رحمة الله يكره تخصيص الظاهر بالقياس . لأن الظاهر عنده أقوى .

فلا ينحصر بالأضعف

وأكثر أصحابه أجازوه . لأنه دليل تخصيص الظاهر كالنطاق
وكان رحمة الله إذا تعارضت الأخبار عنده : حل كل واحد على وجهه إن
تمكن . فإن لم يمكن ، وأدى ذلك إلى التناقض : قدم أكثرها رواة ، وأعلم
الناقلين ، فإن تساوت في ذلك : فاعضده الإجماع ، أو قواه القياس . فإن كان
أحدها مثبتاً والآخر نافياً : قدم المثبت . لأنه يوجب حكمها . وكذلك المحاظير يقدم
على المبيح . وكذلك إذا كان في أحدهما نقل عن العادة إلى العبادة : قدم الناقل .
كل ذلك طليقاً لزيادة الحكم . فإن الأصل البراءة . والدين تكليف . فيقدم شرط

التكليف على أصل التخفيف . وبهما علم له تاريخ : قدم المتأخر . فإن جهل ذلك - وكان أحدها خاصاً والآخر عاماً - قضى بالخالص .

وكان رحمة الله يرجح أدلة الشرع ببعضها على بعض : إما بكثرة الرواية ، أو كثرة الاستعمال ، أو تقديم فضلاء النقل على غيرهم ، أو زيادة حكم من الأحكام وإن قل ، أو ما يشهد له القياس ، أو لكون أحدهاأشبه بظاهر الكتاب ، أو يكون أحدها قولًا والآخر فعلًا . فالقول أعم ، أو يكون أحدها مسندًا إلى قوله والآخر مستدلا منه على قوله ، أو يقول الراوي « سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم » ويقول الآخر « عن النبي صلى الله عليه وسلم » فالسامع أولى ، أو يكون أحدها يعتمد استعمال بعض الصحابة ، أو يكون رواية أحد الخلفاء الراشدين ، وضرورب أخرى من الترجيحات . كل ذلك لاحتياطه رحمة الله . وقد استدل في فسخ الحج : أن خمسة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فعلوه ، لاسيما مراسيل التابعين .

وكان من شيوخ أصحابه - رحمة الله - من يمنع تخصيص العلة الشرعية ، ويقولون : ذلك نقض لها ، وفساد ، كما يقولون في تخصيص العلة المقلية . وكان بعضهم يستتر على جواز تخصيص العلة الشرعية ، ويقول : هي أمارة على الحكم كالخبر ، ويجوز تخصيص بعض الخبر ، كذلك العلة . وأكثرهم يأبى ذلك للاح لنا من كلامه رحمة الله : أن الأشياء قبل ورود الشرع على الحظر ، وأن استعمال الأعيان بغير إذن مالكها لا يجوز . وبعض أصحابه قال : هي على الإباحة . وكان ينصره شيخنا أبو الحسن التميمي ، رحمة الله . وكان بعض شيوخي رحمة الله يقول : هي على الوقف إلى أن يرد الدليل . والذى أذهب إليه : أن الله ما أخل عصرًا من الأعصار من حجة له ، ومبين عنه فلا تتصور هذه المسألة .

وكان رحمة الله يقول في العلماء الحسن الجليل ، ويحيى السائل عن المتهمن لهم وللمقدوح فيه بأحسن عبارة . فيقول : غيره أحب إلى منه

ومن بعض قوله : نعرفه وننكره . وبعضهم يقول : قد قيل فيه شيء . وبعضهم يسكت عنهم . وسأله رجل يوماً عن وهب بن وهب القاضي ؟ فقال : كان كذلك يا صاحب الحديث . فقال له السائل : إني من ولده . فقال : أنا أعتذر إليك ، وأستغفر الله . والله لا أقولها بعد هذا . كل ذلك تحرجاً وحفظاً للسانه رضي الله عنه وكان شديداً على أهل البدع ، أو من قاربهم ، إن لم يباينهم . وإن كان صحيح الاعتقاد . قد هجر رحمة الله على بن المديني ، ويحيى بن معين ، والحسين الكرايسى ، إلى أن تاب يحيى عنده . وما كان يقول إلا الخير فيمن يعلم فيه الخير . وكان يمسك عنم أمسك ، ولم يظهر ما يجب الامتناع منه . قيل له : سمعت من أبي معاوية الضرير - وكان قدرياً - ولم تسمع من شبابة بن سوار - وكان شيعياً - فقال كان : شبابة يدعوه .

وقد قال في مالك : إذا ذكر الحديث فاللهم النعم . وقال : هل رأيت عيناً كوكيع بن الجراح . وسفيان الثورى : هو الإمام . والشافعى : من أحباب قلبى . وقد بابينا وبايناه ، مارأينا منه إلا خيراً ، وكان شديد الاتباع للسنن . فقال : ابن عيينة حفظ على الأمة مالولاه لضاع . وقد قال في ابن مهدي : كان قرة عيني . وكان يثنى على الليث بن سعد . وسئل عن يعقوب ومحمد - صاحبى أبي حنيفة - ؟ فقال : سل غيرى ، ولم يقل إلا خيراً . وقال : ابن المبارك جمع الزهد والعلم ، وكان يترحم على أبي نعيم كثيراً ، لامتناعه عن الإجابة في الفتنة . وقيل له يوماً : صبرت يا أبو عبد الله في الحينة ؟ فقال : أنا ما صبرت ، الذي صبر أخي أحد بن نصر الخزاعي . وذلك : أنهم أغلوظوا له القول ، فأغلظ لهم ، فضرروا عنقه وما خافهم . وقيل له : ادع على ظالمك . فقال : ليس بصابر من دعا على من ظلمه فهذا بعض مانعلمه من اعتقاده . ونعرفه من مذهبة .

سلك الله بناطرية ، وجعل رسوله غداً في الجنة رفيقه ، وعصمنا من الخوض في الباطل ، والتدح في الأئمة ، والنسبة إليهم ما قد نزههم الله عنه إن شاء الله

وهذه المقدمة ذكرتها وسطرتها بحكم الحال الحاضر، من غير رجوع إلى كتاب أو استعانة بأصل ، لعجلة الرسول ، وحثه على المبادرة .
وأنا أذكر - بمشيئة الله وعنه - فيما بعد جملة مشروحة ، أستدرك فيها مالله قد شذ من المسائل ، وأشيد الكلام فيها بالدلائل
نسأل الله تعالى حسن التوفيق لذلك إن شاء الله
والحمد لله على عونه وإحسانه . وصلى الله على سيدنا محمد النبي وآلها ، وسلم
تسليماً كثيراً طيباً مباركاً فيه .

وكان الفراغ منه : يوم الأحد ثامن عشر ربيع الآخر سنة خمس وثلاثين
وثمانمائة . كتبه الفقير إلى ربه : إلياس بن خضر بن محمد بن جبريل التركاني .
وقه الله للخير ، واستعمله بطاعته ، وأدخله برحمته في عباده الصالحين . وصلى الله
على سيدنا محمد خاتم النبيين ، وآلها وصحبه أجمعين . والحمد لله رب العالمين
تم نقله من أصله القديم : على يد الحقير حامد بن أديب النق لقباً ، الأترى
مذهبياً ، الحسيني نسباً . في ٢٧ رمضان سنة ١٣٢٧ من قطعة تحت رقم ٤٦ من
الكتاب الدراري لابن عروة ، من الدشت بالسكنية الظاهرية بدمشق الشام .

كتاب

فيه اعتقاد الإمام المنبل أبي عبد الله

أحمد بن حنبل

رحمه الله ورضي عنه

إملاء الشيخ الإمام أبي الفضل عبد الواحد بن عبد العزيز بن الحارث التميمي
رضي الله عنه .

رواية ابن أخيه الشيخ الإمام جمال الإسلام أبي محمد رزق الله بن عبد الوهاب
رضي الله عنه وأرضاه .

رواية الشيخ الإمام الحافظ أبي الفضل محمد بن الناصر بن محمد بن علي البغدادي
عن أبي محمد التميمي .

رواية الشيخ الإمام الحافظ أبي محمد المبارك بن على بن الحسين بن عبد الله ابن
محمد بن الطباخ البغدادي عنه .

رواية أبي محمد عبد الله بن عبد الواحد بن علاق الأنصاري عنه ، فيما كتب له
في الإجازة .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

اخبرنا الشيخ الإمام الحافظ أبو محمد المبارك بن على بن الحسين بن عبد الله ابن محمد المعروف بابن الطباخ البغدادي رحمه الله في الدنيا والآخرة إجازة . قال : حدثنا شيخنا الإمام الحافظ أبو الفضل محمد بن الناصر بن محمد بن علي البغدادي بها قال : أخبرنا الإمام جمال الإسلام أبو محمد رزق الله بن عبد الوهاب التميمي . قال : أخبرنا عمي أبو الفضل عبد الواحد بن عبد العزيز التميمي بجميع هذا الاعتقاد . وقال : جملة اعتقاد الإمام أحمد بن حنبل رضي الله عنه ، والذي كان يذهب إليه : أن الله عز وجل واحد لا من عدد . لا يجوز عليه التجزؤ ، ولا القسمة . وهو واحد من كل جهة . وما سواه واحد من وجه دون وجه ، وأنه موصوف بما أوجبه السمع والاجماع ، وذلك دليل إثباته ، وأنه موجود .

قال أحمد بن حنبل رضي الله عنه : من قال إن الله عز وجل لم يكن موصوفا حتى وصفه الاصفون . فهو بذلك خارج عن الدين .

وبيان ذلك : أن يلزمه أن لا يكون واحدا حتى وحده الموحدون . وذلك فاسد .
وعنه : أنه قد ثبت أن الله تعالى قادر على عالم . وقرأ (هو الحى لا إله إلا هو)
(وكان الله على كل شيء مقتدر) (وكان الله بكل شيء عليما)

قال : وفي صفات الله تعالى مالا سبيل إلى معرفته إلا بالسمع ، مثل قوله تعالى
(وهو السميع البصير) بيان بإخباره عن نفسه ما اعتقدته العقول فيه ، وأن قولنا
(سميع بصير) صفة من لا يشبهه عليه شيء ، كما قال في كتابه السكري . ولا تكون
رؤيا إلا ببصر . يعني من المبصرات بغير صفة من لا يفيها عليه ولا عنده شيء .
وليس ذلك بمعنى العلم ، كما يقوله الخالفون . ألا ترى إلى قوله لموسى (إنني معاك
أسمع وأرى) قال : قوله تعالى (وإن عزموا العطاق فإن الله شميم عليم) يدل على أن
معنى «السميع» غير معنى «العليم» وقال (قد سمع الله قول التي تجادلك في زوجها)

وقال عليه الصلاة والسلام «سبحان من وسع سمعه الأصوات» ومعنى ذلك من قوله: أنه لو جاز أن يسمع بغير سمع لجاز أن يعلم بغير علم . وذلك محال . فهو عالم بعلم ، سميع بسمع .

ومذهب أبي عبد الله أحمد بن حنبل رضي الله عنه : أن الله عزوجل وجهًا لا كالصور المchorة ، والأعيان المخططة ، بل وجه وصفه بقوله (كل شيء هالك إلا وجهه) ومن غير معناه فقد أخذ عنده وجه في الحقيقة ، دون المجاز ووجه الله باق لا يبلى ، وصفة له لا تفني ، ومن ادعى أن وجهه نفسه فقد أخذ . ومن غير معناه فقد كفر . وليس معنى «وجه» معنى «جسد» عنده . ولا «صورة» ولا «تخطيط» ومن قال ذلك فقد ابتدع .

وكان يقول: إن الله تعالى يدين . وما صفة له في ذاته ، ليست بمحارحبتين ، وليس لها بركتيين ولا جسم ، ولا من جنس الأجسام ولا من جنس المحدود ، والتراكيب ولا الأبعاض والجوارح ، ولا يقاس على ذلك ، ولا له مرفق ، ولا عضد ، ولا فيها يقتضي ذلك من إطلاق قوله «يد» إلا ما نطق القرآن به ، أو صحت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم السنة فيه . قال الله تعالى (بل يداه مبسوطتان) وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «كلتا يديه يدين» وقال الله عزوجل (ما منعك أن تسجد لما خلقت بيدي؟) وقال (والسماءات مطويات بيديه) ويفسّد أن تكون يده القوة والنعمة والتفضل . لأن جمع يد : أيد . وجمع تلك أياد . ولو كانت اليد عنده القوة لسقطت فضيلة آدم . وثبتت حجة إبليس .

وكان يقول: إن الله تعالى علام ، وهو عالم بعلم ، قوله تعالى (وهو بكل شيء عليم) وقوله (ولا يحيطون بشيء من علمه إلا بما شاء) وذلك في القرآن كثير . وقد يبينه الله عزوجل بياناً شافياً بقوله عزوجل (إِنَّ اللَّهَ يَشْهُدُ بِمَا أَنْزَلَهُ إِلَيْكُمْ وَمَا بَلِّغْتُمْ) وقال (فَلَئِنْ قَسَنْتُ عَلَيْهِمْ بِعِلْمٍ) وهذا يدل على أنه عالم بعلم ، وأن علمه بخلاف العلم الحديثة التي يشبهها الجهل ،

ويدخلها التغيير ، ويلحقها النسيان ، ومسكناها القلوب ، وتحفظها الصماز ، ويقومها الفسکر ، وتفويها الذاكرة . وعلم الله تعالى بخلاف ذلك كله ، صفة له لا تلحقها آفة ولا فساد ، ولا إبطال . وليس بقلب ولا ضمير واعتقاد ومسكن ، ولا علمه متغير ، ولا هو غير العالم ، بل هو صفة من صفاته . ومن خالق ذلك وجعل « العلم » لقباً لله عز وجل ليس تحته معنى محقق : فهذا عند أحمد رضي الله عنه خروج عن الملة .

وكان يقول : إن الله تعالى قدرة . وهي صفة له في ذاته ، وأنه ليس بعجز ، ولا ضعيف ، لقوله عز وجل (وهو على كل شيء قادر) وقوله تعالى (قل هو القادر على أن يبعث عليكم عذاباً من فوقكم - الآية) وقوله (قدرنا ، فنعم القادرون) وقوله تعالى (ألم يروا أن الله الذي خلقهم هو أشد منهم قوة) وقوله تعالى (ذو القوة المتين) فهو قادر قادر ، وعليم عالم . ولا يجوز أن يكون قديراً ولا قدرة له ، ولا يجوز أن يكون عليماً ولا علم له .

وكان يقول : إن الله تعالى لم ينزل سريداً . والإرادة صفة له في ذاته ، خالق بها من لا إرادة له . والإرادة صفة مدبحة وثناء . لأن كل ذات لا تزيد ماتعلم أنه كائن فهي منقوصة . والله تعالى مرید لكل ماعلم أنه كائن . وليست إرادته كإرادات الخلق . وقد أثبت ذلك لنفسه فقال (إنما قولنا لشيء إذا أردناه : أن نقول له كن فيكون) وقال تعالى (إنما أمره إذا أراد شيئاً أن يقول له : كن فيكون) فلو كانت إرادته مخلوقة : لكان مراده بإرادة أخرى . وهذا ما لا يتناهى . وذلك في القرآن كثير . وقد دلت العبرة على أن من لا إرادة له فهو مكره .

وكان يقول : إن الله عز وجل كلاماً هو به متكلم . وذلك صفة له في ذاته ، خالق بها الخرس والبكم والسكوت ، وامتنع بها نفسه . فقال عز وجل في الذين اتخذوا العجل (ألم يروا أنه لا يكلمهم ولا يهدى لهم سبيلاً ؟ اتخاذوه و كانوا ظالمين) فعايهم لَمَّا عبدوا إلهاً لا يتكلم . ولا كلام له . فلو كان إلهاً لا يتكلم ولا

كلام له : رجع العيب عليه ، وسقطت حجته على الذين اتخذوا العجل من الوجه
الذى احتاج عليهم به . ويزيد ذلك : أن إبراهيم عليه السلام أتَبْ أباه بقوله :
(يَا أَبَتِ، لَمْ تَعْبُدْ مَا لَا يَسْمَعُ وَلَا يَبْصُرُ وَلَا يَنْفَعُ شَيْئًا) وحكي عن ابن
مسعود ، وابن عباس : أنهم فسروا قوله عز وجل (قَرَآنًا عَرَبِيًّا غَيْرَ ذِي عَوْجٍ
لَعْلَمْ يَتَقَوَّنُ) قالا : غير مخلوق .

وكان يقول : إن القرآن كيف تصرف غير مخلوق ، وأن الله تعالى تكلم
بالصوت والحرف ^(١) .

وكان يبطل الحكاية ، ويضل القائل بذلك . وعلى مذهبة : أن من قال :
إن القرآن عبارة عن كلام الله عز وجل ، فقد جهل وغلط . وأن الناسخ والمنسوخ
في كتاب الله عز وجل دون العبارة عنه ، ودون الحكاية له . وتبطل الحكاية
عنه بقوله عز وجل (وَكَلَمُ اللَّهِ مُوسَى تَكْلِيمًا) و « تكليما » مصدر تكلم يتكلم
 فهو متكلم . وذلك يفسد الحكاية . ولم ينقل عن أحد من أئمة المسلمين من
التحمدين - من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم والتابعين عليهم السلام -
القول بالحكاية والعبارة . فدل على أن ذلك من البدع المحدثة .

وكان يقول : إن الله عز وجل مستوى على العرش الجيد . وحكي جماعة عنه
أن « الاستواء » من صفات الفعل . وحكي جماعة عنه أنه كان يقول : إن الاستواء
من صفات الذات .

وكان يقول في معنى « الاستواء » : هو الملو والارتفاع ، ولم ينزل الله تعالى عاليا
رفيما قبل أن يخلق عرشه ، فهو فوق كل شيء ، والعالى على كل شيء . وإنما
خص الله العرش لمعنى فيه مخالف لسائر الأشياء ، والعرش أفضل الأشياء وأرفعها .
فامتدح الله نفسه بأنه على العرش استوى ، أى عليه علا . ولا يجوز أن يقال :

(١) الأولى أن تقول « إن الله تكلم ، ويتكلّم » وتفعل على ما صرح به الخبر عن
أله ورسوله . لازمزيد ولا تنقص . فإن ذلك من علم العيب الذى لا يدخله العقل والقياس

استوى بمحاسة ، ولا بملائكة . تعالى الله عن ذلك علواً كثيراً . والله تعالى لم يلتحقه تغير ولا تبدل ، ولا يلتحقه الحدود قبل خلق العرش ، ولا بعد خلق العرش .
وكان ينكر على من يقول : إن الله في كل مكان بذاته . لأن الأمكنة كلها محدودة . وحكي عن عبد الرحمن بن مهدى عن مالك : أن الله تعالى مستو على عرشه الجيد ، كما أخبر ، وأن علمه في كل مكان ، ولا يخلو شئ من علمه ، وعظم عليه الكلام في هذا واستقبشه .

فهو سبحانه عالم بالأشياء ، مدبر لها من غير مخالطة ، ولا مواجهة ، بل هو العالى عليها ، منفرد عنها . وقرأ أبو أحمد بن حنبل قوله تعالى (وهو القاهر فوق عباده) وقرأ (إيه يصعد الكلم الطيب ، والعمل الصالح يرفعه) وقرأ (يدبر الأمر من السماء إلى الأرض ثم يرجع إليه في يوم كان مقداره ألف سنة مما تدعون) وقرأ (إني متوفيك ورافعك إلى) وقرأ (يخالفون ربهم من فوقهم وي فعلون ما يؤمنون)
وذهب أبو عبد الله بن حنبل رضي الله عنه إلى أن الله عز وجل يغضب ويرضى وأن له غضباً ورضى . وقرأ أبو أحمد قوله عز وجل (ولا تطعوا فيه فيحل عليكم غضبي . ومن يحلل عليه غضبي فقد هو) فأضاف الغضب إلى نفسه . وقال عز وجل (فلما آسفونا انتقمنا منهم) . قال ابن عباس : يعني أغضبونا . وقوله أيضاً (فجزاؤه جهنم خالداً فيها) . وغضب الله عليه ولعنه) ومثل ذلك في القرآن كثير ، و «الغضب والرضى» صفتان له ، من صفات نفسه ، لم ينزل الله تعالى غاصباً على ما سبق في علمه أنه يكون من يعصيه ، ولم ينزل راضياً على ما سبق في علمه أنه يكون مما يرضيه .

وأنكر أصحابه على من يقول : إن الرضى والغضب مخلوقان . قالوا : من قال ذلك ، لزمه أن غضب الله عز وجل على الكافرين يفنى ، وكذلك رضاه على الأنبياء والمؤمنين ، حتى لا يكون راضياً على أوليائه ، ولا ساخطاً على أعدائه ، وسي ما كان عن الصفة باسم الصفة مجازاً في بعض الأشياء ، وسي عذاب الله تعالى وعقابه غاصباً وسخطاً . لأنهما عن الغضب كانا .

وقد أجمع المسلمين - لا يتناكرون بينهم - إذا رأوا الزلزال والأمطار العظيمة ، أنهم يقولون : هذه قدرة الله تعالى . والمعنى : أنها عن قدرة كانت . وقد يقول الإنسان في دعائه « اللهم اغفر لنا علمك فينا » وإنما يريد معلومك الذي علمته ، فيسمى المعلوم باسم العلم ، وكذلك سمي المرتضى باسم الرضى ، وسي المفضوب باسم الغضب .

مسألة : وذهب إلى أن الله تعالى نفساً . وقرأ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلَ (ويحذرك الله نفسه) وَقَالَ عَزَّ وَجَلَ (كتب ربكم على نفسه الرحمة) وَقَالَ (واصطنعتك لنفسك) ولم يليست كنفس العباد التي هي متحركة متصلة ، متربدة في أجسادهم ، بل هي صفة له في ذاته ، خالف بها النقوس المجنولة ، ففارق الأموات . وحكي في تفسيره عن ابن عباس في قوله تعالى (تعلم ما في نفسك ولا أعلم ما في نفسك) قال : تعلم ما في النفس المخلوقة ، ولا أعلم ما في نفسك الماسكونية (إنك أنت علام الغيب) . وأنكر على من يقول بالجسم . وقال : إن الأسماء مأخوذة بالشريعة واللغة . وأهل اللغة وضعوا هذا الاسم على كل ذي طول وعرض وسمك ، وتركيب وصورة وتأليف . والله تعالى خارج عن ذلك كله . فلم يجز أن يسمى جسما ، خلروجه عن معنى الجسمية ، ولم يجيئ في الشريعة ذلك . فبطل

وكان يذهب إلى أن الله تعالى يرى في الآخرة بالأبصار . وقرأ (وجوه يومئذ ناضرة . إلى ربهما ناظرة) ولو لم يرد النظر بالعين : ماقرنه بالوجه . وأنكر نظر التعطف والرحمة . لأن الخلق لا يتعرفون على الله تعالى ولا يرحمونه . وأنكر «الانتظار» من أجل ذكر الوجه ، ومن أجل أنه تبعيض وتكرير . وأن أنه أدخل فيه «إلى» وإذا دخلت «إلى» فسد الانتظار . قال الله تعالى (ما ينظرون إلا صيحة واحدة) وقال عز وجل (فناشرة : بم يرجم المرسلون ؟) فلما أراد الانتظار لم يدخل «إلى» وروى الحديث المشهور في قوله «ترون ربكم» إلى آخره .
مسألة : وكان يقول : إن الله تعالى قد يرمي بصفاته التي هي مضافة إليه في نفسه .

وقد سُئل : هل الموصوف القديم ، وصفته : قد يعاني ؟ فقال : هذا سؤال خطأ ، لا يجوز أن ينفرد الحق عن صفاته . ومعنى ما قاله من ذلك : أن الحديث محدث بجميع صفاته على غير تفصيل . وكذلك القديم تعالى قد يهم جميع صفاته .

مسألة : عظم عليه الكلام في الاسم والسمى ، وتكلم أصحابه في ذلك .
فنهم من قال : الاسم للسمى . ومنهم من قال : الاسم هو السمى . والقول الأول قول جعفر بن محمد . والقول الثاني : قول جماعة من متكلمي أصحاب الحديث الذين طلبوا السلام ، أمسكوا ، وقالوا : لانتم .

وكان يذهب إلى أن أفعال العباد مخلوقة الله عز وجل ، ولا يجوز أن يخرج شيء من أفعالهم عن خلقه . قوله عز وجل (خالق كل شيء) ثم لو كان مخصوصاً بجاز مثل ذلك التخصيص في قوله (لا إله إلا هو) وأن يكون مخصوصاً أنه إله بعض الأشياء . وقرأ (وجعلنا في قلوب الذين اتبوا رأفة ورحمة) وقرأ (عسى أن يجعل بينكم وبين الذين عاديتهم مودة) وقرأ (وقدرنا فيها السيد سيروا فيها ليالي وأياماً آمنين) وروى عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه « سُئل عن أعمال الخلق التي يستوجبون بها من الله السخط والرضا ؟ فقال : هي من العباد فعلاً . ومن الله تعالى خلقاً . لا تسأل عن هذا أحداً بعدى »

وكان أَحْمَد يذهب إلى أن الاستطاعة مع الفعل . وقرأ قوله عز وجل (انظر كيف ضربوا لك الأمثال فضلوا . فلا يستطيعون سبيلاً) وقرأ (ذلك تأويل مالم تستطع عليه صبراً) وال القوم لا آفة بهم . وكان موسى تاركاً للصبر . وقرأ (ولن تستطعوا أن تعدلوا بين النساء ولو حرصتم) فدل على عجزنا . ودل ذلك على أن الخلق بهذه الصفة لا يقدرون إلا بالله ، ولا يصنعون إلا ما قدره الله تعالى . وقد سُئل الإنسان مستطيعاً إذا كان سليماً من الآفات .

مسألة : كان يقول : إن الله تعالى أعدل العادلين ، وإنه لا يلحقه جور ، ولا يجوز أن يوصف به ، عَزَّ عن ذلك تعالى علمًا كبيراً . وأنه متى كان في ملائكة

مala yiridu : bطلت الربویة . وذلک مثل أن يكون في ملکه مالا يعلمه ،
تعالى الله علوأ کبیراً .

قال أَحْمَدُ بْنُ حِنْبَلَ : وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ أَنْ يُزِيلَ فَعْلَ الْفَاعِلِينَ مَا كَرِهَ أَزْلَهُ .
ولو شاء أن يجمع خلقه على شيء واحد لفعله . إذ هو قادر على ذلك ، ولا يلحقه
عجز ولا ضعف ، ولكنك أنه كان من خلقه ماعلم وأراد . فليس بمحظوظ ولا مقهور ،
ولا سفيه ولا عاجز ، برىء من لواحق التقصير . وقرأ قوله تعالى (ولو شئنا آتينا
كل نفس هداها) (ولو شاء الله لجهم على المدى) (ولو شاء ربك لآمن من في
الأرض كلهم جيماً) وهو عز وجل لا يوصف - إذا منع - بالبخيل : لأن البخيل
هو الذي يمنع ما وجب عليه . فأما من كان متفضلاً فله أن يفعل ، وله أن لا يفعل .
واحتاج رجل من أصحابنا - يعرف بأبي بكر بن بن أَحْمَدَ بْنَ هَانَىَ الْإِسْكَافِيِّ
الأَثْرَمِ - فقال : جعل الله تعالى العقوبة بدلًا من الجرم الذي كان من عبده . وهو
مريد للعقوبة على الجرم . وفي ذلك دليل واضح على أنه مريد لما أوجب العقوبة .
لأن كل من أراد البديل من الشيء فقد أراد البديل ، ليصح بذهنه . وليس يصح
إرادته للبدل حتى يصح البديل .

وأيضاً قد خلق الله من يعلم أنه يكفر ، ولم يكن بذلك سفيها ولا عابثاً .
وكذلك أيضاً إذا أراد سفههم لا يكون سفيها ، ولو جاز أن يقع من الفاعلين فعل
لایريده الله ، ولا يلحقه في ذلك ضعف ، ولا وهن ولا عجز ، ولا غلبة ولا قهر .
لأنه قادر أن يلجمهم إليه : كان جائزًا أن يقع منه فعل لایريده . ولا يقع منه
ضعف ، ولا وهن ولا تقصير . لأنه قادر على تسكينه وإيقاعه . وإذا بطل هذا
بطل أن يكون من الأفعال ملا يريده .

وذهب أَحْمَدَ بْنَ حِنْبَلَ رحْمَهُ اللَّهُ تَعَالَى إِلَى أَنْ عَدَلَ اللَّهُ عز وجل لا يدرك
بالعقل ؟ فلأجل ذلك كان من حله على عقله جوازه .

وشرح بعض أصحابه ذلك فقال : لما كان الله سبحانه وتعالى لا يتصور

بالعقل ، ولا يتمثله التبيّن ، وفات العقول دَرْكَه . ومع ذلك فهو شيء ثابت ، وما تصور بالعقل فالله بخلافه . وكذلك صفاته . فمن حمل الربوبية وصفاتها على عقله : رجع حسيراً . ورما ممراً ممتنعاً عسيراً . والخالفون بنوا أصولهم في التعديل والتجمير : على عقولهم العاجزة عن درك الربوبية . ففسد عليهم النظر .

وكان أحمد بن حنبل رضي الله عنه يقول : إن الله تعالى يكره الطاعة من العاصي ، كا يكره المعصية من الطائع . حكاه ابن أبي داود ، وقرأ (ولو أرادوا الخروج لأعدوا له عدة . ولكن كره الله انبائهم) وابنائهم طاعة الله . والله يكرهه ^(١) وكان أحمد بن حنبل يذهب إلى أن الإيمان قول بالسان ، وعمل بالأركان واعتقاد بالقلب ، يزيد بالطاعة ، وينقص بالعصية . ويقوى بالعلم . ويضعف بالجهل . وبال توفيق يقع ، وأن « الإيمان » اسم يتناول مسميات كثيرة من أعمال وأقوال ، وذكر الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « الإيمان بضم وسبعين شعبة ، أفضليها : قول لا إله إلا الله . وأدنىها : إماتة الأذى عن الطريق » وعنده أن « الصلاة » يقع عليها اسم « إيمان » وقراءة القرآن يقع عليها اسم إيمان .

وسئل عن الإيمان : أخلقوق ، أو غير مخلوق ؟ فقال : من قال إن الإيمان مخلوق فقد كفر . لأن في ذلك لم يهاماً وتعريفاً بالقرآن . ومن قال : إنه غير مخلوق فقد ابتدع . لأن في ذلك لم يهاماً وتعريفاً أن إماتة الأذى عن الطريق وأفعال الأركان غير مخلوقة ، فـ كأنه أنسك على الطائفتين .

وأصله الذي بني عليه مذهبه : أن القرآن إذا لم ينطق بشيء ، ولاروى في السنة

(١) لم يكن انبائهم طاعة . لأنهم منافقون . فلو ابتعتوا وخرجوا لكان منهم ما وصف الله بقوله (٩: ٤٦) لو خرجوا فيكم مازادوكم إلا خبلاً وألومنعوا خلالكم ، يغونكم الفتنة . وفيكم سماعون لهم) وبهذا يعلم أن الله لا يكره الطاعة من أى عبد وإلا لما دعا العصاة والكافرين إلى التوبة والانابة والإسلام واتباع ما أنزله سبحانه

عن النبي صلى الله عليه وسلم فيه شيء ، واقترض عصر الصحابة ولم ينقل فيه عنهم قول : الكلام فيه حدث في الإسلام ، فلا جل ذلك أمسك عن القول في خلق الإيمان . وأن لا يقطع على جواب في أنه مخلوق أو غير مخلوق . وفتق الطائفتين وبدعهما .

وكان يذهب إلى أن التوراة والإنجيل وكل كتاب أنزله الله عزوجل غير مخلوق ، إذا سلم له أنه كلام الله تعالى .

وكان يكفر من يقول : إن القرآن مقدور على مثله ، ولكن الله تعالى منع من قدرتهم ، بل هو معجز في نفسه ؛ والعجز قد شمل الخلق .

وكان يقول : إن الإيمان يزيد . ويقرأ (ويزداد الذين آمنوا إيمانا) ويقرأ (فاما الذين آمنوا فزادتهم إيمانا وهم يستبشرون) وما جاز عليه الزيادة جاز عليه النقصان .

وكان يقول : إن الإيمان غير الإسلام .

وكان يقول : إن الله سبحانه قال (فأخرجنا من كان فيها من المؤمنين . فما وجدنا فيها غير بيت من المسلمين) استثناء من غير الجنس

وفرق أصحابه بين الإيمان والإسلام . فقالوا : حقيقة الإيمان التصديق .

وحقيقة الإسلام الاستسلام ؛ فلا يفهم من معنى التصديق الاستسلام . ولا يفهم من معنى الاستسلام التصديق . واستدل أحمد بن حنبل بحديث الأعرابي وسؤاله عن الإيمان والإسلام . وجواب رسول الله صلى الله عليه وسلم عنهمما بحواريين مختلفين ، واستدل أيضاً ، بحديث الأعرابي الآخر ، قوله : « يا رسول الله ، أعطيت فلانا ومنعتنى ؟ فقال له النبي صلى الله عليه وسلم : ذلك مؤمن . فقال الأعرابي : وأنا مؤمن . فقال له النبي صلى الله عليه وسلم : أو مسلم » وب الحديث وفدي عبد القيس ، وبقوله عزوجل (قالت الأعراب آمنا . قل لم تؤمنوا ولكن قولوا أسلنا)

وكان لا يكفر أحداً من أهل القبلة بذنب ، كبيراً كان أو صغيراً ، إلا ترك الصلاة . فـ: تركها فقد كفر ، وحل قتلها ، قاله ابن حنبل . ويستدل بقوله عز وجل () أورثنا انكتاب الذين اصطفينا من عبادنا ، فنهم ظالم لنفسه ، ومنهم مقتصد ، ومنهم سابق بالغيرات بإذن الله) فقد جمع بينهم في الاصطفاء وكان لا يفسق الفقهاء في مسائل الخلاف .

وكان يسلم أحاديث الفضائل ، ولا ينسب عليها المعيار ، وينكر على من يقول : إن هذه الفضيلة لأبي بكر باطلة . وهذه الفضيلة لعلى باطلة . لأن القوم أفضل من ذلك . ولا يتبرأ من عين رأت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، إلا أن يجمع المسلمون على التبرئ منها .

ويقول : إن الله تعالى ميزاناً يزن فيه الحسنات والسيئات ، ويرجع إلى الحديث المروي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم .

ويقول : إن الذنوب من ورائها الاستغفار والتوبة . وإن احترمه المنية قبل الاستغفار والتوبة : فأمره مرجى إلى الله عز وجل ، وإن شاء غفر ، وإن شاء عاقب : ويجوز عنده أن يغفر الله لم يتب . واستدل على ذلك بقوله (وإن ربكم الذي مغفرة للناس على ظلمهم) والثائب لا يقال له ظالم . واستدل بقوله عز وجل (قل يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم لانقضوا من رحمة الله) والثائب لا يقال له مسرف .

ويقول : إن الشهداء بعد القتل باقون يا كلون أرزاقهم .

وكان يقول : إن الأنبياء أحياه في قبورهم يصلون ، وأن الميت يعلم بزائره يوم الجمعة ، بعد طلوع الفجر وقبل طلوع الشمس ^(١) ، وأن الله تعالى يعذب قوماً في قبورهم ، ويدهّب إلى الحديث المروي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأن الله تعالى صراطاً يعبر عليه الناس ، وأن عليه حيات تأخذ بالأقدام ، وأن العبور

(١) هل صحيحة هذا الحديث

عليه على مقدار الأعمال : مشاة وسعة ، وركبانا ، وزحفا . ويذهب إلى الحديث المروي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم « استجيدوا ضحاياكم ، فإنها مطاباكم على الصراط » وأن الله تعالى ملائكة ، يقال لأحد هما منكر والآخر نكير ، يلجان إثر الميت في قبره فإما يبشرانه وإما يخوفانه ، ويذهب إلى حديث عمر رضي الله عنه « كيف بك إذا نزلتك ، وما فظان غليظان ، فأقصدك وأجلسك وسائلك ؟ » فتغیر عمر بن الخطاب ، وقال : يا رسول الله وعلق معى ؟ فقال : إذن كفيتهما » وذكر حديث ابن عباس في قوله عز وجل (لهم البشرى في الحياة الدنيا وفي الآخرة) قال « عند سؤال منكر ونكير »

وكان يقول : إن الله تعالى يحب دعوة الداعى المؤمن والكافر ، ويفاوت بهم في السؤال .

وكان يقول : إن من خالف الإجماع والتواتر فهو ضال مضل ، ويفسق من خالف خبر الواحد ، مع التكهن من استعماله .

وكان يقول : إن خير الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم : أبو بكر ، ثم عمر ، ثم عثمان ، ثم علي ، وإن علياً رابعهم في الخلقة والتفضيل ، ويتبأأ من ضلهم وكفرهم .

وكان يقول : إنه لا معصوم إلا رسول الله صلى الله عليه وسلم والأنبياء من قبله ، وسائر الأمة يجوز عليهم الخطا .

وكان يقول : إن الإجماع إجماع الصحابة .

وكان يقول : إن صلح إجماع بعد الصحابة في عصر من الأعصار قلت به .

وكان يقول : لو لم يجز أن يفعل الله تعالى الشر لما حست الرغبة إليه في كشفه ، وأن للعبد ملائكة يحفظونه بأمر الله ، وأن القضاء والقدر يوجبان التسليم ، وأن الغزو مع الأمة واجب ، وإن جاروا .

وقال أحمد بن حنبل رضي الله عنه : وأرى الصلاة خلف كل بر وفاجر . وقد

صلى ابن عمر خلف الحجاج - يعني الجمعة والعيددين - وأن الفيء يقسمه الإمام .
فإن تناصف المسلمون وقسموه بينهم فلا بأس به . وأنه إن بطل أمر الإمام لم
يبطل الفزو والحج ، وأن الإمامة لا تجوز إلا بشرطها : النسب ، والإسلام ،
والحماية ، والبيت والمحتد ، وحفظ الشريعة ، وعلم الأحكام ، وصحة التنفيذ ،
والقوى ، وإتيان الطاعة ، وضبط أموال المسلمين . فإن شهد له بذلك أهل الحل
والعقد من علماء المسلمين وثقاتهم ، أو أخذ هو ذلك لنفسه ، ثم رضيه المسلمون جاز
له ذلك ، وأنه لا يجوز الخروج على إمام . ومن خرج على إمام قُتل الثاني . ويجوز
الإمامية عنده لمن اجتمع في هذه الخصال ، وإن كان غيره أعلم منه .

وكان يقول : إن الخلافة في قريش ما أقاموا الصلاة .

وكان يقول : لا طاعة لهم في معصية الله تعالى .

وكان يقول : من دعا منهم إلى بدعة فلا تحييوه ولا كرامته . وإن قدرتم
علي خلمه فاقبلوا .

وكان يقول : الدار إذا ظهر فيها القول مختلف القرآن والقدر وما يجرى مجرى
ذلك : فهي دار كفر .

وكان يقول : الداعية إلى البدعة لا توبة له . فأما من ليس بداعية فتوبيه
مقبولة .

وكان يقول : إن الإيمان منوط بالإحسان ، والتوبة رأس مال المتقين .
وكان يقول : إن الفقر أشرف من الغنى ، وإذن الصبر أعظم مرارة ،
وانزعاجه أعظم حالاً من الشكر .

وكان يقول : الخير فيمن لا يرى لنفسه خيراً .

وكان يقول : على العبد أن يقبل الرزق بعد اليأس ، ولا يقبله إذا
تقدمه طمع .

وكان يحب التقليل طليقاً خلقة الحساب .

وكان يقول : إن الله تعالى يرزق الحلال والحرام . ويستدل بقوله عز وجل
(كلاً ثُمَّ هُؤُلَاءِ وَهُؤُلَاءِ مِنْ عَطَاءِ رَبِّكَ . وَمَا كَانَ عَطَاءُ رَبِّكَ مُحَظَّرًا)
يعني منوعا .

وكان يقول : إن الرزق مقسم ، لا زيادة فيه ولا نقصان . وإن وجه الزيادة :
أن يلهمه الله تعالى إتفاقه في طاعة ، فيكون ذلك زيادة ونماء . وكذلك الأجل
لا يزيد فيه ولا ينقص منه . ووجه الزيادة في الأجل : أن يلهمه الطاعة . فيكون
مطيناً في عمره . فبالطاعة يزيد . وبالمخاصي ينقص . وأما المدة عنده : فلا تزيد
ولا ينقص . وقرأ (لا يستأخرون ساعة ولا يستقدمون) .

وكان يذهب إلى جواز الكرامات للأولياء . ويفرق بينها وبين المعجزة .
وذلك : أن المعجزة توجب التبرير إلى صدق من جرت على يده . فإن جرت على
يدى ولى كتبها وأسرها . وهذه الكراهة ، وتلك المعجزة . وينكر على من رد
الكرامات وبطله .

وكان يأمر بالكسب لمن لا قوت له ، ويأمر من له قوت بالصبر ، ويحمله
فريضة عليه .

وكان يقول : إن بعض النبيين أفضل من بعض . ومحمد صلى الله عليه وسلم
أفضلهم ، والملائكة أيضاً بعضهم أفضل من بعض . وإن بني آدم أفضل من
الملائكة . ويخاطئ ، من يفضل الملائكة على بني آدم .

ويقول : إن الوصية قبل الموتأخذ بالحزم للقاء الله عز وجل ، ويقول :
إن التائب من الذنوب كمن لا ذنب له .

ويقول : من كان له ورد ققطعه : خفت عليه أن يسلب حلاوة العبادة .
قال إبراهيم الحربي : سمعت أحمد بن حنبل يقول : إن أحبت أن يدوم الله
لك على ما تحب فدم له على ما يحب .

وكان يقول : أهل الصفة أعيان الصحابة^(١) .

وكان يقول : الصبر على الفقر مرتبة لا ينالها إلا الأكابر .

وسأله رجال : طلبت العلم بنية ؟ فقال : هذا شرط شديد ، ولكن حب إلى شيء فجمعته .

ومن مثل قبل موته بيوم عن أحاديث الصفات ؟ فقال : تُمُّ كاجات ، ويؤمن بها ، ولا يرد منها شيء إذا كانت بأسانيد صخاج ، ولا يوصي الله بأكثر مما وصف به نفسه ، بلا حد ولا غاية (ليس كمثله شيء وهو السميع البصير) ومن تكلم في معناها ابتدع .

وكان يقول : أصحاب الحديث أمراء العلم .

وكان يقول : إذا ذكر الحديث فاللهم بن أنس هو النجم . وكان يقول : سفيان الثوري جمع الحالين العلم والزهد . وكان يقول : سفيان بن عيينة حفظ على الناس مالواه لضاع . وكان يقول : الشافعى من أحباب قلبى . وكان يقول . هل رأيت عيناك مثل وكيع ؟ وكان يقول : أنا أحب موافقة أهل المدينة . وكان يحب قراءة نافع . لأنها أكثر اتباعا .

فهذا وما شاكه محفوظ عنه . وما خالف ذلك فكذب عليه وزور .

وكان دعاوه في سجوده « اللهم من كان من هذه الأمة على غير الحق ، وهو يظن أنه على الحق ، فرده إلى الحق ، ليكون من أهل الحق »
وكان يقول : « اللهم إن قبلت عن عصاة أمّة محمد صلى الله عليه وسلم فداء
فاجعلني فدام »

تم الاعتقاد بحمد الله ومَنْهُ وحسن توفيقه .

(١) في هذا النقل نظر طويل ، فإنه قد تقدم قريباً أن خير الصحابة : أبو بكر
سالم الخلفاء من بعده . ولم يكن أحد منهم من أهل الصفة .

قال في الأصل :

وفرغ من نسخه : العبد المعترف بذنبه ، الفقير إلى ربه عبد القوى بن عبد الله
ابن رحال بن عبد الله بن أبي القاسم بن أبي الهاشمي الشافعى ، حامدا الله
وحده ، مصليا على محمد وآل وصحبه ، وسلاما تسليما .

وذلك في ليلة الثلاثاء الرابع من ربيع الأول سنة ست وسبعين وخمسة وعشرين .
وكان تمام نسخه على يد حامد بن محمد أديب التقى في ١٣ رمضان سنة
١٣٤٢ من نسخة قديمة في المكتبة العمومية الظاهرية بدمشق (من كتاب
الأمر بالمعروف للخلال . رقم ٢٤٥ حديث) .

وكان الفراغ من طبعه بحمد الله وحسن توفيقه بطبعه السنة الحمدية .

وصلى الله وسلم وبارك على عبده الكريم محمد ، وآل وصحبه .

فهرس الجزء الثاني من كتاب طبقات الحنابة

٤٩	زهير بن صالح بن أحمد ابن حنبل	ذكر الطبقة الثانية باب الألف
	باب السين من الطبقة الثانية	أحمد بن جعفر بن المنادى
	سليمان بن أحمد الطبرانى	« « «قطيعي»»
٥١	باب العين من الطبقة الثانية	« « «المجاج البزار»»
	عبد الله بن سليمان السجستاني	« « «سلمان النجاد»»
٥٥	عبد الرحمن بن محمد الرازى	« « «محمد الخلال»»
٥٦	عمر بن محمد القافلاني	« « «القرى»»
	« « «الكجرى»»	ذكر من اسمه إبراهيم
٥٧	على « « بن شار	إبراهيم بن إسحاق السيرجي
٦٤	باب اليم من الطبقة الثانية	أبو الفرج الهندباني
	محمد بن أحمد بن الصواف	باب الجيم
	« « « صالح بن أحمد	جعفر بن محمد القافلاني
	ابن حنبل	« « « الصندلى»»
٦٦	محمد بن حدان السيدلاني	باب الحاء من الطبقة الثانية
٦٧	« « عبد الواحد	الحسن بن علي البربهاري
٦٩	« « القاسم بن الأنبارى	الحسين بن عبد الله الخرق
٧٣	« « مخلد العطار	« « على الخرمى»»
٧٤	أول الطبقة الثالثة	حبيب بن الحسن الفراز
	أحمد بن إبراهيم البرمكى	باب الخاء من الطبقة الثانية
٧٥	إبراهيم بن إسحاق الشيرجي	خضر بن منى الكندى
	عمر بن الحسين الخرق	باب الزاي من الطبقة الثانية

المسألة العاشرة : الشفق في السفر والحضر	٧٩	اختلاف الخرق مع أبي بكر عبد العزيز في عمانية وتسعين مسألة	٧٩
« الحادية عشرة : صلة الخائف المطلوب	»	« المسألة الأولى : إذا اشتبه إيمان طاهر ونحس	»
« الثانية عشرة : حذر من اليدين في الصلاة	»	« الثانية : كراهة الخرق الوضوء في آنية الذهب والفضة	»
« الثالثة عشرة : أم الولد تفعى رأسها في الصلاة	٨٠	« الثالثة : في سنة السواك وغسل اليدين عند الاستيقاظ	»
« الرابعة عشرة : كيفية النهوض في الصلاة	»	« الرابعة : في سنة التسمية في الطهارة	٧٧
« الخامسة عشرة : إذا ذكر صلاتة وهي في أخرى	»	« الخامسة : كل ما أتقى فهو كالأحجار	»
« السادسة عشرة : سجدة القرآن	٨١	« السادسة : الحجر الكبير ذو الشعب الثلاث	»
« السابعة عشرة : الصلاة على النبي في الصلاة	»	« السابعة : غسل الكافر إذا أسلم	٧٨
« الثامنة عشرة : شك الإمام في عدد ما صلى	٨٢	« الثامنة : طلب الماء في حق المتيم	»
« التاسعة عشرة : الكلام في الصلاة	»	« التاسعة : لوم سحب مقابها ثم سافر	»
العشرون : المني طاهر	٨٣		
الحادية والعشرون : نية القصر في الصلاة	٨٣		

المسألة الثانية والثلاثون : إن أعطي أهل البادية الأقط	٨٨	المسألة الثانية والعشرون : من صلى الظهر يوم الجمعة	٨٣
« الثالثة والثلاثون : رؤية الملال قبل الزوال	٨٩	« الثالثة والعشرون : من فاتته صلاة العيد	٨٤
« الرابعة والثلاثون : من حج عن غيره ولم يحج عن نفسه	»	« الرابعة والعشرون : إن كبر الإمام في صلاة الجنازة خمساً	»
« الخامسة والثلاثون : من طاف وسعى محمولاً على السادسة والثلاثون :	٩٠	« الخامسة والعشرون : غسل الشهيد والصلاحة عليه	٨٥
عمل القارن كالمفرد		« السادسة والعشرون : من فاته تكبير على الجنازة	»
« السابعة والثلاثون : اللهمان جنس واحد	٩١	« السابعة والعشرون : زكاة الإبل	٨٦
« الثامنة والثلاثون : إذا وجد أحد المتصارفين عيّاً بعد التفرق	»	« الثامنة والعشرون : زكاة الغنم	٨٧
« التاسعة والثلاثون : الإقالة فسخ	٩٢	« التاسعة والعشرون : إن أعطها كلها في صنف	»
« الأربعون : إذا اشتري أمة ثانية فأصابها	»	« الثلاثون : لازكاة في دون مائتي درهم	»
« الحادية والأربعون : إذا اشتري شيئاً ما كوله في جوفه	٩٤	« الحادية والثلاثون : زكاة العبد المشترك	٨٨

٩٧	المسألة الحادية والخمسون : إذا وقف على قوم وعقبهم	٩٤	المسألة الثانية والأربعون : اختلاف التباعين في الثُّنْ
٩٨	« الثانية والخمسون : إذا أوصى لهم بسم من ماله	٩٤	« الثالثة والأربعون : يبع الفهد والصقر المعلم جائز
»	« الثالثة والخمسون : العمة بنزلة الأب	٩٤	« الرابعة والأربعون : إذا أونس من الجارية الرشد دفع إليها مالها
٩٩	« الرابعة والخمسون : من زوج صبياً أو معمتوها	٩٥	« الخامسة والأربعون : من أقر بشيء واستثنى من غير جنسه
»	« الخامسة والخمسون : إن كرهت البكر الكفء الذى زوجه أبوها	»	« السادسة والأربعون : إذا استثنى منه الأكثـر
١٠٠	« السادسة والخمسون : إذا كان الجنون مطبعاً	»	« السابعة والأربعون : لایأخذ رهنا ولا كفيلاً من المسلم إليه
»	« السابعة والخمسون : أحق الناس بتزويج الحرة : أبوها	٩٦	« الثامنة والأربعون : بم يضمن المفرور أولاده ؟
»	« الثامنة والخمسون : إذا أنسل أحد الزوجين	»	« التاسعة والأربعون : إذا غضب جارية وباعها فوطنها المشترى
١٠١	« التاسعة والخمسون : إذا عنت نصف الأمة فلا خيار لها إذا كان المعتق معسراً	٩٧	« الخامسة والستون : إن وقعت الأجارة كل شهر بشىء معلوم
»	« الستون : العدين يؤجله الحاكم		

- | | | | |
|-----|---|-----|---|
| ١٠٥ | المسألة التاسعة والستون: الفيضة
في الإبلاء: الجماع | ١٠١ | المسألة الحادية والستون: إذا
كانت ثيباً وادعى أنه
يصل إليها |
| ١٠٦ | « السبعون : لو ظاهر
من زوجته الأمة | ١٠٢ | « الثانية والستون : إذا
قال الخنزير الشكل : |
| » | « الحادية والسبعين :
الكفارة | ١٠٣ | « الثالثة والستون: النار
مكرورة |
| » | « الثانية والسبعين: إعان
الرقبة في الكفارة | » | « الرابعة والستون : هل
تحرم البنت من الرضاعة
من لبن زنى؟ |
| ١٠٧ | « الثالثة والسبعين : عتق
نفس عبدين كعشق عبد | ١٠٤ | « الخامسة والستون : لو
طلقتها ثلاثة في طهر لم
يصبها فيه كان للسنة |
| » | « الرابعة والسبعين : إذا
ذكر في اللعان الولد | » | « السادسة والستون: إذا
قال لها : أنت طالق
إذا قدم فلان |
| » | « الخامسة والسبعين: إذا
نفى الولد ولم يرمها بالزنا | ١٠٤ | « السابعة والستون : لو
اشتغل المولى مع زوجها
في مضي المدة |
| ١٠٨ | « السادسة والسبعين :
السعوط كالرضاع | » | « الثامنة والستون :
الرجمة والإشهاد عليها |
| » | « السابعة والسبعين : لو
رمى المسلم عبداً كافراً | | |
| » | بسهم فقتل قبل وصول
السهم | | |
| ١٠٩ | « الثامنة والسبعين: إذا
جني العبد فعل سيده
القدية أو تسليمه | | |

- | | | | | | | | | | |
|-----|--|-----|--|-----|--|-----|---|-----|--|
| ١١٣ | المسألة التاسعة والسبعون : دية
ترك التسمية على الذبيحة
عاماً | ١١٤ | التسعون : العصب :
ذهب أكثُر الأذن | ١١٥ | « « ماذا
يأكل المضرر من الميتة؟
الثانية والتسعون : إذا
نذر صيام شهر من يوم
يقدم فلان | ١١٦ | الثالثة والتسuron : يشهد
على من سمع دينار بحق
الرابعة والتسuron :
الحقيقة سنة
الخامسة والتسuron : إذا
قال له : يا لوطي | ١١٧ | السادسة والتسuron :
بيع السيد مكتبه الدرهم
بدرهمين |
| ١١٨ | الحادية والتسuron : ماذا
يأكل كل المضرر من الميتة؟
الثالثة والتسuron : إذا
نذر صيام شهر من يوم
يقدم فلان | ١١٩ | الحادية والثمانون : هل
تجب الكفارة في قتل
المد؟ | ١٢٠ | الثانية والثمانون : إذا
قذف أمه الميتة | ١٢١ | الثالثة والثمانون : ما
أوجب من الجنایات
المال دون القود | ١٢٢ | الرابعة والثمانون : لا
يقطع حتى يدعى
المسروق منه |
| ١٢٣ | الرابعة والتسuron :
الشرب ثمانون | ١٢٤ | الخامسة والثمانون : حد
ال السادسة والثمانون :
المأخذون منهم الجزية
ثلاث طبقات | ١٢٥ | السبعة والثمانون :
السلب للقاتل | ١٢٦ | السادسة والثمانون :
الثامنة والثمانون : يجوز
بيع الفنانم في دار الحرب
إذا قسمت | ١٢٧ | ال السابعة والثمانون :
الثامنة والثمانون : يجوز
بيع الفنانم في دار الحرب
إذا قسمت |

- | | |
|--|--|
| ١٦٧ مُحَمَّدْ بْنُ إِسْحَاقِ الْأَصْبَهَانِيِّ
« أَبُو الْحَسْنِ الْجَزَرِيِّ الْبَغْدَادِيِّ
« أَحَدْ بْنُ عَثَمَانَ الْكَبْشِيِّ
١٦٨ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَحَدِ الْحَرَبِيِّ
« أَحَدْ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسْنِ
« إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَسِينِ الْبَنَاءِ
« أَحَدْ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَغْدَادِيِّ
١٦٩ عَثَمَانَ بْنِ عَيسَى الْبَقْلَانِيِّ
١٧١ الْحَسَنُ بْنُ حَامِدِ الْبَغْدَادِيِّ
١٧٨ الْحَسَنُ بْنُ أَحَدِ بْنِ جَعْفَرٍ
١٧٩ أَحَدْ بْنُ سَعِيدِ الشَّامِيِّ
« عَبْدُ الْواحِدِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ
الْتَّمِيعِيِّ
« أَحَدْ بْنُ مُوسَى الرُّوْشَانِيِّ
١٨٠ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَسِينِ التَّمِيعِيِّ
« الْخَضْرُ بْنُ تَمِيمِ بْنِ مَزَاحِمٍ
١٨١ الْحَسَنُ بْنُ أَحَدِ بْنِ السَّلَالِ
« أَبُو الْحَسِنِ عَلَى بْنِ يُوسُفِ
الْطَّبَقَةِ الرَّابِعَةِ
« عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ الْفَرْجِ الْمَرْزُقِ
« مُحَمَّدُ بْنُ هَرْمَزِ الْعَكْبَرِيِّ
١٨٢ الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى الْفَقَاعِيِّ
« أَحَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْقَطَانِ | ١٧٧ الْمَسَأَةُ التَّاسِعَةُ وَالتَّسْعُونُ : لَا
يَحْدُدُ إِلَّا مِنْ شَرْبِ الظَّرِيرِ
١١٨ إِسْحَاقُ بْنُ أَحَدِ الْكَادِيِّ
« إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيِّ الْخَطَبِيِّ
١١٩ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ جَعْفَرٍ
١٢٧ ضَرَارُ بْنُ أَحَدِ الْخَنْبَلِ
١٢٨ عَمْرُ بْنُ بَدْرِ الْمَغَازِيِّ -
« إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَحَدِ الْبَزَارِ
١٣٩ « ثَابَتُ الْخَنْبَلِ
« عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْحَارِثِ التَّمِيعِيِّ
« إِبْرَاهِيمُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ السَّاجِيِّ
١٤٠ الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى الْقَرَوِيِّ
« الْحَسَنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَادِ
١٤٢ أَبُو الْحَسِنِ الْبَرْقِيِّ
« يُوسُفُ بْنُ عَمْرِ الْقَوَاسِ
١٤٤ عَبِيدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ الْعَكْبَرِيِّ
١٥٣ عَمْرُ بْنُ أَحَدِ الْبَرْمَكِيِّ
١٥٥ مُحَمَّدُ بْنُ أَحَدِ بْنِ سَعْدَوْنَ
« « الْحَسَنُ السَّمَسَارِ
« « سَيَا الْخَنْبَلِ
١٦٣ عَمْرُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْعَكْبَرِيِّ
١٦٦ أَبُو الْحَسِنِ مُحَمَّدُ بْنُ هَارُونَ
« أَبُو الطَّيِّبِ عَثَمَانَ بْنِ الْمُتَقَابِ |
|--|--|

٢٣٢	أبو بكر بن علي المقرىٰ	١٨٢ عبد الوهاب بن عبد العزيز
٢٣٤	أبو الحسن علي بن محمد البغدادي	القمي محمد بن أحمد الماشي
»	أبو الحسن علي بن الحسين العكبرى	»
٢٣٥	أبو القاسم عبيد الله بن محمد الفراء	١٨٩ القاضى الموقر الخنبلى
٢٣٦	أبو الحسن محمد بن أحمد البردانى .	» محمد بن حامد بن جبار
٢٣٧	أبو جعفر عبد الخالق بن عيسى	» هبة الله بن محمد بن النبارى
٢٤٢	عبد الرحمن بن محمد الأصبهرى	» أحمد بن عبد الله بن سهل
»	أبو بكر أحمد بن محمد الرزاز	» « عمر البرمكى
٢٤٣	أبو على الحسن بن أحمد	» إبراهيم « «
٢٤٤	أبو الوفاء طاهر بن الحسين	١٩١ الحسين بن عثمان البردانى
٢٤٥	القاضى أبو الفتح عبد الوهاب	» عبد الوهاب بن حزور الوراق
٢٤٥	أبو عبد الله بن عمر الباجسراوى	» محمد بن على المشارى
»	أبو بكر عمر الطحان	» أبو على بن مبشر
»	القاضى أبو على يعقوب بن إبراهيم	» أبو بكر محمد بن علي الحداد
٢٤٧	أبو محمد شافع بن صالح	» الطبقه الخامسة
		» محمد بن الحسين (أبو يعلى)
		٢٣١ الطبقه السادسة
		» أبو الفنائم على بن طالب
		» أبو منصور على بن الحسن
		القرميسينى
		» أبو طاهر عبد الباقى بن محمد
		البزار

٢٤٧	أبو إسماعيل عبد الله بن محمد المروي	
٢٤٨	أبو الفرج عبد الواحد الشيرازي	
٢٤٩	أبو الحسن علي بن عمرو الحراني	
٢٥٠	أبو محمد درزق الله ابن عبد الوهاب	
٢٥٢	أبو إسحاق إبراهيم الخناز	
»	أبو يعلي بن السكين	
»	أبو الحسن علي بن المبارك التهري	
»	أبو محمد عبد الله بن جابر	
٢٥٣	أبو عبيد الله محمد بن الحسن الراداني	
»	أبو الحسين بن زفر المكتبي	
»	أبو علي أحمد بن محمد البرداني	
»	أبو القاسم الفوري	
٢٥٤	أبو منصور محمد بن أحد المقرى	
٢٥٥	أبو بكر أحمد بن علي العلثي	
٢٥٧	أبو الفتح محمد بن علي الخلوي	
»	جعفر بن الحسن الدرزي	
»	علي بن محمد بن الأنباري	
٢٥٨	أبو العباس أحمد بن الحسن	
»	الشيخ أبو الخطاب محفوظ	
	ابن أحمد	
»	أبو القاسم يحيى بن عثمان	
»	أبو سعد المبارك المخري	
٢٥٩	قاضي القضاة علي بن محمد	
	ابن عقيل	
»	أبو البركات طلحة بن أحمد	
٢٦٣	قطعة من مقدمة الشيخ	
	أبي محمد بن تيم الحنبلي في	
	عقيدة الإمام أحمد	
٢٩١	عقيدة الإمام أحمد . رواية	
	أبي الفضل عبد الواحد بن	
	عبد العزيز التميمي	